نور يدعو لجبهة مصالحة وطنية للإصلاح الدستورى

حكومة «البيزنس» باعت أرض مصر للوليد بن طلال بعقد إذعان

7

بعد فشل الشعوب ٢٠٠٦ عام التغيير بقرار إلهى

7

قريبا .. فتح متبادل لملفات الفساد بين كمال الشاذلى والنظام

كم تكلف عزاء مبارك فى ابن ملك البحرين وهل يعتذر جمال مثل محمد السادس؟

إجهاض مخطط شوبير للإطاحة بحسن شحاتة قبل ٤٨ ساعة من البطولة

14

النظام يستعد لتشكيل حزب جديد بنصائح أنيس منصور

الإكسبريس الفرنسية: الحكام العرب يبحثون عن زيادة أرصدتهم بالخارج

رئيس مجلس الإدارة ورئيس التحرير
د. أيمن نور

www.alghad.org

الغد

اشترى حريتك بجنيه

رئيس الإدارة التنفيذى
ناجى الغطريفى

الغد يطالب تعديل ٣٥ مادة من الدستور الحالى ويقدم مشروعا يتضمن ٢٠٩ مواد جديدة لدستور عصرى

السنة الأولى - العدد الخامس والأربعون - الأربعاء ١٥-١٠-٢٠٠٦م ١٦ صفحة - الثمن جنيه واحد - تصدر عن حزب الغد

زعيم الغد يدعو لجبهة تضم الليبراليين واليساريين والإخوان .. والإسلاميين الديمقراطيين

طالب الدكتور أيمن نور زعيم حزب الغد فى رسالة من سجنه فى الهيئة العليا للحزب بالتمسك لدراسة الدعوة لتجميع وطنى ديمقراطى يضم القوى الليبرالية واليسارية والإخوان والقوى الإسلامية الديمقراطية فى إطار فهم جديد لطبيعة المرحلة القادمة من النضال السياسى من أجل التغيير والإصلاح الدستورى ومواجهة الرغبة التوريثية فى احتكار مصر أو توريثها.

أشار نور فى رسالته أن مشروع تعديل الدستور الذى بدأت أولى خطواته فى مجلس الشعب فى جلساته السابقة يجب أن يواجه بجهد وطنى مخلص وروح شفافية لانتزاع حقوق الشعب المصرى المؤجلة.. ويضع ثوابت السلامة دون ممارسة كافة الضغوط للوصول للحد المطلوب فى دستور مصرى ديمقراطى يجدد للإنسان المصرى حلمه وقيمته ويصون حريته.

حذر نور أن يتم التفريط من قبل بعض الأحزاب فى ثوابت وطنية تحت إغراء وعود أو مكاسب حزبية هشة فى إطار أطراف هنا أو وعود زائفة أو فى إطار تعديل نظام الانتخاب يسهل لعاب البعض مؤكدا أن القبول بمنطق التجزئة خطر حقيقى ومحاولة من السلطة لانتزاع شرعية مفقودة للتعديل القادم من خلال استقطاب بعض الأحزاب فى احتوال لاهم قضايا بل هو حياة وطنية من بقبل أن يلعب هذا الدور أو يستخدم فيه.

وأكد نور أن الكفاح من أجل إصلاح الدستور والخروج بدستور حقيقى يستحقه الشعب المصرى لابد أن يأتى فى إطار مخاض وطنى يشارك فيه الواقع المصرى وكافة القوى السياسية والاتجاهات وليس فقط عدداً من الأحزاب التى سعى لبحثها بوافق على تأجيل تعديل الدستور فى بداية الحوار الوطنى عائد نور أعضاء حزب الغد وكذلك حركات التغيير المصرى فى مقدمتها حركة كفاية وكافة الحركات والتجمعات من أجل التغيير أن تعمل كل جهدها فى المرحلة القادمة على مواجهة محاولة تمرير مشروع دستور ممنوح يكرس الاحتكار بغيضا وانفرادا غير مسبوق بتقرير مصير هذه الأمة واصفا النضال من أجل دستور ديمقراطى أنه هو الاستقلال الثانى لمصر ساندتا كافة القوى الوطنية الحقيقية ورموز الحركات الشابة أن تجتمع اليوم على قضية الدستور بوصفها أخر أمل فى إطار مصر مشيرا أن تمرير دستور يقدم نصف الحقوق سيؤخر ويؤجل علاج قضايا مصر لعشرات السنين القادمة!

وفى هذا الاتجاه أشاد نور بكافة الجهود التى بذلها المجتمع المدنى المصرى خلال العام الماضى ٢٠٠٦ فى مواجهة مشاريع التوريث السياسى للسلطة سابقا أن يكون عام ٢٠٠٦ هو عام الدستور الجديد.

وأكد نور فى رسالته للهيئة العليا أنه لا يمكن فى هذا الإطار العمل بعيدا عن قوى حقيقية تمثل اصلاح حقيقى للحركة الوطنية المصرية وهى القوى الليبرالية واليسارية والإسلاميين الديمقراطيين.

وطالب نور بضرورة الوصول لصالحة وطنية وبرامجها المواقف تجاه قوى لا يجوز تجاهلها أو تغيبها ونحن نتحدث عن دستور وثيقة المصرية بكافة توجهاتها الفكرية والسياسية ويحول هذه اليسارية ليوضح نور أن جماعة الإخوان منذ بداية السبعينيات ١٩٧٩ / ١٩٧٢ الأخوة من استخدام القوة وانحازوا للعمل السياسى الفنى. كما أن هناك قوى إسلامية أخرى قدمت مبادرات حقيقية خلال السنوات الأخيرة تعلن عن التلاحمها عن العنف والعودة عن أفكار تكفير المجتمع أو كافة منه وكذلك مقدمتها حركة كفاية وكافة الحركات والتجمعات من أجل التغيير أن تعمل كل جهدها فى المرحلة القادمة على مواجهة محاولة تمرير مشروع دستور ممنوح يكرس الاحتكار بغيضا وانفرادا غير مسبوق بتقرير مصير هذه الأمة واصفا النضال من أجل دستور ديمقراطى أنه هو الاستقلال الثانى لمصر ساندتا كافة القوى الوطنية الحقيقية ورموز الحركات الشابة أن تجتمع اليوم على قضية الدستور بوصفها أخر أمل فى إطار مصر مشيرا أن تمرير دستور يقدم نصف الحقوق سيؤخر ويؤجل علاج قضايا مصر لعشرات السنين القادمة!

وفى هذا الاتجاه أشاد نور بكافة الجهود التى بذلها المجتمع المدنى المصرى خلال العام الماضى ٢٠٠٦ فى مواجهة مشاريع التوريث السياسى للسلطة سابقا أن يكون عام ٢٠٠٦ هو عام الدستور الجديد.

وأكد نور فى رسالته للهيئة العليا أنه لا يمكن فى هذا الإطار العمل بعيدا عن قوى حقيقية تمثل اصلاح حقيقى للحركة الوطنية المصرية وهى القوى الليبرالية واليسارية والإسلاميين الديمقراطيين.

وطالب نور بضرورة الوصول لصالحة وطنية وبرامجها المواقف تجاه قوى لا يجوز تجاهلها أو تغيبها ونحن نتحدث عن دستور وثيقة المصرية بكافة توجهاتها الفكرية والسياسية ويحول هذه اليسارية ليوضح نور أن جماعة الإخوان منذ بداية السبعينيات ١٩٧٩ / ١٩٧٢ الأخوة من استخدام القوة وانحازوا للعمل السياسى الفنى. كما أن هناك قوى إسلامية أخرى قدمت مبادرات حقيقية خلال السنوات الأخيرة تعلن عن التلاحمها عن العنف والعودة عن أفكار تكفير المجتمع أو كافة منه وكذلك

مطالب الغد العشرة فى الدستور الجديد

- دستور يضعه الشعب ولا يفرض باختيار أو صياغة نصوصه الرئيس وحزبه.
- جمهورية برلمانية وتأكيس حقيقى لصلاحيات الرئيس الواردة فى ٣٠ مادة صنعت منه إلها لا بشرا.
- الغاء حالة الطوارئ وعدم جواز فرضها إلا فى الحروب وفى الكوارث الطبيعية ولمدة ثلاثة أشهر تجدد مرة واحدة.
- حق الترشيح لموقع رئيس الجمهورية ونائبه للأحزاب وللأمة الفرصة كاملة للسلطة بضمانات الجدية ولا تمس أصل الحق.
- مدة الرئيس ونائبه خمس سنوات لا تجدد إلا مرة واحدة فقط وفصل كامل بين السلطات.
- نظام انتخابى بالقائمة النسبية غير المشروطة ولقوائم تستوعب ولمدة الـ ٥٠٪ عمال وفلاحين
- انتخاب الهيئات وحق الاستجواب وسحب الثقة للمسئولين.
- الغاء مجلس الشورى والمجلس الاشتراكى وتبعية المجالس المحلية لمجلس الشعب.
- الرئيس رئيس الجمهورية ونائبه ولوزرائهما مشتركين لقرار ذمة مالية كل عامين لمجلس الشعب.
- رئيس الجمهورية لا يختار رئيس الوزراء بل يختاره الحزب الفائز فى الانتخابات البرلمانية.
- الحرية الإعلامية للسحر الرئيس للتشريعات التى تحتوى الأدوات السلطوية والتزمتم بالميثاق العالمى لحقوق الإنسان.

إعلان

فى إطار خطته الطموحة لتطوير جريدته، وانطلاقا من حرص الأعضاء على دعم رسالة الحزب والتعريف بمبادئه يعلن

حزب الغد

عن بدء حملة تبرعات عاجلة من أعضائه على مستوى الجمهورية بدءا من الأحد الموافق ٢٠٠٦/١٠/١ بإيصالات تبرع معتمدة من القرم العام للحزب وبواسطة المسئولين عن القطاعات الجغرافية المختلفة

- د. صلاح حسب الله - شمال القاهرة ت ٠١٠٦٠١٧٦٣٦
- م. باسل عادل - شرق القاهرة ت ٠١٠٠٧٤٤٦٨
- انشراح منصور - وسط القاهرة ت ٠١٢٤٣١٦٧٤
- ناهد رشاد - وسط القاهرة ت ٠١٠٧٤٧٧٢٩٤
- فريال جمعة - غرب القاهرة ت ٠١٢٤٢٩٠٠٩٢
- حسام شحاتة - جنوب القاهرة ت ٠١٢٣٣٤٤٢٧٩
- م. مازن مصطفى - بور سعيد - السويس ت ٠١٠٢٤٢٧٠٦٣
- د. محمد تمام - الإسماعيلية ت ٠١٢٢٤٠٨٧٩٦
- محمد جرامون - البحيرة ت ٠١٠٦٧٣٠٩٨٧٨
- أحمد عاشور - كفر الشيخ ت ٠١٠١٩٠٠٨٠٦
- سعيد عامر - الغربية ت ٠١٢٧٧٣٢٥٠٠
- عصام الزنم - الدقهلية ت ٠١٠٢٧١١١٤٦
- م. سيد بسيونى - الإسكندرية ت ٠١٠١٢٦٧٩٦٠
- اسماعيل عرفان - الأقصر - قنا - أسوان ت ٠١٢١٧٢٩٨١٠
- يسرى الجزار - المحلة - غربية ت ٠١٠٤٢٠٧٩٦٩

إشراف / عبد الرحمن القمراوى
٠١٠٦٣٩٠٥٣٩

بمناسبة مرور عام على تلفيق القضية

نقابة الصحفيين تؤكد تضامنها مع «نور» وتكرم جميلة إسماعيل

أعلنت نقابة الصحفيين استمرار تضامنها مع سجين الحرية الدكتور أيمن نور. زعيم حزب الغد. وأكدت على الوقوف بجانب إلى أن تكتشف النيابة وتظهر الحقيقة ويظهر الجانى الحقيقى فى العدالة مطالبة بالإفراج الفورى عنه. وبمناسبة مرور عام على تلفيق قضية التوكيلات المزورة التى تعرض لها نور فى يناير ٢٠٠٥ قامت النقابة بتكريم زوجته الإعلامية جميلة إسماعيل. سكرتير عام مساعد حزب الغد.

الليلة ٨ مساء..

الغد، والقوى الوطنية تحتفل بذكرى (أحداث يناير ١٩٧٧)

يقيم حزب الغد بالاشتراك مع رموز منظمة اليسار والحركات الوطنية مؤتمرا حاشدا لإحياء ذكرى أحداث ١٨/١٩ يناير ١٩٧٧ بمجمع نقابة الصحفيين بالدقى. يتحدث فى المؤتمر نور الشافعى جناب الشعرية. بالحدث والمشاركين فيها. حضورها من المهتمين بالأحداث والمشاركين فيها. كما يلقى المشاركين كلمة أرسلها د. أيمن نور فى ذكرى منه القاسية من سجن طره.

..من الوصيف.. إلى الرئيس..

هذا صوت الشعب يا مبارك

بقلم: د. أيمن نور

●● يحق أكثر من نصف طيبين صوت رصدتهم لجنة الانتخابات الرئاسية واصحابهم من سقطوا عددا أكثر هذه الأمور من أسوء «وصيف» فى الشوء رئيسا منتخبا لأول مرة فى تاريخ مصر.

●● السيد الرئيس،

●● أيها الرئيس المنتخب وبعد ربع قرن تولت فيها مسئولية اتخاذ القرار وإدارة أمور وشئون البلاد بات من حقنا أن نسمع أصواتا مختلفة معك أصواتا ربما لم تفتح لاختيارك لكنها لها حقوق مشروعة أن نضعها فى اعتبارك خاصة وأنت تجرى تعديلا دستوريا هو الأول فى عهدك كرئيس منتخب من شعب قديما كان فى مقدمة الأمم الحرة التى لم تفصل يوما بين نضالها من أجل الاستقلال ونضالها من أجل الدستور وقدمت دماء وشهداء من أجل الهدفين معا الاستقلال والدستور.

●● السيد الرئيس،

●● الشعب الذى اختارك والذى لم ينجر لاختيارات خناق من الفقر والفساد، والاستبداد، خناق بالطوارئ، والاعتقالات، خناق من غياب فرص العمل، والحياة الكريمة، وبسرقة الأمل من عيون أطفاله، وأجياله القادمة.

●● السيد الرئيس،

●● هذا الشعب بات يؤمن أنه لن ينتهى من كل هذه الحرائق والاصطفافات الا بوثيقة دستورية عصرية ترد العمل لأصحاب وتعيد للإنسان المصرى شعوره بقيمته وثقته فى وطنه وأنه هو السيد، والحاكم، ومصدر السلطة لا سلطان ولا وصاية عليه الا سلطان الله، والضمير الوطنى.. ولا قيد على حريته، وحقوقه، الا بإرادته.

●● السيد الرئيس،

●● يا أيها الرئيس المنتخب. الحقوق والحريات، تقسم، وتقيم، إذا تحولت الى منح وعطايا وصرعات يملك فيه أو حرمت، منحتها أو منعها، طرحها أو طبها، لهتزاها أو تقويدها من مضمونها الحقيقى ربما المسد من أن تتحول الوثيقة الدستورية التى يصنعها الشعب ليلزم بها حاكمه الذى يختاره الى وثيقة يصنعها الحاكم المختار ويلزم بها الشعب الذى اختارها!!

●● السيد الرئيس،

●● أيها الرئيس المنتخب بعمل من اشتجرك ومن أتى وتشجيك اسمع صوت الشعب وأرفع يدك عن التعديل القادم للدستور لا تخرج من رئيسا أن من قبل ولسنوات طويلة. تأجيل الإصلاح السياسى والدستورى ثم متذرا لك عندما أعلنت عن تعديل مادة وحيدة لا تجعلهم هم الذين يقودون دفة التعديل القادم وربما يكون الأخير فى عهدك!!

●● السيد الرئيس،

●● الشعب يطلب منك أن ترد له حقه وفضله وتضع لكل الأسود المنقضة الوطن الحمية الجريئة. أكثر من حبها للنفسها ومقاعدها. وحبها الكثير منك ولو على حساب وفاتورة وطن يستحق اليوم أن يأخذ مكانه وموقعه بين الأمم المتقدمة دستوريا وديمقراطيا وهو صاحب تجربة دستورية بدأت تتضح منذ ١٨٦٦ قبل أن تعرف غيرها من الأمم فكرة الدستور.

●● السيد الرئيس،

●● ليس نفاقا لك ولا تغريرا منك أن أزكاك باسم من عارضوك - وهازلوا - لك بعد ٢٥ عاما من الحكم الأقدر على اتخاذ قرار بتحديد مدة الرئاسة بخمس سنوات تجدد مرة واحدة وأنك دون غيرك يجب أن تحرص أن يكون حق الانتخاب والترشيح لمقعد الرئيس ونائبه حقا مكفولا دون شرط للأحزاب وكذلك للمستقلين بضمانات معقولة للجدية وليست تكليفا مستحيل.

●● السيد الرئيس،

●● لا أظن أنك بعد ٢٠ سنة من الحكم قد يضيرك أن تترك حق وحرية الاختيار من يمثلك لأصحاب الحق فى هذا الاختيار لا أظن أنك ستتعسف بعد هذه السنوات الـ ٢٠ + ٢٠ الإضافيتين وصلاحية للرئيس بعد أن اخترت الدولة فى شخص لسنوات بعيدة وخالفت نصوص الدستور الحالى بين التنظيمين الرئاسى والقضائى بشكل لم يحقق نهزة الأولى ولا الثانى وصرت الشعب من ضماناته فى كل نظام منهما!! لا أظن أنك حريص أن يختار الرئيس القادم رئيس الوزراء والوزراء بعض النظر عن نتيجة الانتخابات البرلمانية!! كما تنص المادة ١٤١ من الدستور الحالى. وغيرها من الأوضاع التى لا يمكن استمرارها.

●● السيد الرئيس،

●● صوت الشعب يناديك يامبارك فيحك كل المعانى القديمة. التى فتنت بها الجماهير ويحق كل القيم الخالدة التى سقط من سقط وسجن من سجن ظلما عنها ويحق الشارع والجولات التى خضناها جيلا بعد جيل بعق حلاوة النصر ومرارة الهزيمة. أن تنتصر لتاريخ سيسجل لك ما يجعل أجيالا قادمة تذكرك فشكرك الله أعدت لها حقها فى أن تصبح وثيقتها الدستورية وتسطر حريتها وكرامتها وثقتها فى أمل فى الغد. هذا هو صوت الشعب. قول من منجب؟! اللهم قد بلغت اللهم فاشهد!!

(اقرأ مطالب الغد فى الإصلاح الدستورى ص ٤-٥
- ومقال الأخيرة)

السفير ناجي الغطريفي رئيس حزب الغد يهنئ البابا شنودة بعيد الميلاد المجيد

تحت شعار مش هانسيبك

مظاهرة احتجاجية في الإسكندرية تندد بظلم النظام لأيمن نور

مظاهرة احتجاجية في الإسكندرية تندد بظلم النظام لأيمن نور

إعلان

يعلن حزب الغد لاعضائه في السيدة زينب والراغبين للانضمام إليه - إلى اجتماع يوم الثلاثاء ٢٠٠٦/٧/٢٤ في تمام السابعة مساء بمقر الحزب الرئيسي بميدان طلعت حرب قبل جروبي.

للاستعلام: يرجى الاتصال بالأستاذ حسام قطر ٠١٢٢٦٤٩٠٣٨.

لجنة من الأحزاب والقوى السياسية بالسيدة زينب

لاقت دعوة حزب الغد إلى تشكيل لجنة من الأحزاب والقوى السياسية بالسيدة زينب اهتماما كبيرا من هذه الأحزاب هذا وقد تشكلت اللجنة كما يلي:

١ - أ. عبدالله الجابري - عن حزب الوفد
٢ - أ. الشيخ عادل حامد - عن الإخوان المسلمين
٣ - أ. جمال عبد السلام - عن الإخوان المسلمين
٤ - أ. فهيم محمد - عن الحزب الناصري
٥ - أ. حسام قطر - عن حزب الغد
٦ - أ. محمد فاروق - عن حزب الغد

وقد تم أول اجتماعات هذه اللجنة وأوصت اللجنة بإصدار بيان لدعوة المواطنين لاستخراج البطاقة الانتخابية خلال الفترة الحالية

عزاء واجب

الدكتور **أيمن نور**
زعيم حزب الغد
يشاطر الأستاذ/ **محمود بدير**
في وفاة شقيقه العالم الجليل
الدكتور **صالح بدير**
عميد كلية الطب الأسبق
للفقيد العظيم الرحمة وللأسرة خالص العزاء

عزاء واجب

يتقدم السفير
ناجي الغطريفي
رئيس حزب الغد
بخالص العزاء لأسر الضحايا المصريين الذين توفوا أثناء أداء مناسك الحج

نداء لرئيس الجمهورية ووزير الداخلية

هتك عرض الوطن يقيد ضد مجهول

اجتماع لجنة الحزب بالقليوبية

عزاء واجب

يتقدم السفير
ناجي الغطريفي
رئيس حزب الغد بخالص العزاء لصاحب السمو الملك
حمد بن عيسى آل سلمان
في وفاة نجله
للفقيد الرحمة وللأسرة السلوان

عزاء واجب

يتقدم السفير
ناجي الغطريفي
رئيس حزب الغد بخالص العزاء لدولة الإمارات حكومة وشعبا لوفاة سمو الشيخ
مكتوم بن راشد آل مكتوم
حاكم إمارة دبي
للفقيد الرحمة وللأسرة السلوان

عزاء واجب

يتقدم السفير
ناجي الغطريفي
رئيس حزب الغد بخالص العزاء لدولة الكويت حكومة وشعبا لوفاة سمو الشيخ
جابر الأحمد الصباح
أمير دولة الكويت
للفقيد الرحمة وللأسرة السلوان

لأول مرة في تاريخ السجون المصرية

أعضاء الغد يتظاهرون ويهتفون «كل عيد وكل مظلوم في مصر بخير»

في أول أيام العيد: يسقط مبارك، بالكبد والكلاوي، بالبرص، أرز وفتة، أرسلها أعضاء الغد إلى زعيمه

حسام شحاته

الغد
يومية إلكترونية مؤقتا عن حزب الغد

مدير التحرير
إيهاب البدوي

المشرف العام
عصام حنفي

سكرتير التحرير
حسين بهجت

المنسق العام
ممدوح الشافعي

المدير العام
عبدالرحمن الغمراوي

المستشار القانوني
أمير سالم

رئيس قسم الكمبيوتر
رجب سعيد

المالك الأساس
محمد علي محمد

عنوان الجريدة: ١٠٠ ش شريف - القاهرة

موقع جريدة الغد على النت
www.elghad.org

بمكاتب التحرير بإرسال بريد الإلكتروني الخاص بالجريدة
info@elghad.org

القاهرة - مركز رئيسي
٢٢ ش محمود سعيد - القاهرة
ت: ٢٧٩٢٧٥٠ فاكس: ٢٧٤٤٤١٤

شرق القاهرة
٦٦ ش هارون الرشيد - مصر الجديدة
٠١٢٠٢١٢٣٠٧

المطرية
٣٣ ش العطار وعبدالحميد امام مستشفى المطرية
٢٥٠٣٣٣٠

حدائق القبة
٢٧ ش سالم الوفيلي - محطة نجمة رمسيس
٠١٠٠٣٥٣٦٤٦ - ٢٧٩٨٨٧٢

مصر الجديدة - مدينة نصر
٦١ ش هارون الرشيد - مصر الجديدة
٠١٠٠٦٧٦٣٣٧

حلوان
شقة ٢ - محل ٧ - محطة ٣ - مشروع ناصر
ت: ٢٥٢٥٣٦٦ - ٠١٢٠٢٥٤٤٢٦٩

الشرابية والزاوية
شارع طاهر نصير - أرض الشرطة ٠١٠٢٥٤٤٠٠٧

امبابة
١٢٨ شارع نادي إسماعيلية خريطي محور
أبوصواح أمام مسجد الرحمن - امبابة

الوجه البحري

الإسكندرية - جناكليس
٦٤١ طريق الحرية - أسكندرية ٥٦٤٣٣٤٤
٠١٢٠٢٤٥٧٥٩١ - ٠١٢٠٢٤٥٧٥٩٢
٠١٢٠٢٤٥٧٥٩٤ - ٠١٢٠٢٤٥٧٥٩٥

طنطا
ميدان المحطة مطلب سعيد عامر المحاسبي
٠١٧٠٣٣٣٥٥٠

كفر الشيخ
الشهرة الصيفاء - شارع الوزير المعلمة
٠١٠٠١٢٥٥٥٠٦

المنوفية - الشهداء
مركز وحدة الشهداء محور سمنة بنزين أسيوط
٠٤٨٠٣٣٣٤٤٤ - ٠١٢٠٣٣٣٤٤٤

المنوفية - شبين الكوم
شبين الكوم - شارع الدارس
مكتب / سيدي المنير الصافي ٠١٢٠٣٣٣٤٣٣

الدقهلية
شارع عبدالسلام عارف محور الكرو - المنصورة

الشرقية:
كفر صقر - كفر حمادة بجوار الجوازات والكرو
٠١٠٠٦٠٣٠١٤

البحيرة:
دمنهور - نقاطع شارع الكورنيش وطريق سيدي
مكتب أحمد سيد الشاعري ت: ٠١٢٢٤٣٣٣٢٦

مرسى مطروح - الحمام
منزل الحاج علي مطروح - شارع عمر المختار
٠١٢٠٢٢١١٠٠٤

الأقاليم

الإسماعيلية
حي السلام - بجوار قسم ثان
٠١٢٠٢٢٤٥٦٦

السويس
ميدان السبعة - بجوار التوحيد والنور
٠١٢٠٢٢٤٠٢٢

الوجه القبلي

المنيا
برج الحلقة - المنيا - المنيا
٠١٢٠٢٧٠٣١٤

أسيوط
شارع الجلاء - برج الشرطة الحضارية
٠٨٨٠٣٢١٥٢٢

سوهاج
١ ش عطفة بن عمرو - الشارع الرئيسي
مكتب المهندس / مختار دكرى
٠١٠٠٢٢٢٤٥٥٥ - ٠١٠٠٢٢٢٤٥٥٥

أدفو
أمام مجلس المدينة عمارة د. جمال عبدالحفيظ
٠١٠٠٤٤٠٦٣٦٤

أسوان
شارع الكيلاني - فندق عله
٠١٢٠٢٤٤٤٢٤٢

ELGHAD

الغد يطلب تعديل ٣٥ مادة من الدستور الحالى ويقدم مشروعا جديدا يتضمن ٢٠٩ مواد جديدة للدستور عصرى

تضمن الغد، الذي يتوقف موعد وصول العدد والذي يطلب تعديلها وهي ٣٥ مادة من مواد الدستور الحالي.

كما تضمن أيضا مشروع الغد لدستور مصر الجديد وهي ٢٠٩ مواد.

إذا تضمنت هذه التعديلات، أمام الرئيس المصري مبارك، مستأنفة في دورة الانعقاد من الأحكام الدستورية العليا في مواضيع مسألة الأحكام، على هذه التعديل ومسألة اختيارها في تعديلات مشروعة على قرار ١٥ محدد في تعديل المادة ٧٦ في عام ٢٠٠٥.

ففي المادة الأولى يستبدل بالنص الآتي مجموعا فيه نص المادة الثانية أيضا.

مصر جمهورية نيابية برلمانية ذات سيادة كاملة وهي حرة ومستقلة مطلقة ديمقراطية والأمة المصرية هي أحفاد الحضارة والإسلام هو دين الدولة الرسمي والشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريعات التي تكفل وتحترم الأديان السماوية.

والحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والشعب هو مصدر السلطات ويمارس سلطاته وحدوده ويحدد من وحدته وقوته الوطنية ويسعى دوما للوحدة والتعاون عربيا وإسلاميا وإفريقيا ودوليا في إطار ثقافة بلوم السلام والتعاون مع كافة شعوب الأرض.

تعديل المادة الرابعة ليكون نصها ٤ الآتي الأساس الاقتصادي لجمهورية مصر العربية هو الاقتصاد الاجتماعي الحر الذي يقوم على الحرية دون استغلال ويحمي التنافس المشروع ويكفل عدالة توزيع الأعباء والتكاليف العامة ويضمن قيام القوة والدولة بدورها في مكافحة الفقر ورعاية الطبقات الأقل قدرة اقتصاديا والمساهمة في تحقيق التنمية المستمرة المتناسقة في كل قواعد التضامن الاجتماعي ويتكافؤ الفرص لجميع المواطنين.

تعديل المادة الخامسة ليكون نصها ٥ الآتي:

يقوم النظام السياسي في جمهورية مصر العربية على أساس تعدد الأحزاب السياسية وتداول السلطة بينها عبر انتخابات نيابية ورئاسية حرة وتقوم الأحزاب بالأحكام وينظم القانون قواعد الاشتراكي على قيامها وأنشطتها والقواعد التي تكفل الحرية الكاملة لأعمالها والمساواة وتكافؤ الفرص فيما بينها والرقابة على أموالها دون التدخل في أي شأن من شئونها الداخلية.

المادة ١٠٨ الخاصة بتخويض مجلس الشعب لرئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون.

تعديل المادة ٨٧ بحذف نسبة ٥٠٪ عمال وفلاحين والنص على نظام الانتخاب بالقوائم النسبية غير المشروطة على أن يكون للمستقلين حق عمل قوائم انتخابية خاصة وهم في أي دائرة انتخابية.

تعديل المادة ٨١ وإضافة نص يفيد إلزام رئيس الجمهورية بزوجته وأولاده وكذلك نائبه بزوجته وأولاده بتقديم إقرار الذمة المالية كل عامين لمجلس الشعب على أن يعرض مشروعا بقانون قرار سابق عليه. ويجوز للمجلس أو المشرعين عضوا منه طلب أي إيضاحات أو بيانات تكميلية من ديوان رئيس الجمهورية خلال ١٥ يوما من عرض الإقرار.

تعديل المادة ٧٧ باختصار مدة الرئيس ونائبه في خمس سنوات مستقلا مع عدم جواز التجديد بالإعادة انتخابه إلا لمدة واحدة تالية.

المادة ٧٦ الفقرة الأولى والاكتفاء أن يكون اختيار الرئيس بالانتخاب الحر المباشر من بين المتقدمين من مرشحي الأحزاب السياسية ويكون المستقل حق الترشيح إذا ما أيد ترشيحه عشرة آلاف مواطن من مصريين مسجلة عليها وممثلين لعشر محافظات على الأقل. ويكون الانتخاب على ثلاثة مراحل.

تعديل المادة ٧٤ باستبدال عبارة خطر يهدد الوحدة الوطنية وعبارة قيام حالة حرب أو عدوان مع سلامة أراضي الوطن ومستقلاته.

تعديل المادة ٧١ بإضافة النص التالي ومدة الحبس الاحتياطي لا تجاوز ثلاثة أشهر بعد انقضى وبأي حال من الأحوال.

تعديل المادة ٥٨ بإضافة النص التالي. ويكون مدة التجديد محددة ومتساوية لكل مكلف بهذا الواجب المقدس ويحددها القانون.

المادة ٣٧ التي تحدد الكتلة البرلمانية.

الفقرة الأخيرة من المادة ٣٣ ولتعديلها عبارة «أساسا لنظام الاشتراكي».

الفقرة الثانية من المادة ٣٠ وتجعل للكون كالآتي: الكتلة العامة هي ملكية الشعب وتكتب الفقرة الأخيرة من المادة ١١٥ التي تحدد البرلمان من ح تعديل مشروع الموازنة العامة إلا بموافقة الحكومة.

المادة ١١٢ ١١٣ الذين تعطي لرئيس الجمهورية سلطة الاعتراض على القوانين التي يصدرها مجلس الشعب خلال ١٠ أيام.

والمادة ١٠٨ التي تجيز نظر القوانين على وجه الاستعجال بناء على طلب الحكومة.

تعديل المادة ١١٧ ليكون حق إصدار القرارات التي لها قوة القانون في حالة حل مجلس الشعب رئيس نيابة.

تعديل المادة ١٤٩ ليكون إعلان حالة الطوارئ بقرار من مجلس الشعب أو رئيس الدولة في حالة تعرض الدولة لعدوان عسكري أو كارثة طبيعية على أن ينص أن تكون مدة إعلان الطوارئ ثلاثة أشهر لا يجوز تجديدها إلا لمرة واحدة إلا في حالة استمرار العمليات العسكرية وإعلان حالة الحرب.

تعديل المادة ١٠٢ بإضافة فقرة أن يكون حق رئيس الدولة في استفتاء الشعب في المسائل الهامة بعد العرض على مجلس الشعب وموافقته.

تعديل الفقرة الأولى من المادة ١٠٦ لتكون كالآتي: يختص مجلس الوزراء بوضع السياسة العامة للدولة والإشراف على تنفيذها (إلى آخر النص).

تعديل المادة ١٢٢ بأن يكون انتخاب المجالس المحلية بنظام القوائم النسبية غير المشروطة مع كفالة حق المستقلين في تشكيل قوائم خاصة بهم مع حذف نسبة العمال والفلاحين وإضافة حق توجيه الاستجوابات وطلبات الإحاطة للمجالس المحلية للمحافظين ورؤساء المدن والأحياء ورؤساء المجالس القروية.

تضاف مادة ١١١ مكرر ونصها أن يكون اختيار المحافظين للأقاليم بالانتخاب من أبناء الإقليم ولمدة أربع سنوات تجدد لمرة واحدة فقط على أن يشترط في الرئيسين أن يكون حاصلا على مؤهل عال على الأقل ولا يقل سنه عن ٣٠ عاما ميلاديا وأن يكون مصريا لأبوين مصريين.

تعديل المادة ١٦١ مثل شعبة المجالس القومية المتخصصة لمجلس الشعب.

تحذف المادة ١٦٢ الخاصة بمحاكم أمن الدولة.

تعديل المادة ١٦٣ ليكون المجلس الأعلى للقضاء برئاسة رئيس نادي القضاة.

تلغى المادة ١٦٩ ويلغى الفصل السادس الخاص بالمدعي العام الاشتراكي.

تعديل المادة ١٨٩ ليكون حق طلب تعديل الدستور مقصورا على مجلس الشعب فقط.

تلغى المواد من ١٩٤ وحتى ٢٠٠ الخاصة بمجلس الشورى ويلغى هذا المجلس خلال سنة الفترة الانتقالية ويحل محله من المختصاصات إلى مجلس الشعب.

الغاء الفقرة الأخيرة من المادة ١١٥ التي تحدد البرلمان من ح تعديل مشروع الموازنة العامة إلا بموافقة الحكومة.

الغاء المادة ١١٢ ١١٣ الذين تعطي لرئيس الجمهورية سلطة الاعتراض على القوانين التي يصدرها مجلس الشعب خلال ١٠ أيام.

والغاء أي نص يجيز نظر القوانين على وجه الاستعجال بناء على طلب الحكومة.

تعديل المادة ١١٧ ليكون حق إصدار القرارات التي لها قوة القانون في حالة حل مجلس الشعب رئيس نيابة.

تعديل المادة ١٤٩ ليكون إعلان حالة الطوارئ بقرار من مجلس الشعب أو رئيس الدولة في حالة تعرض الدولة لعدوان عسكري أو كارثة طبيعية على أن ينص أن تكون مدة إعلان الطوارئ ثلاثة أشهر لا يجوز تجديدها إلا لمرة واحدة إلا في حالة استمرار العمليات العسكرية وإعلان حالة الحرب.

تعديل المادة ١٠٢ بإضافة فقرة أن يكون حق رئيس الدولة في استفتاء الشعب في المسائل الهامة بعد العرض على مجلس الشعب وموافقته.

تعديل الفقرة الأولى من المادة ١٠٦ لتكون كالآتي: يختص مجلس الوزراء بوضع السياسة العامة للدولة والإشراف على تنفيذها (إلى آخر النص).

تعديل المادة ١٢٢ بأن يكون انتخاب المجالس المحلية بنظام القوائم النسبية غير المشروطة مع كفالة حق المستقلين في تشكيل قوائم خاصة بهم مع حذف نسبة العمال والفلاحين وإضافة حق توجيه الاستجوابات وطلبات الإحاطة للمجالس المحلية للمحافظين ورؤساء المدن والأحياء ورؤساء المجالس القروية.

تضاف مادة ١١١ مكرر ونصها أن يكون اختيار المحافظين للأقاليم بالانتخاب من أبناء الإقليم ولمدة أربع سنوات تجدد لمرة واحدة فقط على أن يشترط في الرئيسين أن يكون حاصلا على مؤهل عال على الأقل ولا يقل سنه عن ٣٠ عاما ميلاديا وأن يكون مصريا لأبوين مصريين.

تعديل المادة ١٦١ مثل شعبة المجالس القومية المتخصصة لمجلس الشعب.

تحذف المادة ١٦٢ الخاصة بمحاكم أمن الدولة.

تعديل المادة ١٦٣ ليكون المجلس الأعلى للقضاء برئاسة رئيس نادي القضاة.

تلغى المادة ١٦٩ ويلغى الفصل السادس الخاص بالمدعي العام الاشتراكي.

تعديل المادة ١٨٩ ليكون حق طلب تعديل الدستور مقصورا على مجلس الشعب فقط.

تلغى المواد من ١٩٤ وحتى ٢٠٠ الخاصة بمجلس الشورى ويلغى هذا المجلس خلال سنة الفترة الانتقالية ويحل محله من المختصاصات إلى مجلس الشعب.

الغاء المادة ١٢٦ و ١٢٧ اللتين قيمتا حل البرلمان في سبب الثلثة من الحكومة وأعضاء هذا الحل للمجلس بالأغلبية النسبية ودون عرض الأمر على رئيس الجمهورية.

تعديل المادة ١٣٧ التي تجعل رئيس الجمهورية رئيسا للسلطة التنفيذية وليكون رئيسها هو رئيس الوزراء.

مواد مطلوب تعديلها

تعديل المادة ١٤٦ الخاصة بتخويض رئيس الجمهورية لرئيس الوزراء واستبدالها بنص يجعل اختيار رئيس الوزراء من الحزب الفائز في الانتخابات البرلمانية.

تعديل المادة ١٤٨ التي تسمح للرئيس بإعلان حالة الطوارئ وتعديلها ليكون الإعلان من مجلس الشعب وفي حالة الكوارث وتحديد مدتها بثلاثة أشهر لا تجدد إلا لمرة واحدة إلا في حالة الحرب.

تعديل المادة ١٤٧ التي تعطي للرئيس حق إصدار قرارات لها قوة القانون وإعطاء الحق لمجلس الوزراء في حالة وجود هي حل مجلس الشعب أو استحالة دعوته للانعقاد.

تعديل المادة ١٣٧ التي تجعل رئيس الجمهورية رئيسا للسلطة التنفيذية وليكون رئيسها هو رئيس الوزراء.

مواد مطلوب تعديلها

تعديل المادة ١٤٦ الخاصة بتخويض رئيس الجمهورية لرئيس الوزراء واستبدالها بنص يجعل اختيار رئيس الوزراء من الحزب الفائز في الانتخابات البرلمانية.

تعديل المادة ١٤٨ التي تسمح للرئيس بإعلان حالة الطوارئ وتعديلها ليكون الإعلان من مجلس الشعب وفي حالة الكوارث وتحديد مدتها بثلاثة أشهر لا تجدد إلا لمرة واحدة إلا في حالة الحرب.

تعديل المادة ١٤٧ التي تعطي للرئيس حق إصدار قرارات لها قوة القانون وإعطاء الحق لمجلس الوزراء في حالة وجود هي حل مجلس الشعب أو استحالة دعوته للانعقاد.

تعديل المادة ١٣٧ التي تجعل رئيس الجمهورية رئيسا للسلطة التنفيذية وليكون رئيسها هو رئيس الوزراء.

نحن الشعب المصري

الذي كافح مدى التاريخ من أجل حلمه المشروع في الحرية، والحياة الكريمة، ضد السيطرة المعتدية من الخارج، والسيطرة المستبدة والفاسدة من الداخل.

نحن الشعب المصري

الذي استلهم العظة من ماضيه، مدركا أن المطالبة على امتداد ربع قرن مضى بإصلاح سياسي عبر المبادرات، والوثائق، ولوائح المطالب الحزبية لم يعد إلا استهلاكا واستنزافا للوقت، على فاتورة وطن تمدد رصيده التاريخي والحضاري بعد أن كان في مقدمة الأمم الحرة التي لم تفصل يوما بين نضالها من أجل الاستقلال ونضالها من أجل الدستور.. والتي قدمت دماء وشهداء من أجل الغايتين معا «الاستقلال والدستور».

نحن الشعب المصري

الذي يؤمن أن الاستقلال الثاني هو أن يتحرر من الخوف والذل والفساد والاستبداد بكافة صوره، وأشكاله لتنهض الأمة المتعثرة بدستور عصري، يحقق لكل فرد، حقه في يومه، وحقه في غده، حقه في عقيدته، وقدرته على اختيار ومحاسبة من يمثله ومن يحكمه.. بغير سلطان، غير سلطان العقل، والضمير الوطني.. وبغير اعتبار إلا للكفاءة، والإخلاص، والولاء لهذا الوطن ومصالحه.

نحن الشعب المصري

الذي يؤمن أنه ـ هو وحده ـ مصدر السلطات، لا وصاية عليه ولا قيد على حريته إلا بإرادته، وأن الحقوق والحريات العامة تمتد وتقصد، إذا تحولت إلى منح وعطايا، وتبرعات يملك فرد أو حزب سلطة منحها أو منعها لمزجها أو عليها لجتزائها أو تلفيقها، تفريغا لها من مضمونها الحقيقي وهو أن تكون ملزمة للحاكم بوثيقة يصنعها ويصوغها الشعب وليس مفروضة على المحكومين بقرارات يمن بها الحاكم على الشعب!! فنحن أصحاب هذا الوطن، شركاء جميعا فيه... ولسنا أجزاء فيه... مواطنون ولسنا رعايا.

نحن الشعب المصري

الذي يؤمن أنه يستحق أن يعيش حرا في أوطان دستورية لا تلبد سماءها غيوم، استبداد وقهر الطوارئ، ولا تلوثها عباءة الفرد، واحتكار السلطة وفرض القيود على حرية الرأي، وملكية الإعلام، وحق تكوين الأحزاب، والنقابات، والجمعيات، ولا يسمم هواءها انتخابات واستفتاءات مزورة لا تعبر عن إرادة الشعب وبرلمانات لا تمثله بقدر ما تمثل به وعليه!!

نحن الشعب المصري

بتنا نؤمن اليوم، أن بيت الداء هو الخلط القائم في الدستور الحالي بين نظامين سياسيين هما الجمهورية الرئاسية والجمهورية البرلمانية، ذلك الخلط، والذي يعطي لرئيس الدولة السلطات والميزات الواردة في النظامين، ويجرد الشعب من الضمانات التي تقابل هذه السلطات في كل نظام منهما، جامعا بين المتناقضات وهو مالا نظير له، في أي بلد ديمقراطي حتى التي دساتيرها بهذا المزج بين النظامين.

نحن الشعب المصري

بتنا نؤمن أن الداء هو أن الدستور الذي يحكمنا منذ ٣٥ عاما، يتضمن ٣٠ مادة تعطي سلطات مطلقة لرئيس الدولة تقابلها مادة واحدة فقط «معطلة» تجيز مساءلته في حالة الخيانة العظمى، فالدستور يجمع للرئيس بين سلطة السيادة، التي تعطيه حق التدخل في أعمال كل السلطات باعتباره رمزا للسيادة.. وحكما محايدا بينها!! ويعود الدستور نفسه في المادة ١٣٧ ويعطيه سلطة الحكم، باعتباره رئيسا للسلطة التنفيذية فيتمتع وهو يمارس سلطة الحكم بحصانة من الرقابة والمساءلة، أقرها الدستور له باعتباره رمزا للزمة والسيادة في خلط غير مسبوق للأوراق إهدارا لمبدأ أن لكل سلطة تواجه مسئولية.. في ظل أن الدستور الحالي الذي جعل الرئاسة مؤبدة - غير محددة المدة - بالشكل الذي يخالف فكرة الجمهورية البرلمانية ويضعنا أمام نظام هو الأقرب للملكية الاستبدادية منه إلى الجمهورية الرئاسية أو البرلمانية.. ولعل هذا ما يثار الآن بعيد لذاكرتنا صرخة الزعيم عرابي في سبتمبر.. منذ ١٢٣ عاما.. لن نورث بعد اليوم!!

نحن الشعب المصري

بتنا ندرك أنه لا أمل في تداول سلمي للسلطة في مصر. كما يحدث في كل بلدان العالم المتحضر. في ظل المادة ١٤١ من الدستور الحالي التي تعطي رئيس الجمهورية الحق المطلق في اختيار رئيس الوزراء والوزراء دون التقيد بنتائج الانتخابات البرلمانية. خاصة. وأن الرئيس هو أيضا رئيس لأحد الأحزاب!!

ندرك أيضا أنه لا أمل في إصلاح سياسي دون أن يملك البرلمان حق سحب الثقة من الحكومة أو تعطيل هذا الحق عن طريق المادة ١٢٧ من الدستور الحالي التي تتيح لرئيس الجمهورية حل مجلس الشعب إذا أصر على سحب الثقة من الحكومة!!

نحن الشعب المصري

ندرك إلى حد اليقين أن أخطر أمراضنا الديمقراطية والدستورية نص المادة ٧٦ من الدستور التي تجعل اختيار رئيس الجمهورية من قبل مجلس الشعب. وليس الشعب. وهو تقييد غير مبرر لحق الشعب في اختيار رئيسه ونائبه من بين أكثر من مرشح عبر انتخابات حرة نزيهة. بل إن هذا النص زين للسلطة. دوما. التدخل في نتائج الانتخابات البرلمانية ضمانا وتأمينا لهذا الاختيار مما أفسد الحياة الديمقراطية في مصر وحولها إلى نكتة سخيفة تنطلق من حولها الجماهير إيمانا بعدم جدواها، أو تأثيرها الحقيقي في واقع ومستقبل الوطن الذي سلب الدستور الحالي أهم حقوق المواطنة فيه بينما تتهافت الأصوات والوثائق والمؤتمرات بشعارات حقوق المواطنة ودعاوي الإصلاح وجمعيتها تعرف على غير أوتار المطبلة وتضللنا عن بيت القصيد.

نحن الشعب المصري

بسؤونا أن نجد الأمة وقد اختزلت في الدولة والدولة في الحكومة والحكومة في الرئيس، واختلى تأثير الشعب وهو مصدر السلطات ليعلن عن دائرة صنع القرار، لتحكمه قوانين لم يشارك في صياغتها، ووزراء لا يملك اختيارهم أو عزلهم.

نحن الشعب المصري

إذ نتطلع بعين التقدير لكل جهد يعلن لإصلاح شأن هذا الوطن، سواء جاء هذا الجهد في مبادرات، أو وثائق تبادر بتقديم وثيقة دستورية ديمقراطية وعصرية متكاملة دستورية، فإن الدواء لهذا الداء تعالج أصل المرض، ولا تكتفي بالالتفاف حول أعراضه بالجرعات المسكنة.

نحن الشعب المصري

الذي يعرف مكانه على خريطة هذا العالم، ويقدر تبعات رسالته التاريخية ودوره في استعادة مكانته الحضارية ويؤمن أن الإصلاح لا يتجزأ، وأن الدستور هو ابن القوانين جميعا.. ولا جدوي من إصلاح الفرع قبل الأصل، ولا صلاح للابن إذا فسد الأب، ونعتقد أن من العبث تأجيل تعديل الدستور لحين تعديل القوانين المكملة للدستور، ثم نعود مرة أخرى لتعديل الدستور وبعدها نعيد مرة ثالثة تعديل القوانين المكملة للدستور لتتفق وصحيح أحكام الدستور الجديد!! لذا نرفض هذا العبث والمماطلة ونعتقد بزيف دعاوي المخاطرة في تعديل الدستور، فإذا كانت السمكة تفسد من رأسها فالأمم تصلح من دساتيرها.

بحث هذا كله.. ومن أجل هذا كله

أنت مجموعة من أبناء هذا الشعب أن ترسي وتستخلص مما سبق من آلام وأوجاع هذا الشعب قواعد دستورية لدستور الغد ليكون بديلا لدستور انتهت مدة صلاحيته وبات يخاطب زمنا ووقتا آخرين.

دستور جديد يستمد عظمته وشموخه من عظمة وشموخ دستور ١٩٢٣، ويستفيد لأقصى حد من مشروع دستور ١٩٥٤، الذي لم يعمل به.. وها نحن بعد نصف قرن نتنسم من نصوصه وأحكامه رحيق الحرية والديمقراطية، والجمهورية البرلمانية التي اعتمدها هذا المشروع أساسا للحكم في مصر.

نحن الشعب المصري

نرى أن هذا المشروع، القديم الجديد، هو أحياء وتنقية وتحديث لجهود لجنة الخمسين بعد خمسين عاما من اغتيال أحلامها في وطن حر، ومواطنين أحرار، ودستور له المهابة والاحترام.

نحن الشعب المصري

وقد هاله أن يجد خلطا مخلا بين العام والخاص، وتداخلا بين الحزب الحاكم والدولة، وبين السلطة التنفيذية والتشريعية، ليستقل الحزب الحاكم سيطرة الدولة على أجهزة الإعلام والموظفين العموميين لتكريس الاحتكار السياسي وتزييف إرادتنا نحن الشعب.

نحن الشعب المصري

نطرح هذا الدستور لنتفق حوله الطلوب قبل التوقيعات ولكل من شاء أن يوقع عليه أو يصوت عبر الموقع الإلكتروني

WWW.dustour2005.com

«الغد» يقدم دستور المستقبل

ALGHAD

دستورنا

الدولة ونظام الحكم

مادة ١: مصر جمهورية نيابية برلمانية ذات سيادة كاملة، وهي حرة ومستقلة، نظامها ديمقراطي والغة العربية لغتها الرسمية، والشريعة الإسلامية مصدر التشريع الرئيسي يحدد تكامل التشريعات حرية المواطنين في الرأي والتعبير والعمل والكسب وتضمن كافة الحريات والحقوق النصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الانسان والشعب هو مصدر السلطات يمارس سيادته ويصونها ويحمي وحدته الوطنية ويسعى لنهضة افريقيا وعروبة واسلامية ويؤمن بقيم السلام والتعاون مع كافة شعوب الأرض

مادة ٢: يقوم النظام السياسي في جمهورية مصر العربية على أساس تعدد الاحزاب السياسية وتداول السلطة بينها دور انتخابات نيابية ورئاسية حرة شفافة وتقوم الاحزاب بالاختار وينظم القانون قواعد الاعتراض على قيامها والمستلزمات والقواعد التي تكفل الحرية الكاملة لاعمالها والانضمام إليها وتكافؤ الفرص بينها والرقابة على اموالها

مادة ٣: الاساس الاقتصادي لجمهورية مصر العربية هو الاقتصاد الاجتماعي الحر الذي يحقق التنمية الشاملة عبر دور متوازن للقطاعات الاقتصادية المختلفة بما يحول دون الاستغلال أو الاحتكار ويضمن المنافسة الحرة في قلب المشروع وعدالة في توزيع الاعباء والتكاليف العامة ويضمن قيام الحرية والمرونة بدورهما في مكافحة الفقر ورعاية الطبقات الأقل قدرة اقتصاديا والعامة في تحقيق التنمية المجتمعية الشاملة في ظل قواعد التضامن الاجتماعي وتكافؤ الفرص لجميع المواطنين

مادة ٤: يقوم المجتمع على مقومات العدالة والمساواة والتضامن والاسرة اساس المجتمع قوامها الدين والاخلاق والوطنية والتقاليد الاصلية وتنظم الدولة برعاية الاسرة والنشء والشباب وتنمية ملكاتهم كما تكفل حقوق الطفل والمساواة بين الرجل والمرأة دون إخلال بأحكام الشريعة الاسلامية.

مادة ٥: تكفل الدولة الرعاية الصحية والنفسية والبدنية والعقلية وتعمل على العمل وتكفل العاملين من العمل بسبب البطالة أو الشيخوخة وفقا للقانون

مادة ٦: الجنسية المصرية يحددها القانون ولا يجوز إسقاط الجنسية عن مصري، وكذلك لا يجوز الإذن بتغييرها من تلقائها إلا في حدود القانون

مادة ٧: المصريون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الاصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة أو الآراء السياسية أو الاجتماعية

مادة ٨: تكفل الدولة الحرية والشخصية وتكافؤ الفرص لجميع المواطنين

مادة ٩: الانتخاب حق للمصريين البالغين ست عشرة سنة على الوجه المبين بالقانون

مادة ١٠: التجنيد واجب عام لجباري يحدده القانون

مادة ١١: إبعاد أي مصري عن البلاد أو منعه من العودة اليها محظور، ويحظر كذلك منعه من مغادرتها إلا في احوال الضرورة التي يبينها القانون

مادة ١٢: لا يجوز أن يلزم مصري بالاقامة في مكان معين إلا بحكم من القاضي وكذلك لا يجوز أن تحظر على المصري الاقامة في مكان معين إلا في الاحوال التي تحددها قوانين الصحة والسلامة العامة وفي كل الاحوال لا يجوز أن يكون حظر الاقامة وتحديدها لاسباب سياسية

مادة ١٣: لا يقوم القانون ويضع الاعاب في مصر وفقاً للمعاهدات والعرف الدولي، والاعاب المسموحون في بالاهم من المنتوج والخدمات الخدمات التي يكلفها هذا المستوى بتاريخ يوم الحب، السياسي يعتبر في حدود القانون

مادة ١٤: حرية الاعتقاد مطلقة، وتحمي الدولة حرية القيام بشعائر الاديان والعقائد على الا يخل ذلك بالنظام العام أو يناقض الآداب

مادة ١٥: الاعتداء على القضاء حق يكفله القانون ولا يجوز بحال تعطيله

مادة ١٦: الدفاع اصالة أو بالوكالة حق يكفله القانون في جميع مراحل التحقيق والدعوى وامام جميع المحاكم وفي الاحتكامات التأديبية والادارية

مادة ١٧: الاعتداء على القضاء حق يكفله القانون ولا يجوز بحال تعطيله

مادة ١٨: لا يجوز مراقبة احد أو تفتيشه إلا بأمر مسبب من السلطة القضائية

مادة ١٩: لا يجوز القبض على احد أو حبسه في غير حالة التلبس إلا بأمر السلطة القضائية، ويجب في جميع الحالات إخطار المقبوض عليه كتابة بأسباب القبض خلال اثنتي عشرة ساعة وان يقدم في القاضي خلال اربع وعشرين ساعة من وقت القبض عليه

ويتم القانون وسائل تكفل التظلم عليه أو التعويض أو غيرهما وتضمن الاحتراف الكافية بسرية الفصل قضائياً في هذا التظلم على أن يكون الحد الأقصى للحبس الاحتياطي مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر مالاية

مادة ٢٠: لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون ولا عقاب على الاعمال اللاحقة لصدور القانون

مادة ٢١: العقوبة شخصية لا تجاوز شخص المعاقب ومقوله

مادة ٢٢: يحدد القانون الحالات التي تقوم فيها الدولة بالتعويض عن الحبس الاحتياطي أو عن تنفيذ عقوبة بناء على حكم جنائي نهائي ثبت خطأه كما يحدد شروط هذا التعويض وصوره

مادة ٢٣: لا يجوز فرض حرية التحليق في الفضاء إلا على سبيل الاستثناء وبشرط ألا تمس حق المتهم أو الغير بالحق الفني أو للقانون عليها في حضور التحقيق

مادة ٢٤: لا يمكن أحد إلا امام القضاء العادي وتنظر المحاكمة امام محاكم خاصة أو استثنائية ولا يحاكم مدني امام المحاكم العسكرية

مادة ٢٥: إيداء التهم جسدياً أو معنوياً أو غيرها محظور ويعاقب المسئول وفقاً لقانون ولا تسقط الجريمة بالتقادم

مادة ٢٦: السجن دار تأديب وإصلاح ويحظر فيه كل ما يتنافى مع الكرامة الانسانية أو يعرض الصحة للخطر وتتبع السجون وزارة العدل وتعني الدولة بمستلزمات المحكوم عليهم لتيسير تمام سبل الحياة الكريمة

مادة ٢٦: المراسلة حرمة، ولا يجوز مراقبتها أو مخولها التفتيش أو الضبط أو غيرهما إلا بأمر من السلطة القضائية يحدد مكان التفتيش وموضوعه على أن يكون مخولها بعد استنفاذ من قبيها وذلك كله في تدبير الحوال التفتيش والاستلاك

مادة ٢٧: حرية المراسلات وسريتها مكفولة سواء كانت بالبريد أو بالبرق الالكتروني أو البريد أو التليفون أو بغيرها ولا يجوز تقييدها أو رقابتها إلا بقرار مسبب من القاضي بالمستلزمات التي يحددها القانون

مادة ٢٨: حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة ولكل انسان حق التعبير عن رأيه ونشره بالقول والكتابة والتصوير والاقامة وغيرها، ولا يؤاخذ احد على آرائه إلا في الاحوال التي يحددها القانون

مادة ٢٩: حرية الصحافة والطباعة وملكيتها مكفولة ولا يجوز تقييد اصدار الصحف والمطبوعات بترخيص ولا فرض رقابة عليها وانذار الصحف أو وقفها أو إلغائها أو مصادرتها بالطريق الاداري محظور

مادة ٣٠: ينظم القانون تكافل حقوق الاحزاب السياسية في الانتفاع بالاقامة والتليفزيون وغيرها من وسائل النشر التي تكرسها وتدعمها

مادة ٣١: التعليم حق للمصريين جميعاً تكفله الدولة وهو إلزامي في المرحلة الابتدائية والاعدادية والثانوية مجاني في مدارسها العامة

مادة ٣٢: للمصريين حق الاجتماع في هدوء غير حاملي سلاح وليس لرجال الشرطة أن يحضروا اجتماعهم ولا يجوز أن يشترط الاخطار مقدماً إلا بالنسبة للاجتماعات في الشوارع والطرق العامة وفي جميع الاحوال يشترط أن تكون اغراض الاجتماع ووسائله سلمية ولا تتنافى مع الآداب والمواثيق والمقاعدات العامة مباحة في حدود القانون

مادة ٣٣: المصريون حق الاجتماع في هدوء غير حاملي سلاح وليس لرجال الشرطة أن يحضروا اجتماعهم ولا يجوز أن يشترط الاخطار مقدماً إلا بالنسبة للاجتماعات في الشوارع والطرق العامة وفي جميع الاحوال يشترط أن تكون اغراض الاجتماع ووسائله سلمية ولا تتنافى مع الآداب والمواثيق والمقاعدات العامة مباحة في حدود القانون

مادة ٣٤: المصريون دون سابق انتظار أو استئذان حق تأليف الجمعيات والاحزاب مادامت الغايات والوسائل سلمية، وينظم القانون قيام الاحزاب والجماعات السياسية على الاسس الديمقراطية الدستورية وعلى الشورى وحرية الرأي

وتختص المحكمة الدستورية بالفصل في الطعون الخاصة بالاحزاب والجماعات السياسية التي تلتزم بها جهاة الادارة

مادة ٣٥: الموظفون حق مخاطبة السلطات العامة كتابة وتوقيعهم ولا تكون مخاطبة السلطات باسم الجماعات إلا للهيئات النقابية والاشخاص العمرية

مادة ٣٦: الملكية الخاصة مصونة ويرعى القانون اداء وظيفتها الاجتماعية ولا تنزع الملكية إلا للمنفعة العامة، وبمقابل تعويض عادل يدفع مقدماً وفقاً لقانون

مادة ٣٧: الميراث حق يكفله القانون

مادة ٣٨: المصادرة العامة للاموال محظورة ولا تكون عقوبة المصادرة الخاصة إلا بحكم قضائي

مادة ٣٩: النشاط الاقتصادي الفردي حر على الا يخل بأمن الناس أو يفسد على حريتهم وكرامتهم

مادة ٤٠: ينظم اقتصاد الدولة وفقاً لخطة مرسومة تقوم على مبادئ العدالة الاجتماعية وتهدف الى تنمية الانتاج يحدد اقتصاد الدولة على الشاكلة الفردية والجماعية وتقوم الدولة بتشجيع التنمية من خلال الموارد الايجابية ولا يجوز لها مشاركة القطاع الخاص إلا في حالات الضرورة القصوى

مادة ٤١: تيسر الدولة للمواطنين جميعاً مستوى لائق من المعيشة أساسه تهيئة الغذاء والسكن والخدمات الصحية والثقافية والاجتماعية كما تيسر ذلك في حالات البطالة والمرض والعجز والشيخوخة وتؤمنه لضحايا الحرب والكوارث العامة ومن يعولون أسرهم

مادة ٤٢: العمل حق تعنى الدولة بتوفيره لجميع المواطنين القادرين ويكفل القانون شروطه العادلة على أساس تكافؤ الفرص وتكفل فرد حرية اختيار مهنته ولا يجوز أن يعاسر شخص في عمله بسبب اصله أو رأيه أو عقيدته

مادة ٤٣: ينظم القانون والعلاقات بين العمال واصحاب الاعمال على أسس اقتصادية تكفل وقواعد العدالة الاجتماعية ويحدد ساعات العمل وينظم تقدير الاجور العادلة ويكفل صحة العمال وتأمينهم من الاخطار . وينظم حق العامل في الراحة الاسبوعية وفي الاجازات السنوية بأجر

مادة ٤٤: ويبين القانون التعويض الملائم عند ترك العامل الخدمة أو فصله وبوسائل حمايته من الفصل غير القانوني

مادة ٤٥: ينظم القانون العمل للنساء والاحداث

وتعنى الدولة بإنشاء المنشآت التي تيسر للمرأة التوفيق بين العمل وبين واجباتها في الاسرة وكما تعنى المرأة من الاستغلال وتقيه الاعمال الاشد والمضاعفة والرهيق

مادة ٤٦: تشرف على شئون العمال لجان دائمة قوامها العمال واصحاب الاعمال ورجال الادارة والقضاء، ويتولى هذه اللجان بحث مشاكل العمال والتوفيق بينهم وبين اصحاب الاعمال والاضراب جائز في حدود القانون

مادة ٤٧: إنشاء النقابات حق مكفول والنقابات شخصية معنوية وفقاً للقانون

مادة ٤٨: العدالة الاجتماعية أساس الضرائب وتفرضها من التكاليف العامة العامة، وتعفى الشرائح الضعيفة من الضرائب في الحد الادنى التي يكفل المعيشة الكريمة وذلك على الوجه المبين بالقانون

مادة ٤٩: تشجع الدولة الادخار، وتشرف على سير عمليات الائتمان وتيسر استغلال الادخار الشخصي في تمليك أماكن أو الارض أو المساهمة في المشروعات

مادة ٥٠: الاسرة أساس المجتمع قوامها الدين والاخلاق والوطنية ويكفل القانون تدعيم الاسرة وحمايتها الامومة والطفولة وتوفير الانشاء للأمة لزكية

مادة ٥١: في الاحوال التي يجوز فيها الدستور المشروع تحديد حق من الحقوق العامة الواردة في هذا الباب أو تنظيمه لا يترتب على هذه الاجازة المساس بأصل ذلك الحق أو تعطيل مؤاده

مادة ٥٢: يتكون البرلمان من مجلس الشعب ومجلس الشورى

مادة ٥٣: ينتخب مجلس الشعب من خمسمائة عضو يختارون بالاقتراع العام السري المباشر ويحدد قانون الانتخاب مواعيد الانتخاب

مادة ٥٥: يجب الا يقل سن النائب يوم انتخابه عن خمس وعشرين سنة ويحدد هذا الشرط من اسس ثلاث سنوات في عضوية المجلس

مادة ٥٦: مدة مجلس الشعب خمس سنوات من تاريخ اول اجتماع له وتنتهي الانتخابات العامة لتجديد المجلس خلال الستين يوماً السابقة على نهاية مدته

مادة ٥٧: إذا حل مجلس الشعب بالاستفتاء تسقط الحكومة ويتشكل حكومة جديدة ولا يجوز حل المجلس الجديد من اجل ذلك الامر الذي أدى الى الاستفتاء على حله بسببه

مادة ٥٨: الامر الصادر بحل المجلس يجب أن يشتمل على دعوة الناخبين لاجراء انتخابات جديدة في ميعاد لا يتجاوز شهرين وفي تحديد جلسة بدء اجتماع المجلس الجديد في الايام العشرة التالية لتمام الانتخابات، ولا يشتمل الامر على ذلك كله كان باطلاً ويظل مجلس الشعب قائماً

مجلس الشورى

مادة ٥٩: يتألف مجلس الشورى من مائتي عضو ينتخبون بالاقتراع العام السري المباشر ومائة عضو يتم اختيارهم على الوجه الآتي

أ - ثلاثين عضواً يختارهم من بين اعضائهما الوزراء والوزراء السابقين رؤساء مجلس الشعب السابقين والنواب الذين قضوا فصلاً تشريعيين في النيابة واعضاء مجلس الشورى السابقين وكبار العلماء ورؤساء اللجان الفنية والمستشارين ومن في درجتهم من رجال القضاء العاملين منهم والسابقين والممثلة الذاهبين من رئيسة لواء فما فوق واعضاء مجالس المحافظة والمجالس الشعبية الذين قضوا ثلاث عدد في مجالسهم

ج - ثلاثين عضواً يتم اختيارهم من ذوي اعضاء هيئات التدريس والجمعيات الفنية ومؤسسات المجتمع الذين بالخلاف وشرع انشئها ويعين قانون الانتخاب منه الجهات والحد الذي يخصص لكل منها والاجراءات التابعة في اختيار هؤلاء الاعضاء

ويكون رؤساء الجمهورية السابقين اعضاء مدى الحياة

مادة ٦٠: يجب الا تقل سن عضو مجلس الشورى يوم الانتخاب أو التعيين عن ثلاثين سنة، ويبين القانون شروط العضوية الاخرى واحكام الانتخاب والدوائر الانتخابية

مادة ٦١: مدة العضوية في مجلس الشورى ست سنوات ويتجدد نصف اعضاء كل فئة من الفئات الثلاث كل ثلاث سنوات

وفي نهاية الدورات الثلاث من تاريخ انعقاد المجلس تسقط عضوية هذا النصف بطريق القرعة وتجوز اعادة اختيار من انتهت مدته فئة واحدة جميعه

ويجب اجراء التجديد النصفي خلال الستين يوماً السابقة لانتهاء المدة

مادة ٦٢: إذا حل مجلس الشعب توقفت جلسات مجلس الشورى

احكام عامة للمجلسين

مادة ٦٣: دعوة البرلمان بصفة القاهرة ويجوز عند الضرورة انعقاده من جهة اخرى بالتأجيل كما يجوز في الظروف الاستثنائية دعوته للانعقاد في أي مكان بناء على طلب رئيس الجمهورية

مادة ٦٤: الدور السنوي العادي للبرلمان يكون على فترتين مدة الأولى بدعوة رئيس الجمهورية قبل الخميس الثالث من شهر يناير ولا تقل مدة الدورة البرلمان في الاجتماع قبل انعقاد المذكور اجتماع فيه بحكم القانون ويدوم الدور ستة شهور على الاقل ولا يجوز فضه قبل اقرار من تقرير الموازنة والتصديق على الميزانية الختامية

مادة ٦٥: يجتمع البرلمان اجتماعاً غير عادي بدعوة رئيس الجمهورية وذلك عند الضرورة أو بناء على طلب موقع من اغلبية اعضاء أي المجلسين

مادة ٦٦: ادوار الانعقاد واحدة للمجلسين ولا يجوز الاجتماع في غير دور الانعقاد وإذا كان الاجتماع غير شرعي وكانت القرارات التي تصدر فيه باطلة بحكم القانون

مادة ٦٧: قبل أن يتولى عضو البرلمان عمله يقسم امام مجلسه في جلسة علنية أن يكون مخلصاً لله وبالشعب وبالدستور والقوانين البلاد وأن يؤدي اعماله بالامانة والصدق

مادة ٦٨: ينتخب مجلس الشعب في بداية كل دور انعقاد ومجلس الشورى في اول اجتماع له وبعد كل تجديد نصفي رئيساً ووكيلين ويجب أن يكون الرئيس والوكيلان مستقلين عن كل احزاب سياسية أحزاب ثنائي عند فوز انتخابه

ومدة الرئاسة والوكالة هي مدة دور الانعقاد لمجلس الشعب والتجديد النصفي لمجلس الشورى، ولا يجوز أن يلي احد هذه الرئاسة أو الوكالة مدة أخرى خلال هذه المدة فإن شغر مكان أحد الرئيس المجلس من بعل محله في نهاية مدته

ويجب قبل اجراء الانتخابات تكوين هيئة تمثل الاحزاب ممثلة بالمجلس والمستقلين بالتساوي لتقوم بالترشيح تمهيداً للانتخاب

مادة ٦٩: جلسات المجلسين علنية على أن كلاً منهما يعقد جلسة سرية بناء على طلب الحكومة أو عشرة من الاعضاء، ثم يقرر ما إذا كانت المناقشة في الموضوع المطروح اعلاميا تجرى في جلسة علنية أو في جلسة سرية

مادة ٧٠: عضو البرلمان ينوب عن الامة كلها

مادة ٧١: لا يجوز الجمع بين عضوية مجلس الشعب وعضوية مجلس الشورى وبين القانون لحوال عدم الجمع الاخرى

مادة ٧٢: لا يجوز ابطال انتخاب أو تعيين احد اعضاء البرلمان أو إسقاط عضويته إلا بحكم من المحكمة الدستورية العليا، وذلك على الوجه المبين في القانون ويختص كل مجلس البرلمان بفحص استقالة اعضائه وقبول عضوية الاعضاء الجدد ويعلن الاستقالة المقدمة إلى رئيس المجلس الذي يخطر بها المحكمة الدستورية العليا لتقرير ما إذا كانت الاستقالة قد تمت بإرادة حرة وفي حالة الاستقالة والاستبعاد يحكم قضائي بات، وينهائي ويصدر قرار اسقاط العضوية بأغلبية الثلثين من اعضاء المجلس

مادة ٧٣: إذا خلا محل احد اعضاء البرلمان قبل انتهاء وجب انتخاب أو تعيين من يحل محله في مدى ستين يوماً من إشعار المجلس الحكومة بخلو المحل. ولا تقوم نيابة العضو الجديد إلا في نهاية مدة سلفه

مادة ٧٤: لا يؤاخذ اعضاء البرلمان عما يعبرون من الافكار والآراء في اداء اعمالهم البرلمانية في المجلس ولجانها

مادة ٧٥: لا يجوز اثناء دور الانعقاد وفي غير حالة التلبس بالجريمة أن تتخذ ضد أي عضو من اعضاء البرلمان اجراءات التحقيق أو التفتيش أو القبض أو القبض أو إقامة الدعوى الا باذن المجلس الذي هو له، وفي حالة التلبس أو من الاجراءات في غيبة المجلس يجب اخطاره بها والمجلس أن يقرر وقف هذه الاجراءات

مادة ٧٦: لا يمنع اعضاء البرلمان لثلاث مدة عضويتهم اربعة ولا رئيساً ولا اعتبارات ولا يجوز لهم شراء أو استئجار شيئاً من اموال الدولة أو إيرام أي عقود بيع أو شراء معها.

مادة ٧٧: يتخلص عضو البرلمان مكافأة تماثل ما يتقاضاه الوزير وذلك وفقاً للقانون

مادة ٧٨: يتلقى رئيس المحكمة الدستورية بصفته رئيساً للجنة الشرعية على الانتخابات الرئاسية بصفته رئيساً للجنة الشرعية على الانتخابات الرئاسية طلبات الترشيح وفقاً للشروط الدستورية ويقيمها بأسبقية تقديمها بعد قبلم باب الترشيح لمدة اسبوعين وفي حالة التشاور في دائرة الاعضاء أيضاً ويعلن يومياً في صحيفتين واسعتي الانتشار ويغلق باب التقديم لمدة اسبوعين يعلن بعدها اسماء المرشحين المستوفين للشروط الدستورية ويجوز لمن لم يستوف الشروط تقديم تظلم للجنة تبت فيه بكامل هيئتها خلال اسبوع من تقديمه ويكون التصويت داخل اللجنة بأغلبية الاصوات وإذا تساوت يرجح الجانب الذي فيه الرئيس

ويعلم القانون اعمال ومواعيد اللجنة وترتيب الاقتراعات داخلها كما ينظم اوضاع الاشراف الكامل القضاء على كافة مراحل الانتخابات في اللجان الرئيسية والفرعية وقواعد الفرز والاعلان والرقابة والقضائية

مادة ١٠٥: مدة رئيس الجمهورية وتأليه شخص

مادة ٨٢: كل مشروع يقدمه احد المجلسين يحدد الى المجلس الآخر ولا يكون قانوناً إلا إذا قرره المجلسان

مادة ٨٣: إذا استعجل الحكومة من المجلسين بشأن مشروع قانون خاص وانشاء ضريبة أو زيادتها أو بشأن تقرير باب من ابواب الميزانية يصدر من المجلسين مجتمعين بهيئة مؤتمر

مادة ٨٤: لكل عضو من اعضاء البرلمان أن يوجه الى الوزراء اسئلة أو طلبات عامة ويكون من حق اعضاء مجلس الشعب ايضاً استجوابات وتجرى المناقشة في الاستجواب بعد مضيها ايام على الاقل من يوم تقديمه وذلك في غير حالة الاستعجال بموافقة الوزير ولا يجوز تأجيل عرض الاستجواب اكثر من ثلاثة اشهر على الاكثر في الشئون الداخلية للبلاد

مادة ٨٥: لعشرة من اعضاء أي من المجلسين أن يطلبوا عرض موضوع عام للمناقشة ويتعلق الرأي ويعرض رئيس المجلس الامر في بداية الجلسة التالية لتقديم الطلب وتكون الموافقة لاغلبية الحاضرين

مادة ٨٦: لكل من مجلسي البرلمان إجراء تحقيق للاستدارة في مسائل معينة داخلة في عمله المختصاص

وفي كل حالة ينتخب المجلس من بين اعضائه الاقتراع السري لجنة خاصة تمثل فيها كل الاحزاب السياسية تمثيلاً نسبياً ولا يمنع من ذلك تحقيق قضائي أو إداري جرى أو يجرى في هذه المسائل وينظم القانون السلطات التي تخول لهذه اللجان

مادة ٨٧: لكل مواطن حق التظلم الى البرلمان كتابة ويحيل البرلمان ما يقدم اليه من الشكاوى الى الوزراء المختصين ويلزمهم أن يقدموا الايضاحات الخاصة بها كتابة إذا طلب المجلس ذلك ومن حق اعضائها كذلك أن يخاطبوا بتوجيهاتهم والمواطنين كذلك أن يقدموا الى البرلمان الاقتراحات والرغبات المتصلة بالمسائل العامة

مادة ٨٨: تعرض الموازنة العامة للدولة على مجلس الشعب وله حق تعديلها أو إقرارها أو الاعتراض عليها وذلك في موعد لا يتجاوز ثلاثة اشهر من بداية السنة المالية ويتم التصويت على الموازنة بابا بابا ويصدر بقانون ويحدد القانون طريقة اعداد الموازنة كما يحدد السنة المالية

مادة ٨٩: يوافق مجلس الشعب على مال أي مبلغ من باب أبواب الموازنة كذلك كل نفقة أو مصروف غير وارد بها أو زائد في تقديراتها ويصدر بقانون

كما يوافق مجلس الشعب على موازنات الهيئات والمؤسسات العامة

مادة ٩٠: يعرض الحساب الختامي على مجلس الشعب في مدة لا تزيد على سنة من تاريخ انتهاء السنة المالية ويصدر بقانون

مادة ٩١: يتيح الجهاز المركزي للمحاسبات لمجلس الشعب ويتناول تقاريره سنوياً وله أن يطلب منه أن يتناول تقارير اخرى

مادة ٩٢: الوزراء مسئولون امام البرلمان عن السياسة العامة للدولة، ولمجلس الشعب أن يقرر سحب الثقة من احد الوزراء أو رئيس الوزراء، ونواله بناء على اقتراح عشر اعضاء المجلس وموافقة اغلبية الاعضاء

مادة ٩٤: في حالة تقرير المسئولية يسحب الثقة من الوزير ونوابه أو الحكومة تقدم الحكومة استقالتها لرئيس الجمهورية خلال اسبوع من تاريخ تقرير المسئولية أو سحب الثقة

مادة ٩٥: يقدم رئيس الوزراء بعد تأليف وزارته وقبل افتتاح كل دور انعقاد لمجلس الشعب برنامج الوزارة ويناقش المجلس البرنامج ويقره بأغلبية أصوات الاعضاء وإذا لم يحظ الثلثا تقدم برنامج جديد خلال شهر براني فيه ما ورد من ملاحظات الوزراء وإذا تكرر رفض المجلس البرنامج تقدم رئيس الوزراء باستقالة حكومته لرئيس الجمهورية

مادة ٩٦: لرئيس الجمهورية حل مجلس الشعب بناء على حكم من المحكمة الدستورية أو لاسباب جديدة تعرض على الاستفتاء الشعبي ولا يجوز حل المجلس لنفس السبب اكثر من مرة واحدة في ذات ولاية الرئيس

مادة ٩٧: يفتح كل مجلس بالاعضاء اعضائه لاتصال الداخلية مبيناً فيها طريقة السير في تأدية اعماله

ولكل مجلس له وحدة المحافظة على النظام في داخله ويقوم الرئيس بذلك ولا يجوز لأي قوة مسلحة الدخول في المجلس ولا الاستقرار على مقربة من ابوابه إلا بطلب من رئيسه

مادة ٩٨: لا يجتمع المجلسان بهيئة مؤتمر إلا في الحالات التي نص عليها الدستور، ويكون الاجتماع بناء على دعوة من رئيس مجلس الشعب برئاسته، ولا يجوز اجتماع المجلسين بهيئة مؤتمر خلال ادوار الانعقاد دون استمرار كل من المجلسين في تأدية وظائفه الدستورية ولا تعد قرارات المؤتمر صحيحة إلا إذا حضرت الغلبية اعضاء كل من المجلسين ويتخذ المؤتمر القائمة الداخلية لمجلس الشعب لتحكمه

مادة ٩٩: في حالة نشوب حرب في الاراضي المصرية على وجه يتعذر معه إجراء الانتخابات العامة تمتد بقانون فترة اغلبية اعضاء كل من المجلسين نيابة اغلبية مجلس الشعب في حين انتخاب المجلس الجديد وتنيابة جميع الاعضاء الذين انتهت مدتهم في مجلس الشورى في حين انتخاب وتعيين الاعضاء الجدد. وتعتبر نهاية الاعمال العسكرية نهاية لحالة الحرب التي تستوجب تأجيل عمليات الاقتراع الذي يتم بعد شهرين على الاكثر من توقف العمليات العسكرية

مادة ١٠٠: رئيس الجمهورية هو رئيس للدولة يمارس اختصاصاته وفقاً لأحكام الدستور

مادة ١٠١: يشترط فيمن يرشح نفسه رئيساً للجمهورية أن يكون مصرياً من أب وجد مصريين وأ لا يكون متزوجاً من اجنبية وبنية غير الجنسية المصرية متمتعاً بكافة حقوقه المدنية والسياسية وألا تقل سنه يوم الانتخاب عن اربعين سنة ميلادية

مادة ١٠٢: ينتخب رئيس الجمهورية ونائبه بالاقتراع السري المباشر ممن لهم حق الانتخاب

ويشترط أن يحصل المرشح الوقع الرئيس أو نائبه على تأييد حزب من الاحزاب القائمة ولا يجوز للحزب أن يقدم اسم اكثر من مرشح لموقع الرئيس وكذلك كفاية تقبل أوراق ترشيح من يقدم بعشرة آلاف توقيع دائكتر مكتبي لمدتين متعاقبتين سابقة على تكون التوقيعات مستمدة عليها رسمياً من مكاتب الشهر العقاري على أو لم يحصل على تأييد أي من الاحزاب القائمة

مادة ١٠٣: تجرى انتخابات الرئيس ونائبه كل خمس سنوات ويتم الانتخابات على ثلاث مراحل للفصل بين كل منها اربعة أسابيع وتتضمن المرحلة الأولى محافظات القاهرة والدلتوية والجيزة والمرحلة الثانية الاسكندرية ومحافظات الوجه البحري، والمرحلة الثالثة محافظات الصعيد ويتم حصر الاصوات واعلانها في كل مرحلة بمعرفة لجنة قضائية برئاسة رئيس المحكمة الدستورية العليا وعضوية رئيس نادي القضاة ورئيس محكمة النقض ورئيس المحكمة الإدارية العليا وفي حالة تساوي أصوات المرشحين أو عدم حصول أي منهم على ٥٠٪ على الاقل من اصوات الناخبين تتم الاعادة بين الحاصل على اعلى الاصوات للرئاسة والذي يليه وكذلك اعلى الحاصلين على الاصوات لنائب الرئيس والذي يليه خلال اسبوع من إعلان الاعادة

مادة ١٠٤: يتلقى رئيس المحكمة الدستورية بصفته رئيساً للجنة الشرعية على الانتخابات الرئاسية بصفته رئيساً للجنة الشرعية على الانتخابات الرئاسية طلبات الترشيح وفقاً للشروط الدستورية ويقيمها بأسبقية تقديمها بعد قفل باب الترشيح لمدة اسبوعين وفي حالة التشاور في دائرة الاعضاء أيضاً ويعلن يومياً في صحيفتين واسعتي الانتشار ويغلق باب التقديم لمدة اسبوعين يعلن بعدها اسماء المرشحين المستوفين للشروط الدستورية ويجوز لمن لم يستوف الشروط تقديم تظلم للجنة تبت فيه بكامل هيئتها خلال اسبوع من تقديمه ويكون التصويت داخل اللجنة بأغلبية الاصوات وإذا تساوت يرجح الجانب الذي فيه الرئيس

ويعلم القانون اعمال ومواعيد اللجنة وترتيب الاقتراعات داخلها كما ينظم اوضاع الاشراف الكامل القضاء على كافة مراحل الانتخابات في اللجان الرئيسية والفرعية وقواعد الفرز والاعلان والرقابة والقضائية

مادة ١٠٥: مدة رئيس الجمهورية وتأليه شخص

عبد الناصر التونسي

الوزراء مسئولون امام البرلمان عن السياسة العامة للدولة

محمود شكري

ضرورة أن الدولة تكفل العاطلين عن العمل بسبب البطالة أو الشيخوخة وفقا للقانون

سالم شلب

ELGHAD

سنوات، ولا يقتضب أحد توقع الرئيس وتأتيه أكثر من مرتين متتاليتين.

مادة ١٠٦: يؤدي رئيس الجمهورية أمام البرلمان مجتمعا القسم بأنه العظيم أن يحافظ سلطاته الدستورية هذا القسم استقلال البلاد وسلامة أراضيه.

يعين القانون ميزانيات رئيس الجمهورية ولا يتقاضى مرتبا مزاول وأم بطريق غير مباشر مهنة حرة ولا عملا تجاريا أو صناعيا أو مالياً.

ولا يجوز أن يشترى أو يستأجر شيئا من أملاك الدولة وأم كان ذلك بالمزاد العام ولا أن يؤجر أو يبيع شيئا من أملاكه وأن يقايض عليه ويقدم قرارا أو يمنح شيئا من ثروته وثروة أسرته من الشريعة الإلهي في كل عام من تاريخ تنفيذ الأيام.

مادة ١٠٧: رئيس الجمهورية المسئول جنائيا عن الخيانة العظمى وانتهاك حرمة الدستور واستغلال النفوذ وسن الجرائم الأخرى التي يعاقب عليها القانون.

ويكون اتهام رئيس الجمهورية والتحقيق معه في جميع الأحوال بقرار من أحد مجلسي البرلمان بأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم ويكون محاكمته أمام المحكمة الدستورية العليا وذلك دون إخلال للأحوال للأحكام والإجراءات التي ينص عليها القانون.

وإذا حكم عليه في جريمة بسبب تأدية وظيفته مثل الخيانة العظمى أو انتهاك حرمة الدستور أو استغلال النفوذ أو في جريمة مخلة بالشرف أعفي من منصبه مع عدم الإخلال بالعقوبات الأخرى.

مادة ١٠٨: تبدأ الإجراءات الانتخابية لرئيس الجمهورية قبل انتهاء مدة سلفه بمائة وأربعين يوما ويجب أن يتم انتخابه قبل انتهاء المدة بثلاثة أيام على الأقل، وإذا انقضت هذه المدة ولم يتم انتخاب الرئيس الجديد تولى رئيس مجلس النواب منصب الرئاسة مؤقتا حتى يتم الانتخاب.

مادة ١٠٩: إذا قام مانع سلم سلطته يحل رئيس الجمهورية وباشرة سلطاته أمام نائب رئيس الجمهورية وفي أحوال الوفاة أو الاستقالة أو العجز الدائم عن العمل يقرر البرلمان بأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم كل من مجلسيه خلو منصب رئيس الجمهورية ويتولى رئيس مجلس الشعب الرئاسة مؤقتا ويجب أن يتم انتخاب رئيس الجمهورية في مدة أقصاها أربعة أشهر من تاريخ خلو المنصب.

وإذا قدم رئيس الجمهورية استقالته من منصبه وجه الاستقالة إلى البرلمان وفي مجلس الوزراء.

وفي جميع الأحوال التي يتولى فيها رئيس مجلس الشعب منصب رئيس الجمهورية أو يجب عليه بمنتظر مجلس الشعب أحد ركيليه للإقامة مؤقتا باستقال الرئاسة في هذا الفصل.

النائب يستكمل المدة

مادة ١١٠: لرئيس الجمهورية حق اقتراح القوانين وتكون مناقشة مشروعات القوانين الخاصة بالميزانية العمرانية أو زيادتها والفائدة فيها لدى مجلس الشعب أولاً.

مادة ١١١: رئيس الجمهورية يصدر القوانين في مدى شهر من يوم إبلاغها للوزارة أو في مدى الوقت الذي يحدده هذا القانون في حالة الاستعجال بموافقة أغلبية الأعضاء الذين يتكون منهم كل مجلس.

ولرئيس الجمهورية في المدة المحددة للإصدار أن يطلب من البرلمان بكتاب مسبب إعادة النظر في القانون فإذا أقره بأغلبية أعضاء كل من المجلسين وجب إصداره.

مادة ١١٢: إذا حدث فيما بين أدوار الانعقاد أو في فترة حل مجلس الشعب ما يوجب الإسراع في اتخاذ تدابير لا تحتمل التأخير طرقتين الجمهورية أن يصدر في شأنها مراسيم تكون لها قوة القانون ويجب عرض هذه المراسيم على البرلمان في أجتماع يعقد في مدة أسبوعين من يوم صدورها.

وإذا كان مجلس الشعب منحلا وجبت دعوة قائمة أو يوم البرلمان لاجتماع أو دعي وفي تمر تعرض هذه المراسيم في هذه المدة أو عرضت يوضعها لعدم الحاسبين والتقدمين سنين يوما دون أن يقرها وإذا بقي يوجبي هذه المدة كان لها من قوة القانون ومتى مر في هذه المدة بموافقة البرلمان تسوية ما ترتب على هذه المراسيم من الآثار، أما إذا رأى البرلمان قبول تلك أعضاء بقائها في الفترة السابقة مع تسوية كل ما ترتب على هذه المراسيم من الآثار وجه الذي، وعلى كل حال لا يجوز أن تتضمن تعديل قانون الانتخاب أو الغاء جرائم أو عقوبة ويشترط توافر أركان حالة الضرورة.

مادة ١١٣: لرئيس الجمهورية بناء على تفويض البرلمان في الحوال استثنائية أن يصدر مراسيم لها قوة القانون ويجب أن يكون التفويض لمدة محددة جوزة وأحدة من دورات انعقاد المجلس وأن يعين الموضوعات والمبادئ التي تقوم عليها هذه المراسيم ولا يتم التوسع في التفويض أو مد العمل به أكثر من مرتين.

مادة ١١٤: رئيس الجمهورية يضع اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين بما لا يتضمن تعديلا فيها أو تعطيلا أيها أو إعفاء من تطبيقها ويجوز أن يوجه القانون أو غيره بوضع اللوائح.

مادة ١١٥: رئيس الجمهورية يضع لوائح الضبط ويراعي المصالح العامة بما لا يتعارض مع القوانين والدستور.

مادة ١١٦: ما يجوز لرئيس الجمهورية حل مجلس الشعب إذا ما حدثت حكم من المحكمة الدستورية في هذه الضرورة القصوى بقدما أسباب الحل في دعوته للانتخابات على قرار الحل من عدمه يقترب على مجلس الشعب استقالة الوزارة ودعوة رئيس الجمهورية رئيس مجلس الشورى لتأليف وزارة مصاغية لأحزاب انتخابات وتشكل فيها خمسة من الأحزاب الممثلة في البرلمان ويكون الأولوية للأحزاب الأقدم أقدم الأول أقدم الأحدث.

وعقب إعلان نتيجة الانتخابات يعود رئيس مجلس الشورى ليقدم الحكومة جديدة ولخرج الوزارة الجديدة الثانية بها في أول اجتماع لمجلس الشعب الجديد.

مادة ١١٧: رئيس الجمهورية يولي رئيس مجلس الوزراء من الحزب الفائز في انتخابات مجلس الشعب أو الحاصل على أعلى القاعدة ويولي الوزراء ويعفيهم بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء.

مادة ١١٨: رئيس الجمهورية يعين الموظفين المدنيين والعسكريين ويعزلهم على الوجه المبين في القانون.

مادة ١١٩: رئيس الجمهورية يعتمد ممثلي الدول الأجنبية السياسيين ويعتمد الممثلين الدبلوماسيين لدى الدول والهيئات الأجنبية ويعزلهم على الوجه المبين في القانون.

مادة ١٢٠: رئيس الجمهورية هو الرئيس الأعلى للقوات المسلحة وهو الذي يعلن الحروب ولا يكون ذلك إلا بموافقة البرلمان.

مادة ١٢١: رئيس الجمهورية يوجه القوات ويوقعها البرلمان مشفوعة بما يثبت من البيان ويكون لها قوة القانون بعد إبرامها ونشرها وفقا للأوضاع المقررة.

على أن معاهدات الصلح والتحالف والمعاهدات الخاصة بالرئيس الدولة والتي تتعلق بحقوق السيادة أو بحقوق الحريات العامة والخاصة والمعاهدات المتعلقة بالتنظيم الدولي ومعاهدات التجارة والملاحة ومعاهدات الاتحاد والمعاهدات التي تتعلق بمنزلة الدولة شيئا من الحقوقات والمعاهدات التي يكون فيها تعديل للقوانين القائمة الداخلية لا تكون نافذة إلا بعد التصديق والموافقة عليها بقانون بعرض على البرلمان ويوافق عليه.

مادة ١٢٢: رئيس الجمهورية يشرح ويضع الرتب العسكرية ورئيسة الشرف القضية والعسكرية على الوجه المبين في القانون.

أما الرتب القضية والتاب الشرف فلا يجوز انشاؤها.

مادة ١٢٣: لرئيس الجمهورية حق العفو عن العقوبة أو تخفيفها أما العفو الشامل فلا يكون إلا بقانون.

مادة ١٢٤: يتولى رئيس الجمهورية جميع سلطاته بواسطة الوزراء وتوقيعاته في شأن الدولة يجب لفاذها أن يوقع عليها رئيس مجلس الوزراء والوزراء المختصون بعد موافقة مجلس الوزراء وأوامره شفوية كانت أو كتابية لا تعفي الوزراء من المسئولية بدال من الأحوال.

الرئيس ونائبه والاختصاص لخمس سنوات تبدء مدة واحدة فقط مجلس الشعب يحقق مع الرئيس وجماعيه إذا خالف الدستور أو استحل بقدوته تشكيل حكومة مصاغية لإدارة البلاد من الخارج.

مادة ١٢٥: مجلس الوزراء هو الموجه على مصالح الدولة ورئيسه هو الذي يوجه السياسة العامة للوزارة.

مادة ١٢٦: لا يلي الوزارة إلا مصري، ولا يلبسها أحد سبق له التجنس بجنسية غير الجنسية المصرية.

مادة ١٢٧: قبل أن يتولى رئيس مجلس الوزراء والوزراء أعمالهم يؤدون أمام رئيس الجمهورية هذا اليمين الدستورية: أقسم بالله العظيم أن أكون أمينا على النظام وأن أحافظ على يمين القانون ميزانيات رئيس الجمهورية ولا يتقاضى مرتبا مزاول وأم بطريق غير مباشر مهنة حرة ولا عملا تجاريا أو صناعيا أو مالياً.

وكذلك لا يجوز أن يشترى أو يستأجر شيئا من أملاك الدولة وأم كان ذلك بالمزاد العام ولا أن يؤجر أو يبيع شيئا من أملاكه وأن يقايض عليه ويقدم قرارا أو يمنح شيئا من ثروته وثروة أسرته من الشريعة الإلهي في كل عام من تاريخ تنفيذ الأيام.

مادة ١٠٧: رئيس الجمهورية المسئول جنائيا عن الخيانة العظمى وانتهاك حرمة الدستور واستغلال النفوذ وسن الجرائم الأخرى التي يعاقب عليها القانون.

ويكون اتهام رئيس الجمهورية والتحقيق معه في جميع الأحوال بقرار من أحد مجلسي البرلمان بأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم ويكون محاكمته أمام المحكمة الدستورية العليا وذلك دون إخلال للأحوال للأحكام والإجراءات التي ينص عليها القانون.

وإذا حكم عليه في جريمة بسبب تأدية وظيفته مثل الخيانة العظمى أو انتهاك حرمة الدستور أو استغلال النفوذ أو في جريمة مخلة بالشرف أعفي من منصبه مع عدم الإخلال بالعقوبات الأخرى.

مادة ١٠٨: تبدأ الإجراءات الانتخابية لرئيس الجمهورية قبل انتهاء مدة سلفه بمائة وأربعين يوما ويجب أن يتم انتخابه قبل انتهاء المدة بثلاثة أيام على الأقل، وإذا انقضت هذه المدة ولم يتم انتخاب الرئيس الجديد تولى رئيس مجلس الشعب منصب الرئاسة مؤقتا حتى يتم الانتخاب.

مادة ١٠٩: إذا قام مانع سلم سلطته يحل رئيس الجمهورية وباشرة سلطاته أمام نائب رئيس الجمهورية وفي أحوال الوفاة أو الاستقالة أو العجز الدائم عن العمل يقرر البرلمان بأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم كل من مجلسيه خلو منصب رئيس الجمهورية ويتولى رئيس مجلس الشعب الرئاسة مؤقتا ويجب أن يتم انتخاب رئيس الجمهورية في مدة أقصاها أربعة أشهر من تاريخ خلو المنصب.

وإذا قدم رئيس الجمهورية استقالته من منصبه وجه الاستقالة إلى البرلمان وفي مجلس الوزراء.

وفي جميع الأحوال التي يتولى فيها رئيس مجلس الشعب منصب رئيس الجمهورية أو يجب عليه بمنتظر مجلس الشعب أحد ركيليه للإقامة مؤقتا باستقال الرئاسة في هذا الفصل.

النائب يستكمل المدة

مادة ١١٠: لرئيس الجمهورية حق اقتراح القوانين وتكون مناقشة مشروعات القوانين الخاصة بالميزانية العمرانية أو زيادتها والفائدة فيها لدى مجلس الشعب أولاً.

مادة ١١١: رئيس الجمهورية يصدر القوانين في مدى شهر من يوم إبلاغها للوزارة أو في مدى الوقت الذي يحدده هذا القانون في حالة الاستعجال بموافقة أغلبية الأعضاء الذين يتكون منهم كل مجلس.

ولرئيس الجمهورية في المدة المحددة للإصدار أن يطلب من البرلمان بكتاب مسبب إعادة النظر في القانون فإذا أقره بأغلبية أعضاء كل من المجلسين وجب إصداره.

مادة ١١٢: إذا حدث فيما بين أدوار الانعقاد أو في فترة حل مجلس الشعب ما يوجب الإسراع في اتخاذ تدابير لا تحتمل التأخير طرقتين الجمهورية أن يصدر في شأنها مراسيم تكون لها قوة القانون ويجب عرض هذه المراسيم على البرلمان في اجتماع يعقد في مدة أسبوعين من يوم صدورها.

وإذا كان مجلس الشعب منحلا وجبت دعوة قائمة أو يوم البرلمان لاجتماع أو دعي وفي تمر تعرض هذه المراسيم في هذه المدة أو عرضت يوضعها لعدم الحاسبين والتقدمين سنين يوما دون أن يقرها وإذا بقي يوجبي هذه المدة كان لها من قوة القانون ومتى مر في هذه المدة بموافقة البرلمان تسوية ما ترتب على هذه المراسيم من الآثار، أما إذا رأى البرلمان قبول تلك أعضاء بقائها في الفترة السابقة مع تسوية كل ما ترتب على هذه المراسيم من الآثار وجه الذي، وعلى كل حال لا يجوز أن تتضمن تعديل قانون الانتخاب أو الغاء جرائم أو عقوبة ويشترط توافر أركان حالة الضرورة.

مادة ١١٣: لرئيس الجمهورية بناء على تفويض البرلمان في الحوال استثنائية أن يصدر مراسيم لها قوة القانون ويجب أن يكون التفويض لمدة محددة جوزة وأحدة من دورات انعقاد المجلس وأن يعين الموضوعات والمبادئ التي تقوم عليها هذه المراسيم ولا يتم التوسع في التفويض أو مد العمل به أكثر من مرتين.

مادة ١١٤: رئيس الجمهورية يضع اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين بما لا يتضمن تعديلا فيها أو تعطيلا أيها أو إعفاء من تطبيقها ويجوز أن يوجه القانون أو غيره بوضع اللوائح.

مادة ١١٥: رئيس الجمهورية يضع لوائح الضبط ويراعي المصالح العامة بما لا يتعارض مع القوانين والدستور.

مادة ١١٦: ما يجوز لرئيس الجمهورية حل حل مجلس الشعب إذا ما حدث حكم من المحكمة الدستورية في هذه الضرورة القصوى بقدما أسباب الحل في دعوته للانتخابات على قرار الحل من عدمه يقترب على مجلس الشعب استقالة الوزارة ودعوة رئيس الجمهورية رئيس مجلس الشورى لتأليف وزارة مصاغية لأحزاب انتخابات وتشكل فيها خمسة من الأحزاب الممثلة في البرلمان ويكون الأولوية للأحزاب الأقدم أقدم الأول أقدم الأحدث.

وعقب إعلان نتيجة الانتخابات يعود رئيس مجلس الشورى ليقدم الحكومة جديدة ولخرج الوزارة الجديدة الثانية بها في أول اجتماع لمجلس الشعب الجديد.

مادة ١١٧: رئيس الجمهورية يولي رئيس مجلس الوزراء من الحزب الفائز في انتخابات مجلس الشعب أو الحاصل على أعلى القاعدة ويولي الوزراء ويعفيهم بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء.

مادة ١١٨: رئيس الجمهورية يعين الموظفين المدنيين والعسكريين ويعزلهم على الوجه المبين في القانون.

مادة ١١٩: رئيس الجمهورية يعتمد ممثلي الدول الأجنبية السياسيين ويعتمد الممثلين الدبلوماسيين لدى الدول والهيئات الأجنبية ويعزلهم على الوجه المبين في القانون.

مادة ١٢٠: رئيس الجمهورية هو الرئيس الأعلى للقوات المسلحة وهو الذي يعلن الحروب ولا يكون ذلك إلا بموافقة البرلمان.

مادة ١٢١: رئيس الجمهورية يوجه القوات ويوقعها البرلمان مشفوعة بما يثبت من البيان ويكون لها قوة القانون بعد إبرامها ونشرها وفقا للأوضاع المقررة.

على أن معاهدات الصلح والتحالف والمعاهدات الخاصة بالرئيس الدولة والتي تتعلق بحقوق السيادة أو بحقوق الحريات العامة والخاصة والمعاهدات المتعلقة بالتنظيم الدولي ومعاهدات التجارة والملاحة ومعاهدات الاتحاد والمعاهدات التي تتعلق بمنزلة الدولة شيئا من الحقوقات والمعاهدات التي يكون فيها تعديل للقوانين القائمة الداخلية لا تكون نافذة إلا بعد التصديق والموافقة عليها بقانون بعرض على البرلمان ويوافق عليه.

مادة ١٢٢: رئيس الجمهورية يشرح ويضع الرتب العسكرية ورئيسة الشرف القضية والعسكرية على الوجه المبين في القانون.

أما الرتب القضية والتاب الشرف فلا يجوز انشاؤها.

مادة ١٢٣: لرئيس الجمهورية حق العفو عن العقوبة أو تخفيفها أما العفو الشامل فلا يكون إلا بقانون.

مادة ١٢٤: يتولى رئيس الجمهورية جميع سلطاته بواسطة الوزراء وتوقيعاته في شأن الدولة يجب لفاذها أن يوقع عليها رئيس مجلس الوزراء والوزراء المختصون بعد موافقة مجلس الوزراء وأوامره شفوية كانت أو كتابية لا تعفي الوزراء من المسئولية بدال من الأحوال.

الرئيس ونائبه والاختصاص لخمس سنوات تبدء مدة واحدة فقط مجلس الشعب يحقق مع الرئيس وجماعيه إذا خالف الدستور أو استحل بقدوته تشكيل حكومة مصاغية لإدارة البلاد من الخارج.

مادة ١٢٥: مجلس الوزراء هو الموجه على مصالح الدولة ورئيسه هو الذي يوجه السياسة العامة للوزارة.

مادة ١٢٦: لا يلي الوزارة إلا مصري، ولا يلبسها أحد سبق له التجنس بجنسية غير الجنسية المصرية

من موقعنا الدستور المصري
مرفوع موقتا
من الخدمة
الدستور المصري
مرفوع موقتا
من الخدمة

مادة ١٢٧: قبل أن يتولى رئيس مجلس الوزراء والوزراء أعمالهم يؤدون أمام رئيس الجمهورية هذا اليمين الدستورية: أقسم بالله العظيم أن أكون أمينا على النظام وأن أحافظ على يمين القانون ميزانيات رئيس الجمهورية ولا يتقاضى مرتبا مزاول وأم بطريق غير مباشر مهنة حرة ولا عملا تجاريا أو صناعيا أو مالياً.

وكذلك لا يجوز أن يشترى أو يستأجر شيئا من أملاك الدولة وأم كان ذلك بالمزاد العام ولا أن يؤجر أو يبيع شيئا من أملاكه وأن يقايض عليه ويقدم قرارا أو يمنح شيئا من ثروته وثروة أسرته من الشريعة الإلهي في كل عام من تاريخ تنفيذ الأيام.

مادة ١٠٧: رئيس الجمهورية المسئول جنائيا عن الخيانة العظمى وانتهاك حرمة الدستور واستغلال النفوذ وسن الجرائم الأخرى التي يعاقب عليها القانون.

ويكون اتهام رئيس الجمهورية والتحقيق معه في جميع الأحوال بقرار من أحد مجلسي البرلمان بأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم ويكون محاكمته أمام المحكمة الدستورية العليا وذلك دون إخلال للأحوال للأحكام والإجراءات التي ينص عليها القانون.

وإذا حكم عليه في جريمة بسبب تأدية وظيفته مثل الخيانة العظمى أو انتهاك حرمة الدستور أو استغلال النفوذ أو في جريمة مخلة بالشرف أعفي من منصبه مع عدم الإخلال بالعقوبات الأخرى.

مادة ١٠٨: تبدأ الإجراءات الانتخابية لرئيس الجمهورية قبل انتهاء مدة سلفه بمائة وأربعين يوما ويجب أن يتم انتخابه قبل انتهاء المدة بثلاثة أيام على الأقل، وإذا انقضت هذه المدة ولم يتم انتخاب الرئيس الجديد تولى رئيس مجلس الشعب منصب الرئاسة مؤقتا حتى يتم الانتخاب.

مادة ١٠٩: إذا قام مانع سلم سلطته يحل رئيس الجمهورية وباشرة سلطاته أمام نائب رئيس الجمهورية وفي أحوال الوفاة أو الاستقالة أو العجز الدائم عن العمل يقرر البرلمان بأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم كل من مجلسيه خلو منصب رئيس الجمهورية ويتولى رئيس مجلس الشعب الرئاسة مؤقتا ويجب أن يتم انتخاب رئيس الجمهورية في مدة أقصاها أربعة أشهر من تاريخ خلو المنصب.

وإذا قدم رئيس الجمهورية استقالته من منصبه وجه الاستقالة إلى البرلمان وفي مجلس الوزراء.

وفي جميع الأحوال التي يتولى فيها رئيس مجلس الشعب منصب رئيس الجمهورية أو يجب عليه بمنتظر مجلس الشعب أحد ركيليه للإقامة مؤقتا باستقال الرئاسة في هذا الفصل.

النائب يستكمل المدة

مادة ١١٠: لرئيس الجمهورية حق اقتراح القوانين وتكون مناقشة مشروعات القوانين الخاصة بالميزانية العمرانية أو زيادتها والفائدة فيها لدى مجلس الشعب أولاً.

مادة ١١١: رئيس الجمهورية يصدر القوانين في مدى شهر من يوم إبلاغها للوزارة أو في مدى الوقت الذي يحدده هذا القانون في حالة الاستعجال بموافقة أغلبية الأعضاء الذين يتكون منهم كل مجلس.

ولرئيس الجمهورية في المدة المحددة للإصدار أن يطلب من البرلمان بكتاب مسبب إعادة النظر في القانون فإذا أقره بأغلبية أعضاء كل من المجلسين وجب إصداره.

مادة ١١٢: إذا حدث فيما بين أدوار الانعقاد أو في فترة حل مجلس الشعب ما يوجب الإسراع في اتخاذ تدابير لا تحتمل التأخير طرقتين الجمهورية أن يصدر في شأنها مراسيم تكون لها قوة القانون ويجب عرض هذه المراسيم على البرلمان في اجتماع يعقد في مدة أسبوعين من يوم صدورها.

وإذا كان مجلس الشعب منحلا وجبت دعوة قائمة أو يوم البرلمان لاجتماع أو دعي وفي تمر تعرض هذه المراسيم في هذه المدة أو عرضت يوضعها لعدم الحاسبين والتقدمين سنين يوما دون أن يقرها وإذا بقي يوجبي هذه المدة كان لها من قوة القانون ومتى مر في هذه المدة بموافقة البرلمان تسوية ما ترتب على هذه المراسيم من الآثار، أما إذا رأى البرلمان قبول تلك أعضاء بقائها في الفترة السابقة مع تسوية كل ما ترتب على هذه المراسيم من الآثار وجه الذي، وعلى كل حال لا يجوز أن تتضمن تعديل قانون الانتخاب أو الغاء جرائم أو عقوبة ويشترط توافر أركان حالة الضرورة.

مادة ١١٣: لرئيس الجمهورية بناء على تفويض البرلمان في الحوال استثنائية أن يصدر مراسيم لها قوة القانون ويجب أن يكون التفويض لمدة محددة جوزة وأحدة من دورات انعقاد المجلس وأن يعين الموضوعات والمبادئ التي تقوم عليها هذه المراسيم ولا يتم التوسع في التفويض أو مد العمل به أكثر من مرتين.

مادة ١١٤: رئيس الجمهورية يضع اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين بما لا يتضمن تعديلا فيها أو تعطيلا أيها أو إعفاء من تطبيقها ويجوز أن يوجه القانون أو غيره بوضع اللوائح.

مادة ١١٥: رئيس الجمهورية يضع لوائح الضبط ويراعي المصالح العامة بما لا يتعارض مع القوانين والدستور.

مادة ١١٦: ما يجوز لرئيس الجمهورية حل حل مجلس الشعب إذا ما حدث حكم من المحكمة الدستورية في هذه الضرورة القصوى بقدما أسباب الحل في دعوته للانتخابات على قرار الحل من عدمه يقترب على مجلس الشعب استقالة الوزارة ودعوة رئيس الجمهورية رئيس مجلس الشورى لتأليف وزارة مصاغية لأحزاب انتخابات وتشكل فيها خمسة من الأحزاب الممثلة في البرلمان ويكون الأولوية للأحزاب الأقدم أقدم الأول أقدم الأحدث.

وعقب إعلان نتيجة الانتخابات يعود رئيس مجلس الشورى ليقدم الحكومة جديدة ولخرج الوزارة الجديدة الثانية بها في أول اجتماع لمجلس الشعب الجديد.

مادة ١١٧: رئيس الجمهورية يولي رئيس مجلس الوزراء من الحزب الفائز في انتخابات مجلس الشعب أو الحاصل على أعلى القاعدة ويولي الوزراء ويعفيهم بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء.

مادة ١١٨: رئيس الجمهورية يعين الموظفين المدنيين والعسكريين ويعزلهم على الوجه المبين في القانون.

مادة ١١٩: رئيس الجمهورية يعتمد ممثلي الدول الأجنبية السياسيين ويعتمد الممثلين الدبلوماسيين لدى الدول والهيئات الأجنبية ويعزلهم على الوجه المبين في القانون.

مادة ١٢٠: رئيس الجمهورية هو الرئيس الأعلى للقوات المسلحة وهو الذي يعلن الحروب ولا يكون ذلك إلا بموافقة البرلمان.

مادة ١٢١: رئيس الجمهورية يوجه القوات ويوقعها البرلمان مشفوعة بما يثبت من البيان ويكون لها قوة القانون بعد إبرامها ونشرها وفقا للأوضاع المقررة.

على أن معاهدات الصلح والتحالف والمعاهدات الخاصة بالرئيس الدولة والتي تتعلق بحقوق السيادة أو بحقوق الحريات العامة والخاصة والمعاهدات المتعلقة بالتنظيم الدولي ومعاهدات التجارة والملاحة ومعاهدات الاتحاد والمعاهدات التي تتعلق بمنزلة الدولة شيئا من الحقوقات والمعاهدات التي يكون فيها تعديل للقوانين القائمة الداخلية لا تكون نافذة إلا بعد التصديق والموافقة عليها بقانون بعرض على البرلمان ويوافق عليه.

مادة ١٢٢: رئيس الجمهورية يشرح ويضع الرتب العسكرية ورئيسة الشرف القضية والعسكرية على الوجه المبين في القانون.

أما الرتب القضية والتاب الشرف فلا يجوز انشاؤها.

مادة ١٢٣: لرئيس الجمهورية حق العفو عن العقوبة أو تخفيفها أما العفو الشامل فلا يكون إلا بقانون.

مادة ١٢٤: يتولى رئيس الجمهورية جميع سلطاته بواسطة الوزراء وتوقيعاته في شأن الدولة يجب لفاذها أن يوقع عليها رئيس مجلس الوزراء والوزراء المختصون بعد موافقة مجلس الوزراء وأوامره شفوية كانت أو كتابية لا تعفي الوزراء من المسئولية بدال من الأحوال.

الرئيس ونائبه والاختصاص لخمس سنوات تبدء مدة واحدة فقط مجلس الشعب يحقق مع الرئيس وجماعيه إذا خالف الدستور أو استحل بقدوته تشكيل حكومة مصاغية لإدارة البلاد من الخارج.

مادة ١٢٥: مجلس الوزراء هو الموجه على مصالح الدولة ورئيسه هو الذي يوجه السياسة العامة للوزارة.

مادة ١٢٦: لا يلي الوزارة إلا مصري، ولا يلبسها أحد سبق له التجنس بجنسية غير الجنسية المصرية

السلطة القضائية

مادة ١٢٥: القضاء مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون ولا يجوز لأية سلطة التدخل في القضايا أو في إجراء العدالة

مادة ١٢٦: يرتب القانون جهات القضاء ويحدد اختصاصها ويتبع جميع جهات القضاء على الوجه المبين بقرره القانون

مادة ١٢٧: وكلاء المحاكم عليها إلا أنها قرينة المحكمة دعاوا سرية مراعاة للنظام العام أو الآداب

مادة ١٢٨: تصدر الاحكام باسم الشعب.

مادة ١٢٩: يكون القضاء مجلس أعلى ينظم القانون اختصاصاته ويرأسه من رئيس محكمة النقض رئيسا ومن القدم ثلاثة من كل من مستشاري محكمة النقض ورئيسا محاكم الاستئناف ومن النائب العام ومن رئيس كل من محكمة القاهرة والاسكندرية الابتدائيتين ويضم إليه اثنين من مستشاري مجلس الدولة يختارهما مجلسه الخاص من بين أعضائه

مادة ١٣٠: القضاة غير قابلين للعزل

ويكون تعيينهم وترقيتهم ونقلهم بناء على اقتراح مجلس القضاء الأعلى ويحدد هذا المجلس شأنهم ونظيمهم وكل ذلك على الوجه المبين في القانون

مادة ١٣١: لا يلي المستشارين من رجال القضاء الوزارة قبل ثلاث أعوام من تركهم خدمة القضاء.

مادة ١٣٢: يتولى النيابة العمومية تلك عام ينب من بين المستشارين بموافقة مجلس القضاء الأعلى وفي مواد الجنايات والجرائم السياسية وجرائم الرأي والصحافة وغيرها من جرائم التي يحددها القانون يتولى التحقيق قضاة

مادة ١٣٣: تشرف السلطة القضائية على رجال الضبط القضائي وفقا للقانون

مادة ١٣٤: مجلس الدولة هيئة قضائية مستقلة وهي مستشارية وقضائية قانونية للحكومة في الإدارة

مادة ١٣٥: لمجلس الدولة الولاية في المنازعات الإدارية وهو يفصل في القرارات الإدارية بالإلغاء ويتولى الافتاء واعداد وصياغة مشروعات القوانين والقرارات التنظيمية التي تقترحها الحكومة أو يحيلها إليه أحد مجلسي البرلمان

مادة ١٣٦: مستشارو مجلس الدولة غير قابلين للعزل ويعين القانون من يتمتعون بهذه الضمانة من موظفيه الفنيين ويكون تعيين أعضاء المجلس وموظفيه الفنيين وترقيتهم ونقلهم بناء على اقتراح مجلس خاص ينظم القانون تأليفه من ثلاثة شخصا من مستشاري المجلس برئاسة رئيسه ويضم اثنين من مستشاري محكمة النقض يختارهما المجلس الأعلى للقضاء من بين أعضائه ويكون الحال الأعضاء والموظفين الفنيين بالأحكام والضمانات التي تضمنها القانون الخاص بأعضاء المجلس وكل ذلك على الوجه المبين في القانون

مادة ١٣٧: الحكام القضاء الإداري ملزمة ويكفل القانون عدالتها

المحكمة الدستورية العليا

مادة ١٣٨: تؤلف المحكمة الدستورية العليا من تسعة قضاة يختارون من بين المستشارين ومن المساعدة القانون ورجال الفقه القانوني الجامعيين ومن المحامين الذين مضى على تخرجهم ست عشرين عاما سواء في عواؤه جميعا الحالين ويعين القاضي ويكون ثلاثة منهم بالأقدمية المطلقة من المستشارين العاملين بالمحكمة وثلاثة يختارهم المجلس الأعلى مجتمعة بقرار مؤتمر وثلاثة ينتخب أعضاء الجمعية العامة للقضاء والثاني وثلاثة يختارهم المجلس الأعلى للقضاء والثالث ويتنبه مجلس الدولة من المستشارين بدائرة المحكمة وحدها أعضاء من بين أعضاء المحكمة وحدها أعضاء من بين أعضاء المحكمة وحدها أعضاء من بين أعضاء

التنوير هو الحل!!

عاكسنا جريدة يوم السبت في عددها الصادر يوم الاحد ٢٠٠٦/١/١٥ مقالين مهمين اسمهما الكاتب يوسف ابو الحجاج وعنوانه «لا قبلي ولا مستقبل والاخر للكاتب عمرو عبدالحميد وعنوانه «يوسف يعقوب» والمقالان يستحقان اهميتهما من موضوعية كاتبيهما على الرغم من تأثر الكاتب يوسف بقضية الرواية محتارا من التراكي على العنصر الذي يلعبه خارج الهوية الدينية الحية متسرا في ما يلح فيه بعض الليبراليين والتنويريين واليساريين والبعثيين من خلط عجيب لمعنيين وكثيرا من تعيين الوراء معنى اليهب اسكتم الاسلام فلا تشاوروا اليه بتعبير الحقائق التعبير الذي اختره الكاتب عبدالحميد يتعلق بتعبير عن الواقعة ويكرس التعبير ليعتبر ما من كمية العميلة، وهي الفكر الذي قارن الكاتب عمرو بن الفكر بين العنصر الذي يلعبه عمرو بن العاص في الحمية الحماسية لمواقع التواقع التعبير الحمية الحماسية الشواقع الاسلامي الحارث متسيا ان يعيبه الله على الامة بالعنصر والتعلق وفي مطلقه الكاتب عبدالحميد في حقيقة ان في عنصر في مجتمعي الشيء أو الشيء هو بمثل ابنه الرائية وجوها وليس بعضهم فحسب ومن ثم اشتد ذلك العنصر الذي خصائص العلام الاجتماعي ويجيء شعارا سيئا ولم يعني الالتباط بعينهم في عدد في تخريبهم فكرة التمكين بمثلثل سريع في هذين الشكلين تكاثف في هاتين عالمية من العنصرين معن لا يعرفون مفهوم الهوية المصرية الحية، ومن ثم فهم لا يعرفون معنى الواقعة ولا معنى الحارة ومن التوصف ان هذا الجهل بهذه القوى الحضارية لم يتنصر على رجل الشارع فقط ولكنه امتد ليشمل المثقفين والليبراليين وتجاوز الشعب» مثلما يقول «المصريون» والى اي مدخر نحن مرتاحين؟ ان السير على هذا النهج من شأنه ان يؤدي الى الخروج من التاريخ والنظر للاخر بهذه النظرة السلبية العنصرية من شأنه ان يجعلنا من الحالق مركز التخدم ويسلق على الدوام في مؤخرة القطار» وفي جميع حالاتنا سوف العالم المتحضر سيظل موقعنا في الهامش من التعبيل ما يليس الباقي!

ان ما قدمه الكاتبين عبدالحميد والكاتب عبدالحميد من مشيدات انما يؤكد ان شعار الدين لله والوطن للجميع هو معبر شعار جيل رفع في ايام الزمن الجميل قبل ان يتلبد الناتج العام في مصر بالفكر المتطرف الغالب للاخر الجيني ومن الفيصل ان هذا الشعار لا تزمن به الا الصفوة الثقيلة من المصريين انما لا مفروضة او مرتبة ان تكف عن ما من شأنه ان يؤدي في توضيح التعصب الجيني وان تكف من بث وتنشر ما من شأنه ان يؤدي الى توضيح مفاهيم الوظائف والشارات واحترام حقوق الانسان واعتبار ان الدين يعتبر علاقة خاصة جدا بين الانسان وربه لا شأن للاخرين بها ان الدين ينبغي ان يأخذ مكانه الصحيح ويكون داخل اماكن العبادة سواء في المساجد او الكنائس اما خارج اماكن العبادة فالرجل لجميع المصريين من كبرة او تميز ما احرج الكنائس والمساجد والوطنيين المصريين ان يخرجوا خارج القانون الكبرى والصرخات الكبيرة وان يتشدوا والجماهير المفقودة والاقلية الغنية ليبدأوا في عقولهم كفاءة الاستقامة حتى وان لم يكن الامر في حدود صحة عقلية في بداية الامر ان على التلقين ان يكفوا عن مقارنة الاغلبية عقلية الشعبية والجماهيرية او خاصة في كتب ربما عليهم الا يتذكروا تحت اي ظرف من الظروف عن نشر ثقافة الاستقامة بين جموع المصريين وان لم يسارع الليبراليين العقلاء ليقوموا بتوجيه على الكل الوجه فهم يستهلكهم هذه سيتركون الساحة خالية ويسمحون الفرصة لخفافيش الظلام ليعيشوا في الارض فسادا وليشيعوا ثقافة الجهل والتعصب ويرفض الاخر ويسلك سيتوجه الوطن من ابنيه جميعا وحينئذ قولوا على مصرنا الحبيبة السلام!

القس رافعت فكري سعيد
راعي الكنيسة الانجيلية بأرض شريف شبرا مصر
rafatfikry@hotmail.com

فضائيات

ارضنا بتمطرح بدون ويدات
والنيل ويسوقهم مهنته الشربات
بكره يطلع للمدن شيئات
وتتلاقي العمليا الذيوتكات
اولادنا امالة وزهور بريئة
بيستخرا من الكلمة البذيئة
ليه تفتح عليهم باب الرذيلة
الله يرحم ايام ايلة فضيلة
بنتي الصغيرة ماسكة الريموت
شافت واحدة لابسة بورت
بتقول لشيقه بدون حذر
الجنس ماله خلاص جبر
احمر خدها وبان الغضب
وقالت لوعي البنات ياخدوا خبر
كفاية عليهم هيفا ورويس
والعري اللي زاد وانتشر
والكليبات وافلام الفجر
والخنشا اللي راح واقدر
اولادنا النهارده همه الامل
والمطرح مليء لو طاب الشجر
بلازرعين الحسد في ارضنا
ولادنا ولا دكم في خطر
اتقوا ربنا الله
لا يبقى عليها ولا يذر

شعر: صفي الدين سليم

القضاء الموجه

بقلم/ جمال تاج الدين

[illegible]

[illegible]

[illegible]

إيهاب البدوي

٢٠٠٦ عام التغيير.. بإرادة إلهي.. والخدامون قد يحكمون الوطن

في عام ١٩٧٦ جاء الرئيس السادات بإغلاق اسم عام الحسم والقرار به هو العام الذي سيشهد حسم معركة الاسلام والاعجاب والذي استمرت منذ هزيمة ٦٧ وحتى حرب أكتوبر ١٩٧٣ واستمر السادات يطلق على كل عام لم يشن فيه الحرب على إسرائيل عام الحسم، على مدار ثلاثة في عام ١٩٧٣.

وأحيانى مضطرا لاستعارة مقولة الرئيس الراحل أنور السادات بأن عام ٢٠٠٦ هو عام التغيير والحسم في الشرق كلها وإذا كان التغيير بشكل سلمي قد فشل في أغلب دول العالم الثالث ولم يعد هناك مجال للحديث عن التغيير بالقوة فإن التغيير بقرار إلهي أصبح الحامل الأول والوحيد الذي سيعيد تشكيل المنطقة في المرحلة القادمة.

وقد جاءت مؤشرات وإرهاصات هذا التفكير بدلل تشارون إلى المستشفى بعد أن فقد القدرة على الحركة السريرية وأو ذهاب تم تصنيفه كبالمعدي حالات الموت السريري وأو ذهاب منه فلا ينتظر أن يمارس سياسته مرة أخرى.

ادراكم أن البعض مثل وصفق لهذه النهاية الشاذية أنها العقاب إلا أنني أخشى أن تفرحهم على الوجه الذي كان يحكم فيه شارون إسرائيل. عندما تفاجأ بأن الناخب الإسرائيلي صوت إليها من هو أشد قسوة ودموية من شارون.

أما على مستوى المنطقة العربية فإن قرار التغيير الإلهي بدأ في السعودية برحيل الملك فهد وتولي الملك عبدالله وإدارته. فهو في نهاية العقد السابع من عمره. كما رحل الشيخ جابر الأحمد الصباح في الكويت وخلفه الشيخ سعد.

والمنطقة مؤهلة لتبرز عشرة وجوه جديدة على الأقل خلال هذا العام الحاسم لكن من تغيير الوجوه وسيشهد تغيير السياسات. هذا ما لا يمكن حسمه الآن. إلا أن ما يمكن تأكيده هو أن التغيير في المنطقة قادم لا محالة وهذه الإرادة بيد الله سبحانه وتعالى بعد أن فشل البشر في إحداث التغيير الأول.

على الجانب الآخر [illegible] ثقافة مساندة داخل دول العالم الثالث [illegible] وهي ثقافة الخدم أو العبيد والتي أفرزت [illegible] إلى رأس الدولة بعد أن تعاقب [illegible] وبدأ يطلق سهامه على الرئيس [illegible] وبدأ يخدم على طريقة أولئك المسروقة [illegible] ثقافة الخدم أو العبيد بمسمحين هم فيما بعد رأس الحرية التي يحمل بها الأمريكان إلى المنطقة.

وهم احترام أدمية الإنسان في أوطاننا العربية. هل فكر أحد مرة أن يسأل نفسه هل أنا فعلا شخص محترم داخل بلدي؟

هل أتحصل على حقه في العلاج السليم والتعليم الصحيح والسكن الآدمي. هل تحصل على حقه في الحصول على رغيف عيش بكرامة ودون إهانة. هل يحترمني النظام الذي تبرز تحت نيره. هل صوتي الانتخابي له قيمة أم يتم تزويره. هل لديك القدرة على التعبير عن رأيك بحرية ولديك القدرة على التغيير. هل البرلمان يستطيع إسقاط الحكومة وهل لدلك أن تختار من يحكمك؟

إذا أجبت على هذه الأسئلة سوف تعرف هل أنت فعلا شخص يتم احترامه داخل بلده أم لا؟

إن عدم احترام آدمية وحقوق الإنسان هنا في مصر وفي دول العالم الثالث ترشح خروج الكثير من خدام في الأيام القليلة. ومهما كانت قوة النظام العالمي ومهما كانت القوة والجبروت التي يتعامل بها مع معارضيه أو من يفكر في الاشتغال عليهم. إلا أن تعارض المصالح قد يفرز في وقت ما خدامًا جدداً على الطريقة المصرية يطالب هو الآخر بتشكيل حكومة في المنفى وقد يصل به الأمر إلى حكم الوطن كما حدث مع العاني.

في فتح أبواب وثوافذ الحرية على مصراعيها والسماح بالتغيير وتداول السلطة وتغيير الدستور الأمرح يستتبع جديد يوافق منطقيات الوحلة القليلة. فلا يمكن أن تعيش دولة بحجم وقوة مصر تحت خط الفقر والحرية بدون سبب ولا يمكن أن تأتي إلى الدنيا لتعيش في شقاء فحرية أنك مصري.. صدقوني التغيير قادم لا محالة

الحكومة باعت أرض مصر.. للوليد بن طلال بعقد إذعان

كلما حاولت الكتابة.. تدافعت المشاعر والكلمات وبغض حتى فلا أجد متنفسا عن الغيظ والغضب سوى أن أهتف في همس عنيف: آه يا ولاد الـ..... بنهتفي الغيظ وتنطق الكلمة قبل أن تمر مرورها الطبيعي على العقل ليهذبها.. فاجدني أنفجر:

يا ولاد..

لأن أن أدين نفسي وأومها عندما لا أجد سوى هذا الوصف قبل أن أتسرع في كتابة أبشع فضيحة فساد في تاريخ مصر..

فلو أنصف الظلم لسال منه الدم لا الحبر.. وأنطق كل حرف قنبلة.. وكل كلمة قنبلة.. وكل جملة دمارة.

ولو أحسست يا ورق لا حترقت

فالفضيحة التي نحن بصددها بدأت تكشف بتصريح نشرته الصحف في ٢٤ سبتمبر الماضي بأن مجلس الوزراء برئاسة د. نظيف قرر إيقاف طرح أي أراضي جديدة للبيع بالأراضي الصحراوية لحين تحديد موقفها ضمن الأراضي الجديدة بالقوة التي أصبحت تقع تحت تصرف المركز الوطني لاستخدامات الأراضي الجديدة التابع لمجلس الوزراء.

سألت في الزراعة والاستثمار لاستيضاح ما وراء هذا القرار!

حصلت على رد من هند الوزارات مفاده أن د. نظيف ومجلس وزرائه يدرس تطبيق نموذج الأمير الوليد بن طلال بن عبدالعزيز آل سعود لتخصيص أجانب على الفروع ٣، ١ بمنطقة توشكى وكذا الأراضي الصحراوية وأراضي ترعة السلام بسيناء.

فدهشني ذلك لمحاولة التحرك على بنود وشروط العقد المبرم مع الأمير السعودي والذي يبرر به أن يكون نموذجا حتى أقف على ماهية من خير لمصر وشعبها.

وبعدوت حتى حصلت على صورة رسمية من العقد من شخصية كبيرة بالسلطة.

وقرأت العقد.. وبمجرد قراءة السطور الأولى والشروط وجدت نفسي أمام عقد غريب يعطي للأمير السعودي حقوقا لا تملك السلطة في مصر ذاتها حق منحها.. ويلزم الحكومة بالتزامات تفوق قدرتها المالية والقانونية!!

إنه عقد من عقود الإذعان التي تكون دائما بشروط لصالح السلطة في عقود الإذعان التي تكون دائما بشروط لصالح السلطة أما هذا العقد فكل شروطه ضد مصالح الدولة!!

وليس أنهاء العقد من مثيل في التاريخ إلا عقد امتياز حفر قناة السويس والذي ألزم مصر بتقديم الأرض والماء والعمال بلا مقابل لشركة فرديناند ديليسبس.

عمال بلا أجر وبلا غذاء عدا التبعات قد تكلفها السلطات المصرية لهم وكان الثمن أن فقدت مصر مائة ألف رجل وامرأة ماتوا جوعا وإرهاقا وعملا في ظروف غير مناسبة على الإطلاق.

ومصر قدمت للأمير الوليد بن طلال الأرض بالمجان وأنفقت ٢,٢ مليار جنيه لتجهيز الأرض بالفرع رقم (٢) بمنطقة توشكى لمشروع الأمير، وتمنحت له المياه بالمجان يستطيع بيعه حتى ولو تعرض المصريون بحقوقهم وممتلكاتهم للهلاك عطشا.

إنه بعث جديد لعقد امتياز حفر قناة السويس والفارق أن من وقع عقد امتياز قناة السويس هو سعيد باشا حاكم مصر المتركي آنذاك وأن من وافق وصدق ووقع على عقد امتياز استغلال أراضي توشكى هو رئيس حكومة مصر.

إنه عقد الإذلال ومهانة لا يوجد له مثيلا في التاريخ!!

فالأمير السعودي الوليد بن طلال بن عبدالعزيز آل سعود يحدد كل شيء ويتمتع بحصانة ضد كل المراحل الأمن القومي المصري!!

ومصار الأمير فوق الدولة بعدم خضوعه لقوانينها وأنظمتها.. واشترط على حكومة مصر أن تمنحه حقوقا وامتيازات لا يتمتع بها المصري على أرضه وفي دولته!!

ولم يكتف الأمير السعودي بكل ذلك في أضاف ملحقا للعقد يحمل كارثة وأداة لمصر وشعبها!!

فالأمير يتوزع على أرضنا ما يشاء.. ويستورد ما يشاء من بذور ومستلزمات ومعدات لا تمر بالجمرك المصري وبأنفاذ خدمات وامتيازات لا يقدر على منحها رئيس الدولة!!

ونحن على يقين أن محاكم العدالة والرفض التي ملء وجه كل من طالع عقول هذا التوقيع ستزول بمجرد قراءة العقد اليوم بين الحكومة المصرية والأمير السعودي.

فماذا تقول مواد العقد الذي ينطق كل سطر فيه برشوة كبيرة جدا للشعب واحد كبير جدا في مصر!

أبرم هذا العقد في يوم الأربعاء الموافق ١٦ من سبتمبر ١٩٩٨ فيما بين كل من:

الهيئة العامة للشروعات للتعمير والتنمية الزراعية (والمشار إليها فيما بعد بالطرف الأول) طرف أول - يتم سلطة للدولة المصرية

وشركة الدلتا للتنمية الزراعية ويمثلها صاحب السمو الملكي الأمير الوليد بن طلال بن عبدالعزيز آل سعود (طرف ثاني - مشترى).

وقد اعتمد مجلس الوزراء بتاريخ ١٢ مايو ١٩٩٧ تخصيص قطعة أرض مساحتها مائة ألف فدان بأراضي جنوب الوادي بمنطقة توشكى للأمير السعودي بهدف استصلاحها واستزراعها.

ملحوظة: الحكومة المصرية أنفقت قرابة ٢,٢ مليار جنيه لتجهيز تلك الأرض على الفرع رقم (٢) بمنطقة توشكى لمشروع الأمير الوليد بن طلال!!

التعريفات:

الدولة وتعني الحكومة المصرية

الأرض وتعني الأرض الصحراوية في جنوب الوادي بمنطقة توشكى والتي تقع فيما بين الاحداثيات.. التي أخر النص!!

الأمير السعودي وضع الأرض كلها بالاحداثيات - خطوط الطول والعرض - ولم تحدد المساحة.

سألت أحد كبار المهندسين بوزارة الري عن تحديد الأرض بالاحداثيات!

فقال: بتلك تكون مساحة الأرض غير محددة وما ورد بالعقد ذكر ثلاثة آلاف فدان وفي تقديري في حين مابين هذه الاحداثيات تقدر من ضعف ثلاثة آلاف فدان.

وأضاف: وما يؤكد أن مابين الاحداثيات ضعف المساحة المذكورة بالعقد أن الأمير السعودي تشترط في المادة الثالثة من العقد أنه في حالة قيام الطرف الثاني بتأجير أكثر من مائة ألف فدان من الأرض مستقبلا فإنه سيدفع إلى الطرف الأول - الحكومة المصرية - ٥٠ جنيها مصريا لكل فدان من الأرض الإضافية إذا كانت هذه الأرض بالاحداثيات ولم يستخدما بالفدان وبالتالي قد استولى على حوالي ٢٤٠ ألف فدان.

الأمير دفع عند التوقيع على العقد بمجلس الوزراء والذي حضره رئيس الوزراء د. كمال الجنزوري، د. يوسف والي، د. أحمد الجويلي وأربعة عشر وزيرا مبلغ ٣٠٪ من قيمة الشراء الإجمالي - أي دفع عشرة جنيهات عن كل فدان - وبذلك يكون المبلغ الإجمالي الذي دفعه مليون جنيه مصري فقط والباقي يتم دفعه حسب اتفاق الطرفين كما هو منصوص بالمادة الثالثة بالعقد!!

الأمير فوق الدولة

وفي الفقرة السادسة من الشروط ملحقه

«الطرف الثاني» تعني الحد الأدنى من المياه التي يستحقها الطرف الأول أي الحكومة المصرية للطرف الثاني أي سمو الأمير والمقدر سنويا بـ ٢٠ مليون متر مكعب من المياه سنويا لكل فدان ويمكن تخفيض الحد الأدنى من المياه الموردة إلى ستة آلاف متر مكعب من المياه لكل فدان في حالة الحد الأقصى حيث ينخفض منسوب بحيرة ناصر إلى من ١٤٠ متر فوق سطح البحر

الحد الأدنى سيعاد النظر فيه في أي وقت أي قبل تنظيمه أو إدارية أو أي شكل من أشكال الحظر.. في أخر نص المادة علامات الدهشة!!

هل يعقل ذلك؟ فالمتضرر في مجموعه ناصر يعدا من منسوب ١٢٧ م إلى حد ١٢٥ م (وقل من ١٢٥ م وقد يوجد احتياجات مصر من مياه النيل وبعد منسوب مائة وخمسون مترا معناه أن الضرر في مصر ثلاثة أمتار فقط وهي مياه غير كافية لكل الأراضي باحتياجات مصر لمدة شهرين وعندما وصل منسوب بحيرة ناصر إلى ١٢٢ م عام ١٩٨٨ كانت مصر في حالة ذعر وفزع لأن رحمة الله في فيضان ١٩٨٨ الذي أنقذ مصر من الهلاك والجوع.

وأضاف رئيس مصلحة الري والبحوث المائية في توشكى فإنه بالرش والتنقيط لا تزيد كمية المياه المطلوبة للفدان عن أربعة آلاف متر مكعب من المياه باحتياجات مصر لمدة شهرين وعندما وصل منسوب بحيرة ناصر إلى ١٢٢ م عام ١٩٨٨ كانت مصر في حالة ذعر وفزع لأن رحمة الله وهذا الأمير بدأ في أن يأتي في العالم [illegible] الحديثة في تزويد أرض الأمير بمياه النيل [illegible] الأمير عضلات وامتيازات لا يتمتع بها أي مصري لأن أرضه وملكه وفي بلده هيئت أمامه [illegible] الأمن والوظائف لديه!!

لا يقدر على منحها رئيس الوزراء [illegible] الأعباء أو الرسوم أو [illegible] الأعباء [illegible] قوانين وزارات المالية والعمل والأوقاف [illegible] عمليا في [illegible]

كما منحت المادة الثالثة من العقد الأمير ضمانات ضد نزع الملكية أو مصادرة الأرض المذكورة أو أي جزء منها!!

وهذه الضمانة لا يتمتع بها أي مصري لأن أرضه وملكه عرضة لنزعها من أجل المنفعة العامة وخاصة لأي أنشطة تخطيط أو إنشاء سواء في الحاضر أو المستقبل.

تواصل نشر مواد العقد.

التزمت الحكومة المصرية في المادة السادسة بتزويد الأمير بمياه إضافية تكفي للاحتياجات المحلية والصناعية مجانا.. أي أخر نص المادة

وتعهدت الدولة في المادة السابعة بتزويد الطرف الثاني (الأمير الوليد) بشبكة من خطة الدولة لتطوير جنوب الوادي بالكامل!!

وتعهدت أيضا في المادة السابعة على أن جدول تطوير جنوب الوادي سيكون بناء على مطلق إرادة الطرف الثاني - الأمير السعودي!!

بمعنى أن مصر إذا فكرت في أي تطوير أو مشروعات أو إنشاء مطارات بجنوب الوادي كـ - الذي يمتلك الأمير فيه مائة ألف فدان فقط - لابد من انتظار الأمير مسبقا وإعطائه رأي خطط حتى ولو كانت سرية جدا تتعلق بالأمن القومي المصري!! ولابد من موافقته ورضاه!!

هل هناك دولة في العالم بقدرة حكامها في أمنها وسلامتها بهذا الوضع الرخيص!!

وإن أي تطوير سيكون بناء على مطلق إرادة الطرف الثاني!!

فهل يصلح هذا العقد ليكون نموذجا يريد د. نظيف ومجلس وزرائه تعميمه فيكون نموذجا لباقي الأراضي لبيع مصر بلا مقابل وبأبخس الأثمان!!

وأصبح مهما د. نظيف يؤمن بالمثل القائل:

إذا ضرب بيت أبوك.. الحق لك منه قائما!!

وأقرت الدولة في المادة التاسعة بأن الطرف الثاني (الأمير) أن يكون خاضعا في أي وقت لأي قيود تنظيمية أو إدارية أو أي شكل من أشكال الحظر.. في أخر نص المادة!!

كارثة.. وجريمة خيانة

لو يكتف الأمير السعودي بكل الامتيازات التي منحتها له الحكومة المصرية بالمخالفة للقوانين والدستور والأعراف والمواثيق الدولية لأعطى الأمير الامتيازات والضمانات في المادة الثالثة والتي لا يوجد لها مثيلا في التاريخ!!

وهي الرغم من أن الالتزامات والتعهدات الواردة في هذا العقد سوف يتم تنفيذها حرفيا وفقا لنصوص المواد المذكورة برغم أصدارها من غير ذي صفة أو سلطة لذلك منحه تلك فإن الدولة سوف تتحمل كافة الأعباء والرسوم والضرائب التي تترتب عنها الطرف الأول!!

وإن الخطر رقم (١) والموقع عليه من جانب واحد وهو الدولة المصرية قد أعطى الأمير الامتيازات والامتيازات الثالثة والتي لا يوجد لها مثيلا في التاريخ!!

تقوم الدولة المصرية بمنح الأمير الوليد بن طلال بن عبدالعزيز آل سعود أعفاءا شاملا وكاملا من جميع الضرائب والأعباء والرسوم وضريبة الشركات والرسوم الجمركية أيا كانت ورسوم الخدمات.

ليس للأمير فحسب بل أيضا تشمل كل هذه الأعفاءات المقاولون المتعاملين مع الأمير والموظفين لديه!!

والنسبة للكهرباء، حدد أسعارها بأقل سعر كيلو واط ساعة مدفوع في مصر سواء من مصريين أو أجانب وتركت مقاومة التغيير بدون تحديد!!

كما سمحت الحكومة للأمير باستخدام الأسلاك والتأسيس بعمدة GPS بدون أي رسوم وبدون أي إشارة إلى أي مواقفات من الجهات الأمنية أو وزارة الاتصالات!!

وتعهدت الحكومة المصرية لسمو الأمير بإنشاء طريق مزدوج سريع «دلي وادي» على طول الامتداد الكامل للفرع رقم (١) بمشروع الأمير!!

ووافقت الحكومة لسمو الأمير على تصريف مياه القرى أو أية مياه جارية في منخفض توشكى أو أي منخفض آخر بخدمة سمو الأمير على أن تقوم الحكومة بتعويضه وحمايته من عدم تحميله أية شئون فيما يتعلق بجميع المطالبات والضرائب أو الدعاوى أو التكاليف أو الخسائر التي يمكن أن تنشأ نتيجة ذلك!!

ومنحت الدولة الأمير السعودي حق غير مقيد في اختيار العاملين وتشكيلاتهم المتنوعة والعمالة الزراعية والمعدات والمقاولات ومعلقة غير المقيد في استيراد أي من أنواع التقاوي والبذور والحيوانات أو أية معدلات أخرى وعدم خضوعها للحجر الصحي!!

وسيمنح الشهادات اللازمة!!

وهذا يعني حق الأمير الذي منحته له الدولة المصرية أن يزرع على أراضيها ما يشاء ويستورد ما يشاء من بذور ومستلزمات وحيوانات دون أن تمر على الحجر الصحي وأن يتم منحه شهادات تخليص متجاوزا كل الجوانب حماية وسلامة البلد.

بالإضافة إلى إعطائه إعفاءات جمركية وشحن جوي مطلق وإنشاء مطارات دون سداد أي رسوم عنها ومنحه إنشاء مكاتب جمركية خاصة للتسهيل أموره حتى لا يوجد أي مشكلات مع إدارات مصلحة الجمارك العامة.

هل هذا معقول ومقبول في أي دولة على وجه الأرض!!

وهل هناك إذلال ومهانة لمصر وشعبها أكثر من ذلك!!

ويحمد لكل ذلك يصلح أن يكون هذا العقد بأي حال من الأحوال أن يكون نموذجا يدرسه نظيف ومجلس وزرائه لتطبيقه على مستثمرين آخرين!!

وإذا لو طلب المستثمرين المصريين أن يعاملوا بالمثل في دولتهم وعلى أرضهم!!

بمعنى حقهم مثل الأمير السعودي في شراء الأرض بعشرة جنيهات للفدان بدلا من ١٢ ألف جنيه ثمن الفدان للمصريين وحقهم في الاعفاءات والامتيازات والضمانات في أن يزرعوا التي عايزينه ويصدروا التي عايزينه ويوجبوا التقاوي التي عايزينها وعلى جبارة ولا شرائب ولا حجر صحي وسعر الكهرباء بأقل من المعدلات التي يحاسب بها الأجانب والمصريين والفوائد بزيادة عن حاجتهم ويمكن بيعها ومقدمة على احتياجات المصريين الأمية وتضمن لهم الدولة حماية فوق كل الجوانب الأمن القومي المصري وحقهم في إنشاء مطارات بدون رسوم عنها.. الخ!!

وإذا لو طلب المستثمرين الأجانب عدم التزامهم بتشغيل عمالة مصرية في بلدنا التي يعاني من أزمة بطالة خطيرة أسوة بحق الأمير غير القيد في تشغيل عمال أو موظفين مصريين بمشروعه!!

وما هو الحل إذا رفض المستثمرين المصريين والأجانب الالتزام بالدراسة المقدمة مثلما فعل الأمير!

فبعد ٧ سنوات لم ينفذ تنفيذ البرنامج الزمني للزراعات طبقا للدراسة التي قدمها الوليد بن طلال.. لأنه من المفترض حتى ٢٠٠٥ أن تتم زراعة خمسين ألف فدان وفعلا لم يحدث!! فكل ما تم زراعته خمسمائة فدان زراعات مكشوفة وصرف على المياه الجوفية خارج الزمام المخصص لها!!

وفي النهاية

نحن لا نهدف إلا كشف أبعاد هذه الجريمة وملاحقة مرتكبيها مهما كانت مراكزهم حتى ولو كانوا أكبر رؤوس الحكم

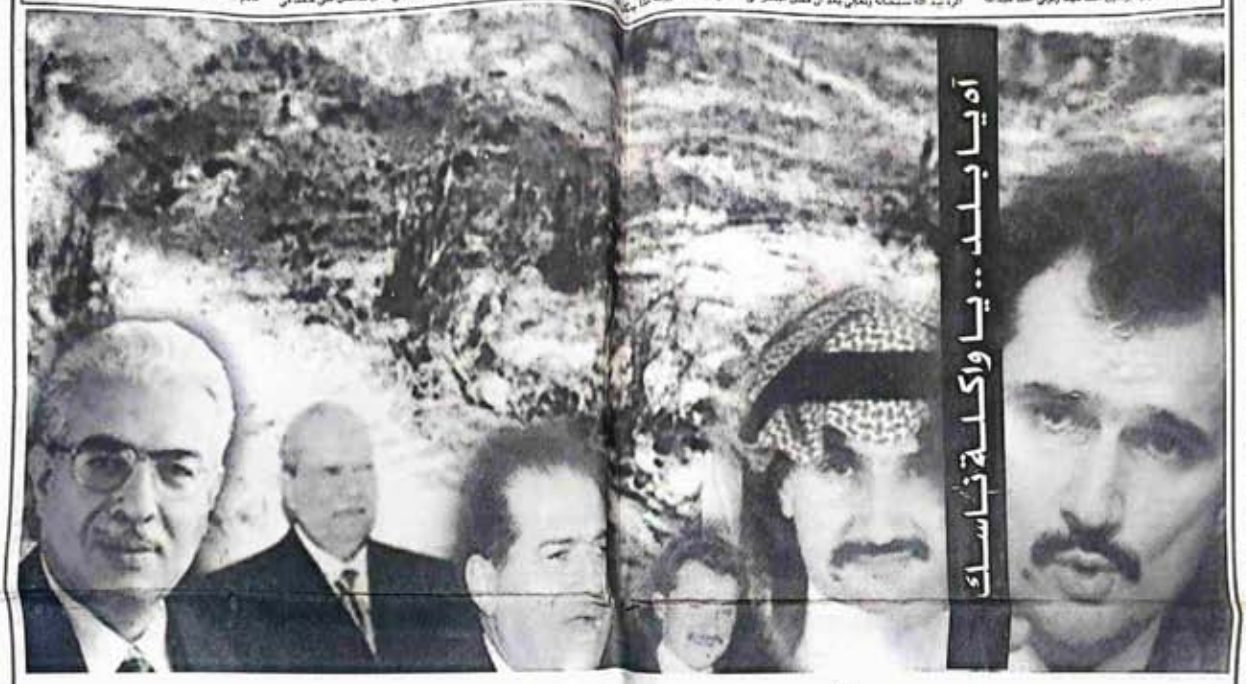

تحقيق:
صلاح النحيف

ELGHAD

عادل لبيب
هل ينقذ البحيرة؟

بقلم: محمد جرجون

المنظمة الحقوقية تدين اعتقالات الصحفيين وتطالب الرئيس بالوفاء بوعوده

رؤساء القوانين المصرية تقسم بالغموض وتشكل خطورة على حرية التعبير

خالد وزيري

الاتحادات المستقلة هي الحل

انتفاضة طلابية ضد استبداد النظام داخل الجامعات

عمر عبدالعزيز

مصر تنتظر خداع الحسن

بقلم: عزة سليمان

لهذا السبب أصبحت وعوده فشنك
مشكلة الرئيس إنه لا يجد من يحاسبه على تصريحاته

أنت مرفوض بدون أسباب
مباحث أمن الدولة تحكم مصر!

بنصيحة من أنيس منصور

القطاع يستعد لتشكيل حزب جديد على طريقة قارون

د. عادل عبدالجواد: القانون لم يعط الأمن حق التحرش بالمدنيين والأطفال!

حسن عبدالرازق

الرئيس مبارك لا تحرشه الذين أبقاه كتب محض رفضوا الأجرة الأمنية!

خالد وزيري

عبد الناصر كان له نائب والسادات أيضا

نظام مبارك قضى على الرجل الثاني في مصر

ELGHAD

اعمل فيها مجنون لتخيل إنك مختل عقليا

ماقيا تجارة الأعضاء.. وراء جريمة بنى مزار؟!

تخيل انك مختل عقليا ودخلت قرية شمس الدين وتمت بعد العشاء وجاءك امر في المنام بقتل ٣ أسر وتوجهت على الفور وانت تحمل ساطورا وسكينا الى منزل يحيى ابو بكر المدرس بشمال القرية وتسلقت من خلف المنزل ودخلت غرفة النوم وقتلته هو واسرته

وبعد ذلك .. حقق في معاناتك، ان كان منعك مباع اصلا فانت مختل عقليا ان تشترع رقاب القراع الحمام بعد نزع الاعضاء الداخلية وكل بد وانت مختل عقليا - وكل ما ولا احد يشعر بك وبعد ذلك تقوم باعداد الاعضاء الداخلية في الغرفة المجاورة لغرفة النوم وتنقل زوجته صباح وتمنه الحمد وتمنه فاعلمه وكل هذا ولا احد يشعر بك وكل ذلك والكون كله مستلم لك فانت مختل عقليا وقادر على ارتداء كاتية الاحذية وقادر على تخدير اي شخص في اي منزل تدخله فانت مختل عقليا وبالتالي تدخلي على نفسك وانك تقوم باعداد، اوراق الجريمة وبعد ذلك تذهب الى مزرك وتقوم بمباشرة بعمليك ملابسك وتقول لك ابو كمده يامحمودي توضح عدوك وتلبس في جسم الذي انت وتعرق نفسك دم كه وبعد ذلك تفكر في الهروب، فانت مختل عقليا وتعرف مسلحك وتحداف لك الامن المصري الغربي بالكامل لتقوم بتمثيل الجريمة كما يحدث وكما كانت بعد ان يتلقى الامن المصري الغربي بالكامل لتقوم بتمثيل الجريمة كما تريد الشرطة وفيما اذا صدقت ان هناك الشخصية واحدة تمثيلية قتل ١٠ اشخاص من ان يشعر بها احد فانت آثر من يستحق ان يدخل مستشفى الامراض العقلية والنفسية!

وبعد ذلك فقط الشرطة عندما اعلنت القرية فلا يمكن ان يقوم اي شخص بهذه الجريمة الا اذا كانت القرية فعلا خالية من عروسها

ومكالمة القتل عقليا بيد احداسحاقا كثيرة خاصة في العمليات الارهابية التي لا تجد الشرطة قيمة معنى او لا تجد المعاني فكلي بالتهمة على المعاني، عقليا التي لا يعلمون من دافع عنهم الاعتقلون عقليا في سجنهم مع الذين يقومون بالجرائم المتنصبة والرائعة القتل عقليا يستطيع ان يقتل ١٠ اقوام وبعده عين ان يشعر به احد وهو ما صعثر منه اسلاقة القلب النفسي والعصبي حيث يقول د. احمد عبدالعزيز - استشاري الطب النفسي والاستاذ السابق بمستشفى العباسية - ان الشخص القتل عقليا يصعب عليه ان يقوم بتنظيم جريمة وان مريض العمام او الموتوبيكلس عنده افكار اسطورية في شكل منظرة شكلاتية وهذه النظرية تقسم ويؤكد ان الشخص الذي في قصة بني مراد يستطيع ان يحدث جريمة وانكل لا يستطيع تنظيم جريمة وانعاء، معانيها فهو غير قادر ان يفكر في الهرب بعد ارتكاب الجريمة ولا على اخفاء ادوات الجريمة

ويتساءل عبد العزيز كيف قريس بالضبط ان يقتل كل هذا العدد ويتنقل الارتكاب جريمة تلو الاخرى ويصر ذلك ان الامن لا يعبر لقصورا الجريمة وبالتالي العقلها بهذا القتل ويشير ان هذا الريض غير قادر على استخدام

مصر ان [illegible] الوعي لا [illegible] الاجتماعي

المستخدم لتعذيب شخص وتقدف [illegible] بالعنف ولا يكفي استخدام [illegible] غير قادر على التعبير ويشير

عبدالعزيز الى القصور الامني لان الادلة غير كافية وان الامن لا يأتي لشخص بسبب معلومات قاطعة وان ربما يكون هناك تستر من بعض الاشخاص بالقرية ويضيف انه يصعب على مريض ان يتنقل من منزل الى منزل

وانتم عبدالعزيز ان سطاح التعاوي نفسه لم يستطع ارتكاب مثل هذه الجرائم مرة واحدة وانه كان يرتكب الجريمة بين فترة واخرى فكيف لريض تمعس ان يرتكب كل هذه الجرائم في آن واحد وانتقد عبدالعزيز الامن واشار انه لا يوجد ادلة اولا والامن لديها منطق واضاف ان هذه الجريمة شاذة وفيها قدر من الغرابة ان الشخص الريض بهذا غير قادر على الهروب لمدة ستة ايام فالريض بهذا المرض - الفصام - غير قادر على التخطيط بكل هذا الدهاء واشار ان الامن المصري يبرع الشرطات عندما يشعر بالقتل وتتصدى عبدالعزيز احمد شعير احمد بالقرية بالجريمة وقد وقوعها

وتقول د. نجوية اسعيل - استاذ علم النفس الجنائي بكلية الاداب جامعة من شمس - ان جميع الناس المحتمل ان قرد واحدا يستطيع ان يقوم بهذه الجريمة وتضاف د. نجوية اسعيل لذا لم يشعر الاخرون الذين يعيشون في نفس البيت بالجريمة هل وقعوا تحت تخدير ام لا؟ وهل يمكن لشخص مختل عقليا ان يقوم بجريمة بمثل هذه الدقة وكيف استطاع قطع الاعضاء الداخلية بهذه الطريقة المعقدة وتضيف انه لم يقدم اي مسئول في مصر تفسيرا يتناسب مع حجم الجريمة او بشكل مريح مقبول الثقافي وغير المقنعين وتتساءل اسعيل ايضا لماذا لم يقم تسجيل الجريمة عندما قام المتهم بتمثيلها ويعرض على الرأي العام من خلال وسائل الاعلام

وتتساءل من المسئولية الجنائية للمختل عقليا لان تقرير تحديد المسئولية الجنائية ومتاع في تقرير بعد عمل الفحوصات، وتشير انه كيف قام هذا الريض بارتكاب كل هذه الجرائم في تلك الوقت المحدود وان الناس لم تشعر به وتتساءل اسعيل ايضا انه لابد من تصوير التحقيقات التي تمت مع الريض واضافت انه لا يوجد ادبيا شخاية وهناك تعتيم الرأي العام

وهناك بعض الخبراء الذين اكدوا ان هناك سيناريو يفترض وجود ماقيا لتجارة الاعضاء البشرية قائما بتلك الجريمة وانهم اجروا تحليلات لسكان القرية او حصلوا عليها من جهة ما ووجدوا ان هذه الاسر ليس الاسر لاخذ اعضائها وان من قام بهذه الجريمة اشخاص مدربون ومحترفون عليا استطاعوا ان ينزعوا الاعضاء البشرية التي يريدونها وان من قام بذلك ثلاث فرق طبية في نفس الوقت وكل فريق قادر على انجاز تلك المهمة بالسرعة المطلوبة وان هذه الماقيا التي تعمل في تجارة الاعضاء البشرية قامت بتنظيم الاسرة الضحايا، وبحثت على اعضائهم البشرية المستهدفة بطريقة محترفة ويشير الخبراء في توابع احد الصادر الطبية على اقوالهم بان الجريمة التي تمت لا يستطيع ان يقوم بها الا طبيب محترف، ويعتبر هذا السيناريو من الاقرب الواقع ويؤكد الخبراء ان قطع الاعضاء البشرية ما كان الا للتمويه والتضليل حتى لا يقوم ان الهدف هو ماقيا تجارة الاعضاء البشرية وبالتالي فالامر يعتبر بالغ خاصة ان التدمير الامني بالقصف على منتل عقليا هو تبرير متخلف عقليا اصلا ولا يجوز تصديقه وانه ان يعترف الامن بقصوره وتضليله الرأي العام فلسنا منتلين عقليا حتى نصدق تلك الكلام

في الإسكندرية التي «لا نعرفها»

عزبة عبد المنعم رياض بمطار النزهة.. تلوث .. أوبئة.. أمراض قاتلة.. ولا حياة لمن تنادى

من يسمع اسم الاسكندرية يحول بخاطره حمال الشاطئ ويومها الطرق واصالة وعبق الماضي، ويصدم به شرائه ان تلك المدافنة قطعة من اوروبا . ولكن عندما يزورها ويتصل داخل لعمياتها ويرى كم هي محرومة من ابسط الخدمات الانسانية وان اهلها يعانون الامرين، وعندما يعلم ان من بين هذه الاحياء البائسة مكافل معمورية وتابا في الاصيا داخل الثغر، فالتأكد الشاهد كثيرة في تلك.

في الطريق لطار النزهة الذي يستقبل الداخلين من خارج الاسكندرية عند استهلاك اجانب او عرب او مصريين وعلى الطريق السريع بالتحال، توجد عزبة عبد المنعم رياض، هذه العزبة تعاني من تلوث بيئي فائق قد يفتك بالعديد من سكانها

فيافي سكان العزبة خاصة الفائقين بشارع ٤ التابع لمي شرق من تضررهم نتيجة غرق منازلهم بسبب تسرب مياه الشرب من الرأس العمومية التي وضعتها شركة المياه منذ سنوات، ولكنك تضررهم من وجود مكسارة تابعة لشركة الاشاء، ويصف الطريق، حيث تطفي منها الاتربة الناعمة شبيهة الكسر الرملة او يشبه ما نسب في اصابة الكثير من الاطفال وامراض التنفس بأربي، اضيا انه يوجد بجوار تلك الكسارة عدة مدارس ابتدائي الاطفال والاعدادي ما يعد جزء بوادع كارثة مسمية كبابة في المنطقة تكمن في اصابة اعداد هائلة بالامراض الصدرية الخطيرة بالاضافة الى ان شارع ٤ يشقه نصف سكان الثغر الذي لا تعدهم اكثر من ٢٠ الف نسمة على الرغم من كونه ضيقا ويصعب على سيارات الاطفاء والطاقن والاسعاف التنقل فيه والوصول في الحالات الاقرار الخلقة . يوجد في العزبة ترعة كبيرة يطول خامسة كيلو مترات وتعد مستنقعا وتسبب في انتشار الامراض الخطيرة والفيروس والحشرات الضارة والبعض الطفي ويعيش الصائفة في غفلة رغم خطورتها بالاضافة الاسمنة التي وصلت اليها منطقة عبد المنعم رياض، حيث يتم صرفها سكان الاوراق الارضية وسط المياه غير المعروفة هل هي مياه شرب او صرف صحي او جوفية

يقول حامد ابو الفتوح - ماجستير في الادب العربي - ان اهالي عزبة عبد المنعم رياض عامة وأهالي شارع ٤ خاصة في مأساة حقيقية من عدة اعوام بسبب تسرب المياه في الشارع خاصة الانواع الارضية، وهذا الوضع تسبب في اصابة بعض السكان بامراض خطيرة بالغة من الاطفال الصغار الذين لا يتحملون الرطوبة والفطر من الاسر والعائلات تنام وسط المياه التي يصل ارتفاعها في الشوارع الى ٢٥ كم وقد تقدم الاهالي بالكثير من الشكاوى في الصرف الصحي وشركة مياه الشرب التي لم تأت شخصي وقامت بلفتة هيئة من المياه لتحطيل الفتى التي تنبع مياه شرب ورغم ذلك تركت المياه تتسرب ولم تعمل الى شربه والشارع . خالد شارع ٤ ترعة بطول خمسة كيلو مترات منطقة تجمع مجموع انواع الحشرات والزواحف والحيوانات الضالة والقطرية تسبب في خلل الكثير من الامراض والاذية الى سكان المنطقة

ويقول محمد حسن - ان مبنة الصرف الصحي لها سبعة اعوام قامت في قبل العائفة والحي لكن الشركة وضعت جدعا على اكثر من ذلك بأضعاف مضاعفة والان توجد قطعة قماش كبيرة تبلغ مساحتها حوالي ١٢ فدانا معافنة يسير وبها كثبان من الاتربة الناعمة التي تطاير علينا وعلى ابنائنا واصابتنا بالربو والامراض الصدرية

واضاف الفائد المسئولين تخصيص عدد الارض الخاصة خدمات عامة طبيعا مثل مستشفى عام لان المنطقة في حاجة الى مستشفى وبقية شرعة لمساعدة من الصرف والمواصلة وتعبيد الكثير وقطعة مكثر نظرا لبعد وجدات الاهتمام عنا، واشاد عبدالمنعم حارس بالنوي عام الثمين وقامات واقامة محطة وطب وتحويل مرز مهلة لنقل السوق

ويؤكد حلمي ابو الفتوح - رئيس مجلس اباء احدى المدارس بالمنطقة - على ان تعداد سكان عزبة عبد المنعم رياض اكثر من ٢٥ الف نسمة ورغم ذلك فشارع ٤ لا توجد به خدمات عامة ولا تستطيع سيارات الاسعاف او الطاقن او الاطفاء مقرره نتيجة لضيقه الذي تسبب في تكرين حبية الجيرة بعد القيام ٢٠٠ كيلو ٢٦ على طريق مصر اسكندرية الصحراوي و٢٠٠ جنيه المتر الصلح من التبار الرقمة منتاز معافات وجه بحري ومحافظات القناة وباقي مدن ومواكز محافظة الاسكندرية و٢٠٠ جنيه المتر الصلح من التبار الواحدة في مناطق محافظات وجه قبلي وبعد اعطاء سيول

وفي سلسلة الصحة اكثر اهتمام المسئولين على تلوثها من المسئولين في حكومة العزب الوطني يوجد الموظفين يصدر القرار رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠٠٠ والذي اصدره الدكتور محمد ابراهيم سليمان وزير الاوقاف الذي ابدا المعمية السابقة واعتبره بشعبي احمد زغلول رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٦ نص القرار في ان تقدر القيمة الايجارية للمثاثة اساس القدر الصلح من التبار بمبلغ اجمالي ٢٠٠ جنيه المتر الصلح ما من ٥٠ جنيها كما كانت من قبل من التبار الرقمة بمثال محافظة القاهرة وبمبلغ الجيزة والاسكندرية والقناة الاستثمارية خارج كرنيش مدينة الجيزة بعد القيام ٢٠٠ كيلو ٢٦ على طريق مصر اسكندرية الصحراوي و٢٠٠ جنيه المتر الصلح من التبار الرقمة منتاز معافات وجه بحري ومحافظات القناة وباقي مدن ومواكز محافظة الاسكندرية و٢٠٠ جنيه المتر الصلح من التبار الواحدة في مناطق محافظات وجه قبلي وبعد اعطاء سيول

والوادي الجديد وباقي مدن ومراكز محافظة الجيزة الامر الذي ترتب عليه زيادة استفادة اثر الصلح الجباني من ٥٠ جنيها الى ٢٠٠ - ١٠٠ جنيه ما ذكر سابقا مما ترتب عليه رفع الرسوم النهائية للمتبعات الجيزة وتم الجيزة وفي بعض ٢١ من ابنية الاستثمارية الاجتماعية بنسبة ١٠٠٪ وزيادة فيما بعد الفقارة والرسوم التي تدفع لصالح الدعم الفقارين خمسة في الألف من قيمة التكاليف بالاضافة الى زيادة قيمة رقبة الثلاثي على الباقي حيث انه ويعد صدور القرار الوزاري اصبح مع اصحاب الباقي الحصول على وثيقة تأمين قبل الشروع في البناء

الامر الذي اصاب جميع الموظفين بالاستياء، والاصابة مما يؤكد ان الحكومة دائما تصدر على عكس ما تقول وضد مصالح المواطنين

يقول محمد بيومي قمت بشراء منزل قديم بالعوب الاخضر على مساحة ٢٠٠ مترا وعندما ذهبت الى مجلس مدينة الشهداء لعمل تصريح المحال وتجديد الترخيص الذي اصدر كتاب الفاجأة وهي طلب المسئول عن الترخيص مبلغ ١٢٠٠ جنيه رسوما للمرق فقط وعندما اعترضت على ارتفاع المبلغ قال لي الموظف نحن نتقاضاه فقط واحضر مدير وزير الدعم الاسكان والتي وعد به بالتدمير على مبارك والتي وعد به بالتدمير على الاهالي ورفع الاعباء عنهم وصرحوا ذلك لي ان تصريحات الرئيس مبارك تمس الالاف جنيه مصروفات ترخيص فقط لقطعة ارض مساحتها ٦٠ مترا، واضاف يجب على المسئولين مساعدة الشباب والتيسير عليهم في بناء مساكن جديدة لهم

واضاف يسري مصطفى هذا القرار المسئولين وغير الدروس يضر بالمواطنين خاصة الفلاة منهم وتساءل كيف يشاري في القرار موظف بسيط مرتبة ماكان جنيه يريد بناء منزل له ولاسرته مع رجل اعمال، ويطالب المسئولين بإعادة النظر في هذا القرار

النحاس

بوما بعد يوم تؤكد الحكومة كذب تصريحاتها وادعاءاتها بالتيسير على المواطنين تطبيقا للبرنامج الانتخابي للرئيس مبارك وما إن انتهت انتخابات الرئاسة وانتزع مبارك فترة رئاسية خاصة من المواطنين بإتباع الطرق المشروعة وغير المشروعة بدأت الحكومة تكشر على انيابها وتطبق البرنامج الانتخابي الذي وعد به مبارك المواطنين خلال حملة الرئاسة بطريقة مقلوبة مما يؤكد ان الحكومة مازالت متمسكة وبكل قوة وإصرار على سياسة العناد وتجاهل الرأي الآخر والسير في الاتجاه المعاكس للاخلاف لنبض الشارع المصري مما يؤكد ان تصريحات المسئولين في حكومة الحزب الوطني عن ازالة هموم المواطنين اصبح من المستحيل تحقيقها في ظل القرارات المتخبطة والعشوائية وغير المدروسة لبعض مسئولي الجهات المعنية .

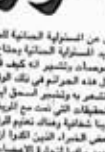

احمد نظيف — احمد المغربي

وداعا لإسكان الفقراء في حكومة رجال الأعمال

وفي سلسلة الصحة اكثر اهتمام المسئولين على تلوثها من المسئولين في حكومة العزب الوطني يوجد الموظفين يصدر القرار رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠٠٠ والذي اصدره الدكتور محمد ابراهيم سليمان وزير الاوقاف الذي ابدا المعمية السابقة واعتبره بشعبي احمد زغلول رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٦ نص القرار في ان تقدر القيمة الايجارية للمثاثة اساس القدر الصلح من التبار بمبلغ اجمالي ٢٠٠ جنيه المتر الصلح ما من ٥٠ جنيها كما كانت من قبل من التبار الرقمة بمثال محافظة القاهرة وبمبلغ الجيزة والاسكندرية والقناة الاستثمارية خارج كرنيش مدينة الجيزة بعد القيام ٢٠٠ كيلو ٢٦ على طريق مصر اسكندرية الصحراوي و٢٠٠ جنيه المتر الصلح من التبار الرقمة منتاز معافات وجه بحري ومحافظات القناة وباقي مدن ومواكز محافظة الاسكندرية و٢٠٠ جنيه المتر الصلح من التبار الواحدة في مناطق محافظات وجه قبلي وبعد اعطاء سيول

والوادي الجديد وباقي مدن ومراكز محافظة الجيزة الامر الذي ترتب عليه زيادة استفادة اثر الصلح الجباني من ٥٠ جنيها الى ٢٠٠ - ١٠٠ جنيه ما ذكر سابقا مما ترتب عليه رفع الرسوم النهائية للمتبعات الجيزة وتم الجيزة وفي بعض ٢١ من ابنية الاستثمارية الاجتماعية بنسبة ١٠٠٪ وزيادة فيما بعد الفقارة والرسوم التي تدفع لصالح الدعم الفقارين خمسة في الألف من قيمة التكاليف بالاضافة الى زيادة قيمة رقبة الثلاثي على الباقي حيث انه ويعد صدور القرار الوزاري اصبح مع اصحاب الباقي الحصول على وثيقة تأمين قبل الشروع في البناء

الامر الذي اصاب جميع الموظفين بالاستياء، والاصابة مما يؤكد ان الحكومة دائما تصدر على عكس ما تقول وضد مصالح المواطنين

يقول محمد بيومي قمت بشراء منزل قديم بالعوب الاخضر على مساحة ٢٠٠ مترا وعندما ذهبت الى مجلس مدينة الشهداء لعمل تصريح المحال وتجديد الترخيص الذي اصدر كتاب الفاجأة وهي طلب المسئول عن الترخيص مبلغ ١٢٠٠ جنيه رسوما للمرق فقط وعندما اعترضت على ارتفاع المبلغ قال لي الموظف نحن نتقاضاه فقط واحضر مدير وزير الدعم الاسكان والتي وعد به بالتدمير على مبارك والتي وعد به بالتدمير على الاهالي ورفع الاعباء عنهم وصرحوا ذلك لي ان تصريحات الرئيس مبارك تمس الالاف جنيه مصروفات ترخيص فقط لقطعة ارض مساحتها ٦٠ مترا، واضاف يجب على المسئولين مساعدة الشباب والتيسير عليهم في بناء مساكن جديدة لهم

واضاف يسري مصطفى هذا القرار المسئولين وغير الدروس يضر بالمواطنين خاصة الفلاة منهم وتساءل كيف يشاري في القرار موظف بسيط مرتبة ماكان جنيه يريد بناء منزل له ولاسرته مع رجل اعمال، ويطالب المسئولين بإعادة النظر في هذا القرار

النحاس

بوما بعد يوم تؤكد الحكومة كذب تصريحاتها وادعاءاتها بالتيسير على المواطنين تطبيقا للبرنامج الانتخابي للرئيس مبارك وما إن انتهت انتخابات الرئاسة وانتزع مبارك فترة رئاسية خاصة من المواطنين بإتباع الطرق المشروعة وغير المشروعة بدأت الحكومة تكشر على انيابها وتطبق البرنامج الانتخابي الذي وعد به مبارك المواطنين خلال حملة الرئاسة بطريقة مقلوبة مما يؤكد ان الحكومة مازالت متمسكة وبكل قوة وإصرار على سياسة العناد وتجاهل الرأي الآخر والسير في الاتجاه المعاكس للاخلاف لنبض الشارع المصري مما يؤكد ان تصريحات المسئولين في حكومة الحزب الوطني عن ازالة هموم المواطنين اصبح من المستحيل تحقيقها في ظل القرارات المتخبطة والعشوائية وغير المدروسة لبعض مسئولي الجهات المعنية .

تتحرق مصلحة الناس ألف مرة

رئيس محكمة أمن الدولة يعطل الطريق المزدوج بالشرقية

● يحيى عبد الحميد

حالة من الغضب الشديد تسود اهالي قرية بلهو التابعة لمدينة ابو حماد بمحافظة الشرقية نتيجة لقيام المسئولين للاهالي الشارع، وحادثة مسئول كبير على مسار احداهما الجمعة حيث ان مسار احداهما عندما قرب محافظة الشرقية استدق الطريق المزدوج الذي يربط طريق مزارع الحد من الجهات الى قلم بوسيا وتم الحد، عملوا الرصف وكان من المفترض ان يتم عمل مقابل لمنطقة الرصف وكان للاراضي وكان تم تدخل عملا وكان تم اخذ الاراضي من مقابل وكان من بعدهم يتم التعدي ما بعد من حدوده وهي قريبة من هذا الوضع قبل اصحاب الاراضي ان هناك مصلحة عامة وخدمة للمواطنين في طريق ابو حماد الزقازيق كان يعتبر من اسوأ الطرق بالمنطقة وكان يعتبر منها عملية الرصف، عملية هامة جدا والتي ان وصل في قبلها ابو حماد الى الزقازيق، او توجهنا بالزقازيق من تقلبه بقية الطريق بعد ذلك وكان فيلق مرمثلا مصر من دول قبلها وما من الصلاحية ان تكون هذه الارض من احد المستثمرين وتم تحويل الطريق في قريتي مزرة الحدى وبلهو وعملت بعدات الطريق كان على الغير من المقاولات، فالكل يرضى [illegible] المستثمر خاصة ما يتعلق بالمرافق في لحد المصحف الجسر الذي تمشي من الناحية حتى [illegible] الى الطريق الذي تم عمله مع لحد الاهالي [illegible] الى الطريق الذي تم عمله مع لحد الاهالي [illegible] الى الطريق الذي تم عمله مع لحد الاهالي

الصحف الفرنسية أبرزت استياء الكونجرس لاستمرار حبسه وأكدت:

سجن أيمن نور يزيد من فرص توليه حكم مصر

نشرت صحيفة «لوموند» الفرنسية ملفا عن قائمة مطالب الكونجرس الأمريكي التي قدمها إلى بوش في محاولة للإفراج الفوري عن د. أيمن نور ورسالتها ما لمطالب العشر وهي:

١- الغاء الغاية التجارية العامة مصر وهي الاتفاقية التي تريد مصر توقيعها ومن المتوقع أن تمر أيضا خلالها. اضافة الى اطلاق حرية سيصل عليها النظام المصري ليصبح اكثر قربا واقصا لدى العالم الامريكي مما يؤدي بخوفه وخطئه نحو تهديد الحكم وهو اليد الشعب الحساسية بين الجانبين.

٢- تشجيع الصحف الامريكية وتدعيمها القريبة من البيت الابيض بل الادارة الامريكية الحالية لهذه برفض الاطراف يحتل كسياسي يستطيع قيادة مصر. وهو ما يؤدي غضب النظام المصري الحاكم ويجعله يحاول منتهى الطرق تقديم الزيد من المشاركات من اجل الحصول على الضوء الاخضر لتوريث الحكم في مصر وبطرا لحمية الادارة الامريكية الحالية في رفض عمال عقد لو تكلف الحكومة الامريكية والوزارة والمصرية المعارضة وهو ما دفع جمال الى اعتبار زيارة جمد من الحكومة المصرية الحمد على مثل تجارية واقتصادية صعبة وقوية مع الامريكان. مما قد يشكل من وجهة نظره اهمية والمسكرية مع رفض التعامل مع مطالب مصر لو انها اوامر واجبة التنفيذ.

٣- ادعاءات الدور المصري على الصعيدين العربي والافريقي حيث ما دالت بالفعل بسبب اعتماد النظام طمع شعبية وتركيزه على تدبير قضية التوريث وعلى اي صوت معارض سما اي الى تلك الخطوة والدور المصري على الصعيدين العربي والافريقي واصبحت الاتفاقات توقع دون احد رأي مصر او التشاور معها او حتى اخبارها بها الا من خلال وسائل الاعلام فيبدو ان كانت مصر في الازمة عربية وافريقية اصبحت الرعية الهشة.

٤- منع استقلال اي مستقبل مصري في امريكا ويكفي على راسهم مبارك وقد ما تقبل هذا السيناريو منذ العام الماضي فبعد قرار اعتقال المكتبي ايمن نور رئيس حزب الغد وتلاه حالة قضية تزوير لاحداث رسمية اعلنت وانتشار الامر ما هو الا قضية تلفيق سياسية لمعارضي تحدي مصالح النظام المصري الحاكم وتمسكه بالحكم وبناء عليه فورد دورها الخارجية الامريكية الرد على ذلك بالغاء زيارتها لمصر احتجاجا على الامر برمته وبعدها الامر في الادارة الامريكية دعما لمصر داخل تلك تزيد النظام المصري في تلميل تلك الشخصية ايمن نور لعدم استمرار صحوة نجمه كسياسي معارض فما كان من الادارة الامريكية الا ان اعلنت الغاء زيارة الرئيس المصري مبارك الواشنطن والتي يقوم بها مطلوب كل عام. تلك الزيارة التي عندما تلغى كانوا النظام المصري الحاكم في الحصول على مكاسب وامتيازات سياسية واقتصادية يستفيد من خلاله ممارسة ضغوط من اجل دعم تولي حكم مصر.

٥- الباقة الجهر دائما على خلاف شديد مع النظام المصري الحاكم ويرصدون قضية من الاتهامات النظام المصري الحاكم من الاقلية المسيحية. وقد صدرا بتحويل ملف الاقباط الى مجلس الامن والمالية بالتدخل العسكري في مصر لانها حاكم في مبارك.

٦- الغاء المعونات الاقتصادية والعسكرية لمصر، حيث تعد مصر هي الدولة الثانية بعد اسرائيل في الحصول على المعونات الامريكية والتي تقدر بنحو ١,٣ مليار دولار، حيث تعتبر الادارة الامريكية ان النظام المصري الحاكم بحصوله على تلك الاموال يزيد من قبضته على الحكم اذا اضافه من مواجهة الامر، فعدم التدخل للاصلاح السياسي من شأنه تقليل حجم الاستثمارات الوارية لمصر، وكما يرون ضرورة توجيه تلك الاموال في منفذات المجتمع المدني الذي يرفض النظام المصري الحاكم وتحميلها على هذه المعونات فاذا حدث وسرعت لها بعض الاموال فانها تهاجم ملتمسة بتنفيذ الديمقراطية والحصول على تمويل خارجي لتلك نظام الحكم المصري مثلما حدث مع المكتبي سعد الدين ابراهيم وذلك ما دفع الكونجرس الى اصدار قرار بتغطية ٢٨٨ صوتا مقابل ٢٢ بعدم الرئيس بوش الى ان يلفظ في الميدان مدى عدم النظام المصري نحو الديمقراطية قبل ان تصير ادارة بوش نوع وتجسيدها الاقتصاد السياسية المصرية الامريكية مستقلا وقبل ان تقرر ادارة بوش حجم المساعدات الاقتصادية والعسكرية لمصر.

يتبع ص ٢٠

نشرت صحيفة «الوموند» الفرنسية ملفا عن قائمة مطالب الكونجرس الامريكي التي قدمها الى بوش في محاولة للافراج الفوري عن د. أيمن نور ورسالتها ما لمطالب العشر وهي:

١- الغاء الغاية التجارية العامة مصر وهي الاتفاقية التي تريد مصر توقيعها ومن المتوقع أن تمر أيضا خلالها. اضافة الى اطلاق حرية سيصل عليها النظام المصري ليصبح اكثر قربا واقصا لدى العالم الامريكي مما يؤدي بخوفه وخطئه نحو تهديد الحكم وهو اليد الشعب الحساسية بين الجانبين.

٢- تشجيع الصحف الامريكية وتدعيمها القريبة من البيت الابيض بل الادارة الامريكية الحالية لهذه برفض الاطراف يحتل كسياسي يستطيع قيادة مصر. وهو ما يؤدي غضب النظام المصري الحاكم ويجعله يحاول منتهى الطرق تقديم الزيد من المشاركات من اجل الحصول على الضوء الاخضر لتوريث الحكم في مصر وبطرا لحمية الادارة الامريكية الحالية في رفض عمال عقد لو تكلف الحكومة الامريكية والوزارة والمصرية المعارضة وهو ما دفع جمال الى اعتبار زيارة جمد من الحكومة المصرية الحمد على مثل تجارية واقتصادية صعبة وقوية مع الامريكان. مما قد يشكل من وجهة نظره اهمية والمسكرية مع رفض التعامل مع مطالب مصر لو انها اوامر واجبة التنفيذ.

٣- ادعاءات الدور المصري على الصعيدين العربي والافريقي حيث ما دالت بالفعل بسبب اعتماد النظام طمع شعبية وتركيزه على تدبير قضية التوريث وعلى اي صوت معارض سما اي الى تلك الخطوة والدور المصري على الصعيدين العربي والافريقي واصبحت الاتفاقات توقع دون احد رأي مصر او التشاور معها او حتى اخبارها بها الا من خلال وسائل الاعلام فيبدو ان كانت مصر في الازمة عربية وافريقية اصبحت الرعية الهشة.

٤- منع استقلال اي مستقبل مصري في امريكا ويكفي على راسهم مبارك وقد ما تقبل هذا السيناريو منذ العام الماضي فبعد قرار اعتقال المكتبي ايمن نور رئيس حزب الغد وتلاه حالة قضية تزوير لاحداث رسمية اعلنت وانتشار الامر ما هو الا قضية تلفيق سياسية لمعارضي تحدي مصالح النظام المصري الحاكم وتمسكه بالحكم وبناء عليه فورد دورها الخارجية الامريكية الرد على ذلك بالغاء زيارتها لمصر احتجاجا على الامر برمته وبعدها الامر في الادارة الامريكية دعما لمصر، داخل تلك تزيد النظام المصري في تلميل تلك الشخصية ايمن نور لعدم استمرار صحوة نجمه كسياسي معارض فما كان من الادارة الامريكية الا ان اعلنت الغاء زيارة الرئيس المصري مبارك الواشنطن والتي يقوم بها مطلوب كل عام. تلك الزيارة التي عندما تلغى كانوا النظام المصري الحاكم في الحصول على مكاسب وامتيازات سياسية واقتصادية يستفيد من خلاله ممارسة ضغوط من اجل دعم تولي حكم مصر.

٥- الباقة الجهر دائما على خلاف شديد مع النظام المصري الحاكم ويرصدون قضية من الاتهامات النظام المصري الحاكم من الاقلية المسيحية. وقد صدرا بتحويل ملف الاقباط الى مجلس الامن والمالية بالتدخل العسكري في مصر لانها حاكم في مبارك.

٦- الغاء المعونات الاقتصادية والعسكرية لمصر، حيث تعد مصر هي الدولة الثانية بعد اسرائيل في الحصول على المعونات الامريكية والتي تقدر بنحو ١,٣ مليار دولار، حيث تعتبر الادارة الامريكية ان النظام المصري الحاكم بحصوله على تلك الاموال يزيد من قبضته على الحكم اذا اضافه من مواجهة الامر، فعدم التدخل للاصلاح السياسي من شأنه تقليل حجم الاستثمارات الوارية لمصر، وكما يرون ضرورة توجيه تلك الاموال في منفذات المجتمع المدني الذي يرفض النظام المصري الحاكم وتحميلها على هذه المعونات فاذا حدث وسرعت لها بعض الاموال فانها تهاجم ملتمسة بتنفيذ الديمقراطية والحصول على تمويل خارجي لتلك نظام الحكم المصري مثلما حدث مع المكتبي سعد الدين ابراهيم وذلك ما دفع الكونجرس الى اصدار قرار بتغطية ٢٨٨ صوتا مقابل ٢٢ بعدم الرئيس بوش الى ان يلفظ في الميدان مدى عدم النظام المصري نحو الديمقراطية قبل ان تصير ادارة بوش نوع وتجسيدها الاقتصاد السياسية المصرية الامريكية مستقلا وقبل ان تقرر ادارة بوش حجم المساعدات الاقتصادية

يتبع ص ٢٠

الإكسبريس الفرنسية

الحكام العرب يبحثون عن زيادة أرصدتهم في بنوك سويسرا

نشرت صحيفة الاكسبريس الفرنسية تقريرا حول اقتصاديات التجارة الحرة التي تعقدها امريكا مع الدول العربية وايران الدول التي عقدت بالفعل معها هذه الاتفاقيات هي الاردن والمغرب والتي تعمل الان على عقد امريكا في سلسلة الشرق الاوسط وا يحتمل انضمام السعودية في التنفيذ عاما من فلسطين مرورا بالعراق وصولا في سوريا. وتعني اتفاقية الانتقال لعقد اتفاقية التجارة الحرة تلك الاتفاقيات الحرة التي تعمل وتحاول الوكالات التابعة الاراضي العربية التي تعمل وتحاول الوكالات التابعة بعقد الاتفاقيات لمثال الدول الاسلامية باعتبارها المصدر الاول للارهاب كذلك ترى الوكالات المتضمنة في النظام التجاري العالمي من اجل العمل التنمية على التجارة مع الدول العربية الاكثر فقرا فالتنمية الخارجية تأثير على رأس قائمة ادوات السياسة الخارجية الامريكية التأثير على افكار شعوب المنطقة فمن طريق تنمية التجارة يمكنها التعرف على اخلاق وعادات الشعوب الاخرى كذلك لمكان التجارة من التعرف على انماط الاستهلاك المتبعة الحالية) وتنظيم ما يناسب منها ويمكنها ايضا التعرف على اراء ومعتقدات الحريات التي تتمسك بها الدول والوحدات ويتلاقى أية حرية الاختيار بدلا من الوقوع فريسة للافكار الاسلامية المتطرفة على حسب الفهم الامريكي لهذه الشرائع. وقد عملت الوكالات المتضمنة على استخدام هذا العمل السعودي لذلك معظمنا التطرف في الشرق الاوسط وعلى طريق دافيتر يكتب في الدار. فريد امريكا الوصول في قرب وطبيق هذه الدول من اول الخطة الاستبدادية الحالية في منطقة الشرق الاوسط وسيلة اخرى ايضا وكذلك عمل على تشويهها داخليا وتوضيح مميزاتها التي تعارض مع رغم انهم يتعاملون معها ا يستطيع امريكا التدخل داخل تلك الاجتماعات على معرفة حقوقهم الانتقاد الاستبدادية الاخرى التي تعمل وسيلة اخرى ايضا العمل على تشويهها داخليا وتوضيح مميزاتها التي تعارض مع رغم انهم يتعاملون معها ا يستطيع امريكا التدخل داخل تلك الاجتماعات على معرفة حقوقهم التي يجب ان يطالبوا بها في دولهم. ان الاتفاقيات الاستبدادية الاخرى التي تتم بها هذه الاتفاقيات التي تتم بها هذه الاتفاقيات التي تتم بها هذه الاتفاقيات

1 كم تكلف عزاء مبارك فى ابن ملك البحرين؟!

من جدة إلى القاهرة، ومنها إلى دبي ومنها إلى القاهرة، ومنها إلى باريس، ومنها إلى القاهرة، ومنها إلى النامة، ومنها إلى القاهرة ومنها إلى شرم الشيخ، ومنها إلى القاهرة، ومنها إلى الكويت ثم القاهرة هذه عينة للمحطات التي أقلعت منها وإليها الطائرة الخاصة بالرئيس مبارك خلال السبعين فقط استقل بهما العام الميلادي الجديد. ولنا أن نسأل كم تتكلف الرحلة الواحدة للرئيس ومرافقيه كم تتكلف الطائرة الخاصة وقود وصيانة وقطع غيار وأطقة وسماعات طيران وإشارة.. كم هي تكلفة مرافقيه ومن يسافرون لتأمين رحلته قبله لأداء هذه المهام قبل وصوله ومن أين تمول هذه الرحلات؟ أسئلة مشروعة ولها إجابات منطقية وواقعية. لكن عندما تكون إحدى هذه الرحلات لأداء واجب العزاء في حاكم ولاية من ولايات دولة الإمارات فهذا قد يقبل أو لا يقبل لكن عندما يكون العزاء في وفاة نجل من أنجال ملك البحرين في حادث سيارة فعلينا أن نسأل وقتها لم يقم بأداء هذا الواجب البروتوكولي سفير مصر في البحرين؟ ولماذا لا يكتفي الرئيس باتصال لأداء واجب العزاء؟! ولماذا لم يرسل الرئيس وزير خارجية مصر حيث تقتصر التكاليف على تذكرة سفره على إحدى الطائرات في مقاعد الدرجة الأولى. إننا نتحدث عن قواعد عامة. وأيضا عن ملايين الدولارات التي تهدر فيها لا مبرر له في ظل ظروف مصر الاقتصادية. وفي ظل أن هذه المبالغ تنفق على [illegible] مختلفة ومدنية. وعلينا أن نسأل عن سفر جمال مبارك بعد [illegible] وعن علة أن يسافر بعد والده ويتكلف هذا. وقبل هذا كله هل [illegible] عدد الساعات التي قضاها الرئيس طائرا في الجو لتأدية واجبات [illegible] يقوم به غيره؟ وهل سفر غيره أيضا؟! هل مصر لم تكن [illegible] السامات وهذا الجهد؟! وهل خزانة مصر التي تتألم تتحمل [illegible] من الدولارات في أسبوعين فقط لا غير.

أليس علينا أن نسأل عن قيمة المبالغ التي تنفق على البعثات [illegible] والسفارات وروائب العاملين فيها ليكون تقديم واجب عزاء في [illegible] ملك البحرين في حادث يحتاج لسفر كل هذا الوقت [illegible] شخصيا وبعده نبيله. ألا جميعنا منصف كم رئيس دولة [illegible] واجب العزاء هذا؟!

والسؤال الأخير: هل يمكن لمجلس الشعب أو أي جهة رقابية [illegible] مثل هذه الزيارات وتقدير ما يمثله دافع الضرائب في مصر [illegible] أليس من حقنا أن نسأل عن مصادر تمويل رحلات السيد [illegible] وصفته فيها؟!

(زعيل منظوم)

2 وهم المادة ١٣٣..
إلى متى تظل العقدة فى منشار فاروق العقدة؟!

ماذا يعني زيارة الوداع - وثقة الاتهام: من أين سيتم سداد هذه الديون؟!

ماذا يفعل السيد فاروق العقدة محافظ بنك البنوك [illegible] المركزي في عقدة البنوك التي ما زالت تجري رأس الذئب الطائر ويصف قيادات البنوك في السجون والنصف الآخر ينتظر أن «الأصح يرتدع ولا يقدر أن يأخذ قرارا واحدا لا بالتصوية ولا بالت»؟

ماذا يفعل العقدة في عقدة تعديل المادة ١٣٣ عقوبات التي عدلت لتشجيع المتعثرين الحيويين والمسجونين على السداد وثقتها تعودت أن محدود وهم وسراب في ظل حالة الذعر والفزع التي تملكت البنوك وقيادتها فأفرغت المادة من مضمونها وراح تهدد البنوك وتطب مديونيات وهمية ومبالغ فيها تعاقبا لمجرد التلويح أو بانتظار تعليمات مكتوبة من البنك المركزي.

فاروق العقدة - هل يترك العقدة في المنشار - وتظل عملة الحياة والعنوف والتصويات والاتهام معلقة في انتظار من يك العقدة من عقد العقدة أو يكسر المنشار أما أنه سيفطها ويحرك هذا الجمود الذي لم يكن هو السبب فيه لكن سيظل أمام الله مسئولا عنه وعن التأثير من ضحاياه الذين أغلقت أبواب مصانعهم وشركاتهم أو زجوهم وقبعوا في دهاليز السجون ظلما بانتظار رفع اسمه المادة ١٣٣

لماذا لا يصدر فاروق العقدة قرارا واحدا لتفعيل العمل بهذه المادة لتفريغ السجون من نصف سكانها ويحيط الاضطرار الحالي في الحياة الصعوبة والذي ضرب في مقتل بجرم صدور الحكم التاريخي في قضية تراب القروض أو كما أسموها كذلك.

متى يدرك العقدة أن قرار اعتصار الدكتور مصطفى الجندي بخلاف ما سبق وأن أثلج عليه الفشل الأمل في عودة كل المناخين من العودة والتنمية وإعادة الحياة للشرايين لتصليد بفعل الذرع والضوء والحلول البرلمانية - هذه هي العقدة التي تدفع ثمنا باهظا وماضيا لها فهل لها من حلال يا عقدة؟!

(حلال العقدة)

3 هل يحل مجلس الشعب الحالى عام ٢٠٠٦؟!

بعد إقرار الدستور الجديد الذي سيبرز فيه نظام انتخابي جديد. هل سيتمتع اللائحة السياسية والدستورية أن يكون هناك نظام انتخابي وبرلماني منتخب على نظام انتخابي آخر؟! هل ستجري انتخابات الشورى بالقوائم ثم يكون لدينا غرفتان تشريعيتان كل غرفة منهم إقرار دستور ونظام انتخابي منتخب؟ هل يمكن أن يبقى هذا التناقض لخمس سنوات كاملة أم أن المجلس الموقر ورئيسه الحالي سينهي مهمته التي انتهاها بالفعل الدكتور رمزي الشاهد الأمين ليدافع عن المشروع الذي أعده للتعديلات قبل تعيينه ثم يرحل المجلس بنهاية العام الجاري ٢٠٠٦ (؟؟؟)

4 لم يفعلها بشار ولا عبد الله..
لماذا لا يعتذر جمال كما اعتذر محمد السادس

إذا كان هناك من يجب أن يعتذر لشعبه عن أفعال والده لأنك أن يشار الأسد سيكون في المقدمة حيث مارسات دماء عشرات الآلاف من الضحايا في مذبحة حماة ساحة مسخوبة دماء الحريري وغيره إلا أن دماء الشعوب العربية لا ثمن لها؟!

وإذا كان بشار لم يأن يفعلها. وكذلك الملك عبدالله من الحسين. إلا أن السؤال يبقى قائما بالنسبة لجمال مبارك الذي لم يتول بعد مقعد والده. وعليه أن يكتشفا ما إذا قدر الله لنا أن يختلفا جمال مبارك هل سيفعل كما فعل محمد السادس ملك المغرب ويعتذر عما اقترف في عهد والده من انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان إذا لم يكن جمال مبارك. ملزما الآن أن يعرب عن اعتذاره أو حتى أسفه على ما يجب الاعتذار والأسف عنه. فهل هو أيضا غير ملزم بوصفه بعض أنه إصلاحي ليبرالي - أو هكذا يقول - ويدعي أنه يقود الإصلاحيين داخل حزبه. أليس واجبا عليه أن يعيد لنا موقفه - بهذه الصفة - من قانون الطوارئ والاعتقالات بلا سقف من الزمن وتقييد القضايا للشرفاء، والتكبير من القضايا التي شبحت فيها حقوق الإنسان. أليس واجبا على هذا الإصلاحي كي نصدق أنه إصلاحي أن يصارحنا من هو القدس؟!

(عنتر وإشارة)

5 لماذا شهد سرور فى قضية حمزة بلندن
ورفض الشهادة فى قضية نور فى باب الخلق؟!

لماذا أسرع رئيس مجلس الشعب «الخالد» الدكتور أحمد فتحي سرور بالمبادرة بتقديم شهادته في قضية المهندس الاستشاري المصري «المغترب» الدكتور ممدوح حمزة مؤكدا بحق براءة الرجل مما هو منسوب إليه. ورغم أن سرور لم يكن لا شاهد للإثبات النفسية ولا طرف مباشرا غير ورود اسمه في القائمة المزعومة التي ألقت بموضوع الدكتور ممدوح حمزة.

إذا كان موقف الدكتور سرور هذا مما يجب أن يشكر عليه. إلا أنه أيضا يضعنا في حيرة التناقض بين هذا الموقف الشجاع الشريف وبين موقف آخر لا يمكن أن يوصف بهذا الوصف عندما رفض الدكتور سرور أن يشهد في القضية الخاص بالدكتور أيمن نور والتي كان هو شاهد واقعة بنفسي سماع شهادته خاصة فيما يتصل بإجراءات رفع الحصانة ومعوقها وتلاعبها وكم كان هذا مؤثرا في مصائر القضية لاتصاله بمفساد الإجراءات وبطلان اتصال المحكمة بالدعوى أصلا لماذا رفض سرور الشهادة - أو بالأصح لماذا كتم شهادته ورفض أن يحضر - ورفض أن يحضر غيره من المجلس سواء المستشار سامي مهران الأمين العام للمجلس وكذلك رئيس اللجنة التشريعية، وأبلغ هذا الرفض صراحة الدكتور أيمن نور؟!

لماذا رفض سرور أن يدافع عن نائب وعضو في مجلس هو رئيسه والمسئول عنه؟! وأصر للدفاع عن غيره. لماذا لم تصل شهادة سرور إلى باب الخلق مكتوبة أو منطوقة بينما وصلت هذه الشهادة للعاصمة البريطانية لندن؟

هل تجد إجابة من الرئيس الخالد لمجلس العموم البريطاني - نحلوا - مجلس الشعب؟!

(فاهم فهيم زكي)

6 ماهو البيان المدون فى خانة الوظيفة فى بطاقة جمال مبارك؟!

كل مواطن مصري لديه بطاقة شخصية أو عائلية أو جواز سفر أو رخصة سلاح أو حتى بطاقة عضوية نادي يسجل من بين البيانات الأساسية فيها اسم صاحبها وصورته، وأحيانا سنه أو تاريخ ميلاده أو بياناته أو محل إقامته أو محتيلة منه. لكن الوثيقة ربما خلت أن هناك بيانا جوهريا هو الوظيفة أو العمل أو المهنة أو الحرفة وقد بعثنا في أوراق السجلات المدنية عن الأوراق الصادر بها بطاقة السيد جمال حسني مبارك للوقوف على هذا البيان الجوهري.

وكان طبيعيا ألا نجد ما يفيد في هذا البحث وكان طبيعيا أن يظل السؤال بلا إجابة!!

ولم يعد أمامنا سوى أن نطرح عدة احتمالات الأولى أن يكون السيد جمال مبارك مسجلا أمام وظيفته أنه رئيس لجنة السياسات بالحزب الوطني. وهذا أمر غير جائز قانونا لأن العمل الحزبي ليس حرفة ولا وظيفة ولا أكل عيش لأنه عمل تطوعي أهلي أو حزبي أو اجتماعي وبالتالي غير متصور أيضا أن تكون وظيفته رئيس جمعية المستقبل أو عضو المجلس الرئاسي المصري الأمريكي

ويبقى هنا احتمال آخر أن يكون البيان المسجل أنه رجل أعمال!! وربما يكون هذا البيان صحيحا لكننا لابد أن نسأل عن ماهية هذه الأعمال وهل هي أعمال تجارية أم أعمال خفية سفلية أو علوية.. فلابد أن تكون هذه الأعمال لهاصدى أو ظل أو وجود من خلال بطاقة ضريبية وسجل تجاري وهو ما فشلنا في الوصول إليه باسم السيد جمال مبارك ثنائيا وثلاثيا ورباعيا وخماسيا!!

إذن ربما يكون بيان وظيفة السيد جمال مبارك أنه نجل رئيس الجمهورية أو ولي العهد لكن حتى هذا الفرض رغم أنه يظل واقعا في بعضه إلا أنه لا يمكن تدوينه رسميا في أوراق السجل المدني!!

ويبقى الاحتمال قبل الأخير وهو أن يكون السيد جمال مبارك معينا في جهة رسمية حكومية أو وزارية. لكننا لم نسمع عن مثل هذا الفرض الوارد ولم نعرف متى وأين حدث وكيف تم إلحاقه بهذا العمل هل بالمسابقة؟ أم بالقوى العاملة؟ أم بالقرعة؟!! أم بالكوسة؟!! ولنا أن نعرف أيضا ما هي الدرجة التي ألحق عليها وهو خريج عام ٨٤، ٨٥ وما هو الراتب الذي يتقاضاه؟ وما مواعيد عمله؟!

أما الاحتمال الأخير فهو أن يكون مدونا في خانة الوظيفة أنه «بدون» أي بدون عمل وإذا كان هذا البيان صحيحا فمن يمكن أن يأتي اليوم الذي يعدل فيه جمال مبارك هذا البيان من «بدون عمل» إلى بيان رئيس لجمهورية مصر العربية؟!

(أحمد باشا عرابي)

7 زكريا عبد العزيز.. من غيرك يفتح ملف إصلاح القضاء؟!

خلال أيام يفتح ملف القانون الجديد، الذي حاكا قانون القضاة ومعهم كل القوى الوطنية من أجل حضوره وتأييده في مجلس الشعب. وبسرعة وإصرار حكومي على التصويت وتأجيل صدور هذا القانون، رغم كل ما أثير حوله من إرباك وضجيج.

والجدير بالذكر أن هذا القانون قبل أن يأتي مجلس الشعب تمهيدا لإقراره يجب أن يمثل أمامنا مادة أن القضاة هم هذا القانون وهذا الفقه المصري كله من هذا القانون الذي ليس صحيحا أنه قانون قوي يجعل القضاة أقوى أو يمنحهم صلاحيات أقوى.

فيما يمثل أحد حكام أوقاف من أجل كل الواقع في وظيفة فقيل له أنها مشروعة وعندما سأل عن القضاء، قالوا له هو يعتبر في نظرهم إن كل شيء بخير!!

وأما سأل المستشار الفاضل زكريا عبد العزيز الرئيس الشرعي المنتخب لنادي القضاة عن أحوال القضاة في مصر، قال هو في سؤاله؟ وقيل له أن يجيب أحد على هذا السؤال غير القضاة الشرفاء. المشاكل التي أثارها وهذا هو القانون لتكون رمزا لما تبقى من شموخ قضاة، وقضاة مصر والحوار هو الرمز الوطنية بقول هذا القضية الصالة أما سأل المستشار زكريا عبد العزيز رئيس نادي القضاة الأسبق كيف. المواطن المصري أن يثق في أنه سيقف أمام قاضيه الطبيعي في كل نظام القضاء الذي أسسها الجمعية العمومية - وتنصيبا - لمحكمة استئناف زائد الطبيعة الرئيسية أو المنشأة بالقرار العام؟ هل هذا الإجراء القانوني لا يحتاج إلى تعديل في الدستور الذي سوية وصلاحية أيضا القاضي الطبيعي؟!

أليس من حق القضاة من الرئيس أن يبدوا مزيدا من الصفحة أن تكون قضايا بعينها مطلوبا أنها ستقف في سلطة الرئيس وما تأخذ بعينه ثم إذا تخصت في محكمة الناقض تعود لغيره من دائر الاتهام أو الدوائر؟!

بعض يا سيدي تعرف عن هذا الكثير والكثير وقضية أيمن نور وقبله حسام أبو الفتوح وقبله حواب القروض وقبله مجدي أحمد حسين. وسعد الدين إبراهيم وغيرها من القضايا التي لم تعرف قاضيها الطبيعي هي خير مثال لما نتحدث عنه من أثار خطيرة على فكرة القاضي الطبيعي التي هي أهم ضمانات عدالة القاضي والتي لابد وأن تكون في مقدمة أولويات القانون الجديد ليكون إضافة تضر كلها وليس للقضاة فقط.

إن إدارة القضاء النبيلة التي قالتها قاضية شريفة لابد أن تكون الشرارة التي تفجر ثورة إصلاحات بالقضاء، لا يمكن أن تتم إلا بأيدي القضاة أنفسهم لا أحد غيرهم ويتذكر بالقاضي الإيطالي الذي قام وبينا يكسر حاجز الصمت حول فساد القضاء الإيطالي وما يعرفه إصلاحا واسعا حقيقيا للقضاة في بلده. وهو ما لم يمكن أن يقل من غيره من خارج القضاء.

إننا نحسبك يا سيدي ومن حولك من رجال شرفاء أنتم - حين تفيركم - الأحق والأجدر بحمل أوراق هذا الملف. وتقدير هذه القضية وغيرها من القضايا التي لا يجوز الكلام عنها علنا قبل فوات الأوان وقبل أن نضحر على أيدي وأقلام غيركم فأنتم أهل لهذه المهمة التي ستظل تريدكم بحروف من نور.

وبثباتنا وأخيرا وليس آخرا

إننا بالكم بنبض مزيد من الإصلاحات التي تحصل بالحكم القضائي كلا وليس فقط قانون استقلال القضاء - خاصة - وأن بعض هذه القضايا وثيقة الصلة بروح العدالة والعمل الذي تستهويه وتنشده وفي مقدمتها ضرورة العودة لنظام قاضي الإحالة بدلا من أن تجمع قبولة من سلطة التحقيق والاتهام والإحالة. كذلك وضع قواعد أكثر موضوعية وشفافية في الانتصاص الكاتبي بما يعودنا مرة أخرى لفكرة القاضي الطبيعي التي باتت بطريقها الكثير من الشك وأخيرا إعادة النظر في طريقة اختيار النائب العام وتحديد مدته.

(ظالم خميس - عادل جمعة)

8 لماذا مبادرة تمام يا أفندم ومبادرة يوك؟!

أعلنت وزارة الداخلية أنها بصدده بحث الأفراج عن مجموعات جديدة من الجماعة الإسلامية عقب أجازة عيد الأضحى وهذا بالطبع خبر جيد في إطار الإفراجات التي تمت بها الجماعة ومبادرات وقف العنف المرفوض دينا وشرعا وقانونا والمتهمون من الكافة لكن الجديد هو ما أشارت إليه الأنباء الصحفية وتحديدا بالزميلة «العربي» التي قالت في صفحتها الأولى: إن وزارة الداخلية تراجع أيضا ملفات بعض المتراجعين عن فكر تنظيم الجهاد والذين قدموا مبادرة منذ أربع سنوات!!

والسؤال عن أسباب التفرقة بين المبادرتين ومدى جدية تحريك ملف مبادرة الجهاد كي تكتمل الصورة ويتم أعادة هؤلاء إلى المجتمع بشكل طبيعي وتدريجي خاصة أن أسرارهم على مبادرة وقف العنف التي قدموها منذ أربع سنوات وتوقف ممارسات العنف بالفعل من جانب الجهاد تفيد بضرورة أن يكون هناك رد فعل بإنهاء الحصاص الذي استقبلت به مبادرة الجماعة وكي لا تفقد مبادرة الجهاد مصداقيتها ومعاني أصحابها لها.

والسؤال الأخير هل يمكن تفعيل هذه المبادرة بالشكل الذي يدفع الكافة لمراجعة حقيقية من مازال لديهم شطط فكري أو جموح للعنف أم أننا ننتظر مزيدا من السنوات تكون حجة على الثانيين والمتراجعين عن أفكار العنف بدلا من أن تكون حجة لهم في القناع الأخرين أننا نثق في التقدير لمثل هذه التوازنات لكننا أيضا نرى أن صالح المجتمع هو اعادة أكبر قدر من الخارجين عليه في صفوفه واستقطاب هذه الطاقات الخيرة حيث يفيد الوطن ويبعدهم عن العنف ويؤكد المتشككين في جدوى المراجعة الفكرية أنها بالفعل جدية وقاطعة ومتمنة بقدرها ويقدر التزام أصحابها بما ورد من مراجعات مؤسسة بشكل حقيقي على أسس فكرية ومرجعيات دينية صحيحة

ويبقى على هؤلاء أصحاب مثل هذه المبادرات أن يؤكدوا للمجتمع أنهم يستحقون الانصاح فيه وفي مؤسساته الشورية في ظل لبيان ويقين بعدم جدوى العنف أو الدم وأن السبيل للمساهمة في إصلاح الوطن هو الناس والجماهير وصناديق الاقتراع وليس القنابل وصناديق الرصاص.

أمان سلام عادل

9 خلال المشهد التليفزيونى السنوى بماذا دعا الرئيس فى صلاة العيد؟

من أمم مطاعم الاحتفال بالعيد بعد «الكعك» والشوف، كان صوت المذيع بقناة الأولى التي تنقل لنا «الوصف التفصيلي» لرئاسة وسيل الرئيس في شرم الشيخ لأداء صلاة العيد حتى تصبح الأمس مادة سياسية في كل عيد لأنهم مادامت أنها عيد فالمادة الرئيس مبني!

بأو سألنا أي حد من أهلنا.. مصرف أن تفوتنا وجه من حبيبه وكله مبتدأ من الرئيس. وصلى صلاة الأمس ربما قال مرة أخرى أنهم الصلاة. ربما قال أنه ليلة وصولا في الرئيس. مبارك. سعيد الله. عن الشهد يعني المبارك. في نفس مناسباته الصيف. لكن الشهد يعني المبارك. ذلك أصبح من الكاهن الأمس الرئيس الأمس.

في الصيف من أكثر أيام العيد الصلاة الجماعية على برعية «الرئيس مبارك» يحيي الأمس الرئيس الأمس والآية الكاملة بالعيد متمنيا دوام السلام لأهل الدين الحنيف والسلامة يتلقون صيرفية بالعيد. للمجتمع الرئيس يقدم شرم الشيخ مسجد الصلاة بشرم الشيخ الصلاة الرئيس الأمس الرئيس الأمس الصلاة مسجد سؤال مطوق أهالية «مقابلة» الصيرفة في مصطفى المحرقة في تلك القيوم في صيرة الرئيس من بلد ثلاثة ما الصلاة أو مقابلة وقد يعد بالعيد وأكثر أمس الصيرفة تعلها مصرة على مشروع تلك الرئيس الأمس الرئيس مبارك وقد الصلاة مسجد مسجد مسجد الرئيس الأمس الرئيس الأمس الرئيس الأمس

قبل بما قاشر ما نروح لبعيد فنحكي في الموضوع على طول وبدون مقدمات هنقول إننا في موسم السلامات والأحضان والبوس. هتسأل الشباب وقال لازم نحضرلهم من هذه العادات «العربية» قبل دخول العيد وده مش قلاسنا طبعا. لكن الموضوع الصبر من كده لعند فترة قصيرة قامت «جمعية رواد العبلة لمقاومة الكوت والتحنيط» بالشراكة مع «المركز القومي للبحوث» بتنفيذ حملة دعائية لتوعية المواطنين بضرورة تجنب «التقبيل» عند السلام» والاكتفاء بسلام اليد فقط وفي حالة الضرورة - بفرض الظهار الود والمحبة والتقدير - يمكن التعبير عن ذلك بالضغط على اليدين بدلا من الأحضان والبوس وسلامات وطبيون. الخ!!

لأننا في موسم الشتاء والأنفلونزا

أسلم آه.. أبوسك لأ!

الأهم من ده كله أن التعبير ده مش تقليد جديد ولا حاجة ولا حتى مجرد سلالة في شجر تقافة الأنترنيت وسطوة «من يمكن يكون أكثر تحضرو وهنالك من كده لا يعرف. إن الحضارة الصحيحة الأشارة في العواقب التي «مشحون وقلي يتحضر موجود من الأمراض - والعدوى بالكلم لما ستكلم هو «الوباء» ومش هو «الشفرات». النوع الأول من الأمراض التي يتلقاها «الوباء الجرب» فيرلس سيئة تؤدي في بعض الأحيان الحقيقية مثل «الانفلونزا» و«الحصبة» و«العدوى التي» ما سيئة ويكل الوان الطيف!! العدوى والتي كمان!!

لا وكمان النوع الثاني من الأمراض اللي خطورة ولها أعراض صعبة بالأخر بها الفم أو أيها مشاهدات جزئي الوفاة!! كده كمان. يعني الواحد يجيبو. مشاهدة التي حاجي من السحر ولا حاجة يقوم سحار هو ملا وجعة!

● أكيد انتو كمان مقتولوا مش مشكل. دي واضحة شوية. ولما ماحدكم والله لكن وما على الرسول الا البلاغ. عموما الحكاية بتي تصل لها اعلان في التليفزيون من فترة ولكن بعين التفاصيل «الجيدة» التي فوق!!

وبعد أن الموضوع له علاقة بالصحة على طلاق تستدعوا أن وزير الصحة هنا يقدم مشروع قانون لتطبيق الشاب «جواز» «قانون مكافحة القبلات» - ما هوش حماية الصحة من انتشار الأمراض!!

هي دي بقا أكثر حاجة قطعت رقبتها والكل على عارفة تصرف قلوبها في أي! خالي يعني القسام المنشورة في الناقل السكتية دي بتروش على قماش ورد والسمين على دخان مهيب» ولا الوسيلة قبل العام في متصرف لكل مواطن تكلم وصاحبي في صحوه على بطاقة التموين مش بأكرة قبلة لا سمح الله!!

سلموا الرياك اللي ماكية الشوارع والمحلات ومواسير الجاري التي يجوهو فيها الحول وتشوا على «الوسط» في نقطة بالصحاح!! فاصل على معنى في الشوارع ملاكي جيفة على الصيدليات مكتوب عليها «الوجيك لا تعطوها القبلة فيها سم قاتل» وبالأمس مسجو مشاركة في حملة توعية لوزارة البيئة بالاشتراك مع وزارة الصحة وتنظيف كمان اضيفها الشجرة «السلام لا الوسط لا!!

ربنا يتولانا بالصحة الفائقة مسرحة البشر مجنون. الدواج عندها انفلونزا والبوسة بتجيب «الميري» كمان!!

عموما.. ونحنا النشهاد يقترح «فيلم الدبلوم» فالنا عند التسليم والتهنئة بالدقيقة في بقف كل واحد منكم على بعد متر من صاحبه ويتبادل رسالة SMS بقوله فيها «كل سنة وانت طيب. كمان وعلى وانه البوسة. لكن الصبر مش بعرفه!!

وفاء نور الدين

لا تقولي سادة ولا منقوش.. الغش في الامتحان منعرفوش

فاكرين كلكم طبعا القصة اللي بتحكيها في الابتدائي عن البنت واسمها اللي كانت «بتغش» لكن بالبي. وكانت بتنهها بتقولها ماما «لن الله يرضاه». ورغم كده كانت الست الجدعة «بتغش» ..!!

النهاردة وبعد مرور ١٤ سنة تقريبا على الحدوتة دي - لسه نفس التفكير سيادي المفعول !! يعني نفس كلام ونصائح البنت الصغيرة بيقولها النهاردة الشيوخ والأساتذة وقولية. الأمور الكثيرة خلال الامتحانات. ومع ذلك فالحكاية مؤسفين سيدا «الغش» بقا في الحد عشانها الان - وبيتعاركوا كمان بصورة موقفهم من كونهم «غشاشين» امتحانات!

خد عندك مثلا سؤال واحد من الطلبة اللي الظاهر ان مصيرهم سيئ. طبعهم !! يعني عاوز يغش بس عايز في نفس الوقت سيرتكبش معصية! يقوم يعمل ايه !! يحاول يجيب حجة او تبرير يعلق بيه اللي بيعمله. السؤال يقول له «في ماحكم الدين في محاولات الطلاب الغش اثناء الامتحانات؟ هل يجوز للطالبين ان يساهموه نظرا لصعوبة الامتحان ؟»

فكان رد دار الإفتاء المصرية - الموقع سيوسيعة الفتاوى الخاصة والمفتي الاخر للشئون الاسلامية رئيسة الفتوى بالازهر - ان الغش في اي شئ حرام اضافة الى نص الحديث الشريف: «من غشنا فليس منا» وهو حكم عام. فالذي يغش قد ارتكب معصية والذي يساعده على الغش، زي المراقبين «شريك في الاثم».

ويقولنا دار الافتاء تقول في مدخل العجز والتساهل الطلابية زيادة كمان إجابة فوق الاجابة وتقالي ان صعوبة الامتحان مش ممكن تبرر الغش على اساس ان الامتحان اصلا قد جعل لتمييز المجتهد من غيره. يعني الشرفة دي الجماعة اللي متوجين الكلب والجماعة اللي «مقلبها» ..!!

وان الغش في الامتحان ربما يعطي مرجعات الكثير لو لا يستحقها وبالتالي يحتل كليا لا يستحقها ايضا ثم يعمل عملا ليس اهلا له. يعني من الأخر كده الغش بيكون اساس وكل اللي يعني بتبه بالغش. كما تؤكد الفتوى على ان الغش تزاير عملا يحتاج الى مؤهل يشهد بكفاءته. وقد حصل على الشهادة بالغش بالتالي يحرم عليه ماكسبه من وراء ذلك. يعني الحكاية مش بسيطة زي ما انتو فاكرين. الموضوع اكبر بكتير زي ما هرصاه في الفتوى. اسه برضه تاروى !! طيب تعالوا نشوف فتاوى وزارة الاوقاف الكويتية بتقول ايه في نفس الموضوع

وفي اجابتهم على سؤال واحد خصوصية عقده « ازاي «بعد التوبة - بيقول» هل يجوز لي ان اعمل في وظيفة ما او اكمل دراستي بناء على شهادة حصلت عليها عن طريق الغش في الامتحانات ؟» فكرة في نص الفتوى - نفس الحديث المشهور ثم مقبوما على مسألة الوظيفة المبنية على الغش. بل ذلك لا يجوز خاصة اذا ما كان هذا التخصص غير مؤهل تأهيلا كافيا الى انه لا يصلح لهذا العمل اساسا.

وتذهب الفتوى ايضا لا بعد من ذلك بل من حق والي الامر ان يتخذ من الاجراءات ما يمنع الغش ويحرمه المخالف « من الاستفادة بنتائج غشه

ومن الفعال الحرامية فهو جائز بشرط الا يتسبب هذا الغشاش « في حجب حق من صاحبه له في ضياع مهنة مثلا من شخص كان هو الاجدر بها خاصة اذا كانت فرص العمل محدودة او تتم بالتخاص التنمية

يعني مرجع تاني وخطول من الاخر - الغش حرام حرام بالدي - تقولي على الامتحان صحي - خوفي محصلة بعضها ماهو مفيش وبقايه اصلا - طيب اذا الموضوع تاني وإصلة برضاها وخده محاه في الإمتحان !!

يا بلبلة العيد.. ريقتنا.. وشمتي العيال فينا!!

كل سنة وكل عيد [illegible] الشحرات [illegible] بعض العيد الصغير [illegible] ما يتغير. بعض العيد الصغير [illegible] ليس العيد. والعيد الكبير [illegible] العيد. بعض العيد الصغير [illegible] الشارعين [illegible] العيد. بعض العيد الكبير [illegible] فاهوس وسيل [illegible] العيد. وهنعمل ايه في العيد. حمدا [illegible] شارع الفيدان [illegible] الصيف لسماسك يا العيد [illegible] لسه الصيف لسماسك يا العيد [illegible] الأحد فقط [illegible] العيد [illegible] وحدوا كده نبعي [illegible] بالمرة [illegible] العيد [illegible] الأعياد [illegible] تحضر في لسماسة [illegible] العيد [illegible] تحيا [illegible] بعض [illegible] العيد [illegible] ريحتي لوحه [illegible] العيد [illegible] ما كنا عيال [illegible] العيد [illegible] ويسمحي من الصغر [illegible] العيد [illegible] الكبير ٧ ان يوم العيد [illegible] لسه [illegible] العيد [illegible] تدعو SMS [illegible] العيد [illegible] خلاص [illegible] طب [illegible] الكبير [illegible] العيد [illegible] سار يا رب [illegible] العيد [illegible] وكان [illegible] العيد [illegible] العيد [illegible] والتحليلات [illegible] العيد [illegible] وحيد [illegible] العيد [illegible] لسه [illegible] العيد [illegible] لسه صغير [illegible] العيد [illegible] الناس [illegible] العيد [illegible] الناس [illegible] العيد [illegible] يا راجل [illegible] العيد [illegible] عروسة [illegible] العيد [illegible] العيد [illegible] العيد

مشاكسة

غريب الدماطي

■ شتاء المصاهير المصرية في غزو المنتخب المصري بمناسبة الافتتاح أمام الشقيقة كينيا "الجمعة القادمة".

■ تقول المصريون عنهم المنتخب بامتياز القناة الأول تبكي الدمعة الفنية للمدرب لاستبدال الأدوار التنموية.

■ أصل المصاهير من الاسكندرية إلى أسوان يتكلم في عزيمة المصريين وفكر الجمهور المصري لاتباع سنة مصر التي تشد في المدافع الدولية بعود المصريين بالبطولة وأعادة السيادة جوركيبا ماسو، عسى أن تنجا شمعة للمصريين وسط الظلام الذي يعم على ساحتي الجواد.

نريد من الأنصار والجمهور المصري الأصد مع مساندتهم قلوب المصريين وشاعرهم ولا يحدثوا ويشعرون حتى المسئولية تجاه شعب يعشق كرة القدم وتمنعه لقاءات المنتخبات حين يرده هدفاً ينسى الأنصار بقولهم منتهى حيث يا بلد.

من هو أن القناة الأولى لم تشهد تماماً تاماً من الأنصار خاصة في خط الدفاع والعلم التهديدي وأن الظلم حسن شحاته لم تكن أنيه حظاً واضحاً مهم يلعب بالكثير من خطة في القناة الواحدة، وربما يكون هذا الأمر صحيحاً من وجهة نظره. إلا أن المصريين يأملون في الفوز بالبطولة ولا يشتون بغير الفوز بالبطولة.

أن شوقاً الذي كان بعنوان أفريقيا الذي كشف ضعف خط الدفاع وعدم تجانس صفوف المنتخب وأعلم التهديدي، ولم يتوقف عند تصريحات المدير الفني لمنتخب أفريقيا الذي قال أن منتخب مصر فريق عادي جداً وخطة دفاعه يلعب بطريقة عشوائية وانتقاد من اللاعبين الصغيرة دون التراث مطلق.

سيظل سمير الخسارة وسمير الأهلوي والجمهور الفني وتكاتفهم بالفوز يردد اسم مصر الذي ظلم كثيراً، نأمل أن يرفع رؤوسنا عالية، ونعيد كرة المصرية ويرتفعوا حتى أننا عاشيناه في زمن الريادة!

كما سيظل نردد مع جماهير الكرة هتاف «شدي حيلك يا بلد».

«الغد» تنفرد:

إجهاض مخطط للإطاحة بحسن شحاتة قبل البطولة الافريقية بأربعة أيام

تمكنت «الغد» من الاستحواذ على الاجتماع الذي دعى اليه أحمد شوبير نائب رئيس الاتحاد وبالفعل عقد الاجتماع برئاسة سمير زاهر وباقي الأعضاء، ولوحوا كل من هو متواجد في الاتحاد أن اجتماعهم مجرد جلسة ودية ولا يوجد اجتماعات ولا غيره ولكن الحقيقة التي غير ذلك حيث كان اجتماعاً في غاية الخطورة حيث بدأ مناقشات ساخنة حول المنتخب الوطني ومسيره في البطولة الافريقية بعد نتيجة مباراة جنوب افريقيا وعدم استقرار حسن شحاتة المدير الفني على تشكيل فقال سمير زاهر أن شحاتة يجري الكثير من لاعب والعبوره بالمباراة وما أن سمع شوبير هذا الرد وادعل مؤكدة أن المنتخب سيخرج من الدور الأول للبطولة وطالب بإقالة شحاتة من تدريب المنتخب ولم يصدق زاهر ما سمعه حيث أكد أنه أنه من الوقت لن يسمح بذلك وهنا تدخل محمد عبد الغني ومحمود بكر عضوا المجلس وأيدا طلب شوبير بالإطاحة بشحاتة وتعويض طه بحسري مديراً فنياً للمنتخب مطالبين شحاتة إعلى تاقوا وامكانياته الفنية محدودة ولا يجيد قراءة الألعب جيداً كما أنه لا يجدد من فكره وليست عنده خطة فنية يدير بها اللقاءات التي سيخوضها المنتخب المصري كما أن المباراة لاعضاء المنتخب لم تكن جيدة وبها بعض المجاملات وطلبه يجب انهاء المنتخب بتعيين طه بحسري المدير الفني لأنه أكثر خبرة وسيجد المنتخب من عنيمة متوقعاً.

ومع استمرار تلك الجلسة لم يجد سمير زاهر مفراً سوى التشديد على أن الوقت لن يسمح مجلس الادارة الاقالة حسن شحاتة وتعيين طه بحسري لأنه يجب أن يتولى سامح الجمهور الحضور على عدم الصبح بعد تحديد يوم الاجتماع سوف نثير الرأي العام ضد مجلس الاتحاد.

وانتهى زاهر شوبير وزملاؤه الاجتماع على شحاتة بعد مناقشات ساخنة ولمدة ثلاثة ساعات لعودة الحق ولكنهم اتفقوا بمطالبتهم اقالة أحمد طلب الاستثناء لولا من وزير الرياضة على الشباب على عدم التعرض على الشحاتة في الوقت الحالي وتحديد يوم الاجتماع موضحاً أن بحسري لن يتولى سوف نثير الرأي العام ضد مجلس الاتحاد.

وانتهى زاهر شوبير وزملاؤه الاجتماع على شحاتة بعد مناقشات ساخنة ولمدة ثلاثة ساعات لعودة الحق ولكنهم اتفقوا بمطالبتهم اقالة أحمد طلب

قال المؤشرات نؤكد صعوبة مهمة المنتخب القومي المصري لكرة القدم في بطولة الأمم الافريقية التي ستقام بعد ٤٨ ساعة في القاهرة فتم بتمثل هذا الاحساس للجماهير فقط ولكنه بلغ مداه من مسئولي الكرة في مصر وقامت تحدث كارثة قبل البطولة مازمة أيام الاجتماع المصري لمجلس ادارة اتحاد الكرة

منتخب الأولاد انكسر حبوب المنتخب المصري

رئيسا للجهاز وأراد التدخل في عمل شحاتة الأمين عامة محمد شوقي وأمانة مسي الذي تم استدعاءه مؤخراً وأمانة حسام حسن وهو ما وافق عليه زاهر أرضاً لتوجيه وجهتها وطلب منهم أن يتهي الاجتماع ووقعوا جميعاً لقرار أقامة المنتخب لمؤازرته «وقفي في القلب في القلب».

ولا يخفى على أحد أن أحمد شوبير تأصل كثيراً لأبعاد حسن شحاتة عن المنتخب وذلك لأنه لم ينس خلافاته معه أيام بطولة العالم للناشئين حينما كان المنتخب في التحضير بسبب الاصابات المتكررة لأمين عامة محمد شوقي وأمانة مسي الذي تم استدعاءه مؤخراً وأمانة حسام حسن وهو ما وافق عليه زاهر أرضاً لتوجيه وجهتها وطلب منهم أن يتهي الاجتماع ووقعوا جميعاً لقرار أقامة المنتخب لمؤازرته «وقفي في القلب في القلب».

واتفق زاهر شوبير وزملاؤه الاجتماع على شحاتة بعد مناقشات ساخنة ولمدة ثلاثة ساعات لعودة الحق ولكنهم اتفقوا بمطالبتهم اقالة أحمد طلب

يعدم تلقته في تقديمه لتكملة الشوار من البداية لأنه لم يواجه تهديدات شوبير بمزم كذلك هجوم بعض اللاعبين الأمر الذي أعطى الفرصة لعائلة التشكيك في قدراته وامكانية تحقيق كأس البطولة خاصة بعد تضارب قراراته بضم حسام غالي المصنوف في هولندا ومن ثم استبعاده قبل أن يحضر بحجة عدم انسجامه مع باقي العناصر كذلك اعلانه ضم زيدان المحترف بالمانيا والتراجع في ذلك بحجة رفض اللاعب الحضور ولكن الحقيقة أن المسئولين في الاتحاد أرسلوا فاكسا لزيدان في العمارة أعمال الكريسماس ولم يعرف به اللاعب الا بعد وصوله بثلاثة أيام كما أن الاتحاد لم يرسل له تذاكر الطيران فذلك أن الجهاز الفني لا يريده.

وواصل شحاتة تصريحاته النخارية بالتأكيد على أن المباريات الودية المقبل عليها قوية وعاد في تصريح آخر يؤكد انه خاص تلك المباريات حسب اقتراح امامه وتصريحاته أيضاً بأن لاعبي المنتخب بلا طموح فكيف لمنتخب يمثل بلده في بطولة قارية يلعب بلا طموح.

عموماً فحسن شحاتة هو الذي فتح الباب على مصراعيه للهجوم عليه من المسئولين واللاعبين.

وأكدت مصادر مصرية أن المدير الفني انفق مع اعضاء الجهاز على ذهاب الى الحسين للصلاة هناك والدعاء للمنتخب ليلة المباراة وسيكون ذلك في سوية تامة خاصة بعد أن زار حسن شحاتة ضريح السيدة زينب من قبل وطلب من كل معارفه ودعوة الدعاء للمنتخب عند زيارتهم لأولياء الله الصالحين.

هيثم زينهم
موسى مبروك

هروب جماعي للاعبي الأهلي في الموسم الشتوي

بركات

عيد عواصف الشتاء الرحمية على النادي الأهلي خاصة الفريق الأول لكرة القدم والذي يشهد فترة تلبد الغيوم في الانتقالات الشتوية والتي ربما تمر بالتفاؤل ثم يشهد لجنة الكرة التحديد الثاني لحسم قسيم وراق رياضي مقدمهما وعكس الطلق تماماً فقد تم التحديد بشروط اللاعبين ويبقى ثلاثة لاعبين تنتهي طوعهم هذا الموسم ولكن يعتبر أمرهم شيئاً مسموماً باستثناء محمد عبد الوهاب الشهير الأيسر والتمار من نادي الشرطة الإماراتي والذي ينتهي تعاقده مع الأهلي هذا الموسم وقد تدخل المسئولون في مفاوضات جدية مع نظرائهم في الفريق الإماراتي لتمديد إعارة اللاعب أو شراءه بدلك بعد أن تؤكدت أنباء عن دخول أحمد مسعود الرمالك في مفاوضات مع اللاعب ولكن الأمور شبه محسومة للأهلي ولكن العقبة الوحيدة هي مطالبة عبد الوهاب بأن يكون أساسياً في تشكيلة الفريق بعض النظر عن التفاوض الذي يجريه النادي مع اللاعب.

أما عن أبو سمكة فقد أوشك على إنهاء إجراءات عقده بقرسنا ومن سيد عبد الحفيظ فلاتزال إعارة السعودي إما عن كابتن الفريق عادي خاصة بعد إعلان اعتزاله مع نهاية الموسم الحالي خاصة مع عدم قيده في القائمة الأفريقية مما جعله يصر استفادة الجهاز الفني من خدماته ولكن أكدت مصادر مقربة بأن الأمور أن اتصال اليوتيوب لم يرى مصير للنشب وعادي منتظرة والذي لم يعترض على استبعاده من القائمة الأفريقية بعد أن عرض عليه تولي أحد المناصب الإدارية بعد اعتزاله نهائياً الموسم الحالي وأكد تمديد هذا النصب إلى أن يعلنا سوياً وذلك تقديراً للمجهود والتربية ولكن الفني، الأكيد أن عادي لن يلعب ليست مدير الكرة أن جويلي يعاني من حالة عدم توازن أساسي هادي ومن جانب عطيات الرئيسية وتعديل العقود فقد رفض الثلاثي بركات وشوقي وحسن مصطفى مبلغ الترضية خاصة أنهم يبحثون عن الاحتراف الخارجي بعد انتهاء من الأمم الأفريقية هذا وقد أخذ حسن مصطفى استبعاده من رفض إدارة الأهلي العرض المقدم من نادي جنتشيلر التركي بعد حضور مندوب النادي برفقة خالد ذكري وكيل اللاعبين للتفاوض بشأن انتقال حسن إلى جنتشيلر مقابل أربعة ملايين جنيه ولكن كان الرد الذي أصاب اللاعب بالإحباط بأن النادي لن يفرط في أي لاعب أساسي وعلى الجانب الآخر فقد أصدرت لجنة الكرة برئاسة حسن حمدي تعليماتها للجهاز الفني للتدريب بضرورة استغلال إقامة بطولة الأمم الأفريقية في مصر للتحدث عن مهاجم سوبر لتعاقد معه وطلبه فقد وسام الهندي المدير العام للفريق الأول والقائم بأعمال مدير الكرة بتوزيع كل مدربي الأهلي المشرفين على فئاتهاء التفاتش وتوزيع مباريات الدوري بأنهم لمصغيرها وكتابة تقارير وافية عن أمور اللاعبين الواعدين للأهلي وسيتم إبلاغ إدارة النادي لتبدأ المفاوضات لينضم المهاجم الصغير بدلاً من الأجنبي فلاغير.

بعد فشل نائب الرئيس في إحتواء الأزمة

صلاح يهدد بالرحيل من بورسعيد.. ومتولي ضربها «طقاش»!!

بدأ رئيس النادي في تكرار حكاية كل موسم داخل المدينة الحمراء بالتهرب من حل كافة الأزمات المالية التي تواجه الفريق في الوقت الراهن والتي تمنعه المستحقات المالية والرواتب الشهرية المتأخرة منذ شهر نوفمبر الماضي. منذ سقوطه في انتخابات مجلس الشعب. مما دفع محمد صلاح المدير الفني للفريق لأن تتهدد من جديد بتقديم استقالة من تدريب المصري بعد فشله في عقد اجتماع مع متولي العجوز على رأسه التفق عليه منذ توليه المسئولية رسمياً والذي يصل إلى ٣٠ ألف جنيه شهرياً. ولعب صلاح على وتر الحوافز التدريبية القائمة التي تقاضاها مؤخراً وأخرها من مسئولي نادي شركة المحلة لتولي مسئولية اللاعبين خلال المباريات المتبقية من عمر الدوري هذا الموسم وتوجه المدير الفني في عاشقه مبروك نائب رئيس النادي ليبلغه بالعرض الذي تلقاه عليه. خاصة أنه يمتلك مرشحاً مطبقياً لتدريب أحد الأندية الأهلية عن طريق أحد السماسرة.

محمد متولي

والجهاز الفني مؤكداً له أن محمد صلاح يحاول اغلاق الشائعات حول نفسه للحصول على راتبه المتأخر بصرف النظر عن حقوق اللاعبين أو حتى راتب أفراد الجهاز الفني له. فرجحة أن متولي أعلن تحديه لصلاح اذا استماع الأعلان عن أي عرض رسمي يتلقاه سواء داخل الدوري المصري أو خارجه.

في الوقت نفسه دخلت ادارة المصري في مفاوضات جادة مع عادل امام لاعب اتحاد السكندري لتنمه خلال فترة الانتقالات الشتوية ورصد سيد متولي مبلغ نصف مليون جنيه لاتمام الصفقة والمبلغ يشمل ما سيحصل عليه اللاعب ومسئولو نادي الاتحاد لارسال الاستمارة الخاص به. كما نجح متولي قبل سفره في خارج مصر الحصول على توقيع محمد جودة لاعب الاسماعيلي مقابل ٥٠٠ ألف جنيه في الموسم الواحد لمدة موسمين على أن يقوم جودة بانهاء مشكلته مع مسئولي نادي الاسماعيلي.

الخشاب فقد السيطرة على كبار الغزل

حالة من انعدام الثقة واللامبالاة بدأت تسيطر على الفريق الأول لكرة القدم بنادي غزل المحلة الذي دخل بشكل مؤقت بؤرة الصراع نحو الهروب من دوامة الهبوط لدوري القسم الثاني وذلك بسبب فشل شريف الخشاب المدير الفني في السيطرة على لاعبيه وحدثت مشكلة كبيرة بين المدرب ولاعبيه أثناء فترة توقف الدوري عندما ترجم المدرب شيمة الطهير الأيسر للفريق مجموعة اللاعبين القدامى على أهل الاقامة بالجهاز الفني وتضامن معه ناصر فاروق حارس المرمى وكرم جابر أجيد الفريق الهارب حتى الآن. إلا أن خيوط المؤامرة سرعان ما اكتشفت عن طريق جوكيس المدير الفني الجديدين في المحلة. الأمر الذي دفع كرم جابر المشهور بالاحراج أمام الجميع نظرا للعلاقة القوية التي كانت تربطه بالخشاب مقدر الهروب للانضمام لأحد أندية الدوري الإماراتي عن طريق أحد زملائه السابقين الذي هرب بالفعل في الامارات. في الوقت نفسه قام ناصر فاروق حارس المرمى بالتهديد اعتذار رسمي لشريف الخشاب واحمد الجبي المشرف العام على الكرة لترك أشرف شيمة بمفرده في مواجهة الجهاز الفني الذي حاول من جانبه اثارة المشاكل للحصول على الاستقالة الخاص به والانضمام الى صفوف فريق الجيش. ليقوم الخشاب بالصمود أمام الجماهير ومع مستحقاته المالية وحرمانه من التدريب مع الفريق ولم تتوقف المشاكل الموجودة داخل المحلة على مؤامرة الكبار بل امتدت الى مجموعة اللاعبين الجدد خاصة ابراهيم فرج حارس المرمى الذي دخل في مفاوضات جادة مع مسئولي نادي المصري البورسعيدي للانضمام اليهم خلال فترة الانتقالات الحالية دون علم ادارة ناديه على أن يقوم بانهاء مشاكله مع مسئولي المحلة.

محمد الوكيل

مين قال إن الحياة لونها بنبى

فلوس «عباس» تثير أزمة في جهاز الزمالك

مرسي عطاالله

محمد فتحي

مع دخل الكلام الى ما بعد نهاية مباريات بطولة كأس الأمم الأفريقية القادمة في القاهرة حيث سيحدد المبلغ الذي يراه مناسباً من وجهة نظره الشخصية للتوقيع على العقد الجديد.

والحقيقة التي لا يعلمها الا القليلون داخل الزمالك أن الحارس دخل في صدام كبير مع أمين الصندوق قبل دخل المجلس السابق عندما اتصل به هاتفياً وعرض عليه أي مبلغ يريده نقداً «على الترابيزة» بشرط عدم الدخول بشكل نهائي في مفاوضات مع مسئولي النادي الأهلي وتم تحديد موعداً جلسة بينهما للاستقرار على كافة الأمور الفنية... الا أن عباس فوجئ بعدم حضور عبد الواحد السيد الجلسة ولم يقدم اعتذاراً عن طريق التليفون وعلم أنه ذهب مع مرتضى منصور الى بلدته أشموده للوقوف بجواره في انتخابات مجلس الشعب الماضية لمساندته. وهو الأمر الذي أصاب ممدوح عباس بخيبة أمل كبيرة واتخذ قراره بعدم فتح ملف التجديد في الوقت الراهن مع الحارس والاكتفاء بشكل مؤقت بالتاج محمد أبو العلا وطارق السعيد بتجديد عقودهما في الفريق وقد.

وقد تزامن ذلك مع رغبة وائل القباني مدافع الفريق في الرحيل عن الزمالك بعد أن تبين من سعودية هوادته الى التشكيل الأساسي للمباريات الرسمية في ظل حالة التألق التي ظهر عليها ابراهيم سعيد عندما تمت اعادته لمركز الليبرو ودخل القباني في مفاوضات مكثفة مع علاء عبد الصادق مدير الكرة في أمي للانضمام الى صفوف النادي البورسعيدي في نهاية مباريات هذا الموسم بعدما أتمه عبد الصادق بالموافقة المبدئية على كافة طلبات اللاعب التي ستصل الى ٧٥٠ ألف جنيه في الموسم الواحد على شرط أن يقوم بتخليص نفسه من نادي الزمالك.

محمد محمد

رضوان يهيل التراب.. على الجميع

رضوان

أزمة أنسه بالكرة تحت الرماد تحتاج فريق المقاولون العرب بعد الجهود الشديد التي تعرض له اللاعبين من محمد رضوان المدير الفني للفريق الذي أكد أن هبوط مستوى اللاعبين كان بسبب سوء النتائج في الفترة الأخيرة وأن الفريق سيعاود في تجيب عاشوره.

حد كثير من اللاعبين أنهوا أسبابهم وأكدوا أن الفريق كان يلعب مستويات جيدة ورتبة وحظ التشكيل على به التكتل حسن شحاتة وحظ بجميع عملية تغيير الأجهزة الفنية وطرق التدريب مسئولية تدهور النتائج خاصة الرباعي المشهور بالاستثناء، عنهم الموسم الماضي وهد إيهاب عبد العزيز، على سالم شريف فتحي، نبيل أبو زيد.

بعض اللاعبين أكدوا أن المدير الفني للفريق قسم الشخصية باللاعبين لبداية على نفسه على طريقة جوزيه حين حاد اللاعبي وطب فريقاً صيبا ليحقق البطولات مؤكداً أن هذا الفريق هو نفسه الذي عزم كل الفرق الكبيرة في الموسم الماضي والشاهد أن الصعود وأن الصفقات الجديدة سلاح نو حسين قد يدفع الفريق شيء فاعلياً.

من جانبه دافع محمد رضوان عن نفسه قائلاً: لقد تحملت المسئولية في ظروف صعبة وأسر من عاشق إلقاء المسئولية على الآخرين لكن الصحيح الحقيقي في تدهور الفريق هذا الموسم هو فترة الإعداد التي خاضها الفريق مع الكابتن عادم سلطان ولكن هذه الفترة لقد نتائج عكسية على الفريق وكانت سبباً رئيسياً في نقص اللياقة البدنية وبداية الإصابات وكثرة غياب اللاعبين الأساسيين.

وبضيف رضوان ويجب أن يسمى أحد الذي تولت المسئولية والفريق هي رصيده (٣) نقط فقط وله هدفان وعليه (١٦) أهداف ويقبع في المركز الأخير.

محمد أمين

من الملاعب

عمرو زكي

أبو تريكة.. كلنا ثقة في حسم النتيجة
السقا قادر على الفك.. النائب
عبد الحليم: لا تنسوا عامل الأرض والجمهور
عمرو زكي.. المهمة سهلة
أحمد عبد الملك.. لا نخشى المفاجآت

● قال محمد أبو تريكة نجم وسط المنتخب المصري إن مباراة الافتتاح ستكون صعبة نظرا لقوة المنتخب الليبي وأن المفاجآت واردة لكننا كلاعبين قلنا ثقة في حسم نتيجة المباراة لمواصلة الطريق بنجاح إن شاء الله للصعود إلى دور الـ ١٦.

وطالب أبو تريكة مساندة الجماهير للمنتخب القومي.

● قال عبد الظاهر السقا مدافع المنتخب المصري أن الفريق الليبي يملك مفاجآت لعب كثيرة أبرزها حارق الكأس الذي يتميز بمهارات عالية.

غير أنه أشار إلى أن تلك المهارات لا تقلقه لأنه يعرف طريقة لصد الكأس وبالتالي فهو قادر على شل خطورته، على حد قوله.

وأضاف أن المنتخب المصري يضم عناصر قادرة على تحقيق الفوز في كل المباريات وليست مباراة واحدة.

● أعرب عبد الحليم علي مهاجم المنتخب القومي عن ثقته وزملائه بالفوز في لقاء الفريق الليبي وقال إن كل اللاعبين بلا استثناء متأهبين للبطولة وليست مباراة واحدة لأن هدف الجميع تحقيق حلم المصريين بالفوز بكأس البطولة.

وأضاف أن المنتخب يلعب على أرضه ووسط جماهيره وهما عنصر حافز للاعبين وسيكون لهما دور كبير في امداد اللاعبين بالطاقة في الفوز.

● أكد أحمد عبد الملك مدافع المنتخب المصري ثقة زائدة في شبيهة اللقاء مشيراً إلى أن المهمة أمام ليبيا ستكون سهلة مقارنة بالمباريات الأخرى مع المغرب وكوت ديفوار.

وأكد أن الفوز سيكون حليف المنتخب المصري بغض النظر عن نتيجة مباراة جنوب أفريقيا الودية التي خسر فيها المنتخب الفوز.

● أبدى عمرو زكي مهاجم المنتخب المصري ثقة زائدة في شبيهة اللقاء مشيراً إلى أن المهمة أمام ليبيا ستكون سهلة مقارنة بالمباريات الأخرى مع المغرب وكوت ديفوار.

وأكد أن الفوز سيكون حليف المنتخب المصري بغض النظر عن نتيجة مباراة جنوب أفريقيا الودية التي خسر فيها المنتخب

عبد الحليم علي

LGHAD

أفلام العيد.. ببلاش

الأفلام التي بدأ عرضها خلال عيد الأضحى تعرضت لمساءلة سطر منظمة شاهدها ثلاثون مشاهداً، وبالذات من خلال الخطر الشديد، شاهد جريدة الشرق الأوسط ماجدة وفاطمة أ. يلبسن عبد الرحمن، وطرف طايل لأحمد ملحي، ويتم دعاتهن فقط الذي ترك وسط ملحي في جانب باقي الأفلام، مسلط وسط بغداد ومنه بغداد وبالبا.

فيعني مشاهدوا الصالات الاحتياطية التي تذيعه الدوائر التليفزيونية الخلفة بيد الأفلام الجديدة، اشتكوا بسبوءة أن عملية الفيلم تم من خلال كاميرا ثم تسويها داخل دور العرض ربما داخل مطبعة وصالة مطرح، وبعد والتصوير من وسط صالة السينما، الصورة كانت مشوشة، اهتز أحياناً عندما يشير حاملها بالكاميرا أطول فترة عرض الفيلم وبطبعة الخلل هذا الشيء لم ربما وسط مجموعة تصويص الجزيرة في باقي دور العرض الجديدة، وأصبح أيضاً وسط شبح مشاهدة الأفلام العيد، سرعان ما يشير إلى مصطلح قيد الأمية التشاركية في الرق وصالات مصر!

مزاد، التصويص الذين يدورون صالات الدار الخاصة وأدواته أصحابهم بصورة ملتقطة، خلال شهر ديسمبر الماضي فقط أسفرت حملة لمباحث المصنفات عن ضبط ٢٧٧ مطبوعة يتضح بتأليفه مصطلحات وصورة قيادة مشاهدة واعادة بأنها على دائرة محدودة من السكان، يدفعون الشركات الشهرية مقابل مشاهدة الأفلام الجديدة المسروقة في جانب قوات الجري مشاهدة

ستوط بغداد ودوم الغزال الأفضل حاجا وتفاحة الأسوأ بجدارة

أسفرت جوائز السينمائية في الأفلام العيد جاء في القصة من الجانبية فقرة فيلم سقوط بغداد وفوز فيروزية بالمقدمة، فاقتنى الرقابة وأسلوب مشكور، جاء على التعويض قيام مادة وبطاقة وطرف طايل، مشاهد مبتذلة وتأثيرات أفلام دائرة وبالبا.

فيلم قدم جيلي مايل إعادة الشراكة الاجتماعية وعدد فيلم دوم العزال رغم وجوده الجزيرة الجانبية، وجود الجانبية، كما قدم فيلم بك وكالبا ملاقاة جيدة وقيام ربما حامل القلب، كما الفيلم الأخاذ والقلة في وجود سينمائية مجرية ويوجدة.

أبرز المصائد الذي في مصائد الدور ظهور الغزال، أمام من مطل في مصائد دور، وجود مجموعة جديدة في ملف وكالبا، دور يوسرا وملي ربكي، دور الغزال، مادة قاسي وتعريف، ظهور في ويبقا كما قدمت الأفلام ٥٧٧ سيكون من خلال مجرد، مشاهدة الدور ذكري، عثمان أبو أن، محمد يس

حواديت الجالس

رانيا فريد شوقي

ميراث وحش الشاشة

إرهاب البكوات.. مستمر

حكاية كل موسم

هنيدي.. ودولاب الأسرار

محمد هنيدي

● بعد الطلاق «الهادئ» بين رانيا فريد شوقي والمخرج خالد صالح، أعلنت رانيا الشائعة الشائعة في النزاع القضائي حول ميراث والدهم، «مخلفة شمال الدورية الأمامية حددت عادة ٢٧ جالب الفاتح في دعوى طالبة وتدفع ١٦ فيلما سينمائيا، أثارت أحمد الأسبوعات، تفاوت من الأفلام لأفلام قضائية، وأثارت خبراء هذا الحق من فريد الجزائي قبل ذلك.

رانيا رفضت الكشف عن أسباب انفصالها عن زوجها بعد حياة شبه مستقرة بين عائلة لم يطل مثل عباب، كانت أسرة عائل عريض، تعرضت أمورة جيدة في أطلاب ما تأثر حول الشائعات بعد انهاء في قضية أعمال مخدرات.

● حالة من الصدفة تدمر العائلين بالضرع الفني بعد الأجواء الجماهيرية الكبير السيجية لعلا رانيا فت، تجدا العرض حدث فيهي دعوة العائلي الفارهم صدفة بعد الثالث من قدرة السيجية لعلا قدرت منذ ١٩ عاما على تحقيق نجاح جماهيري هائلا.

كانت مسرحية لعلا رانيا قد قدمت الحرية الأولى يوم ٤ جالب ١٩٨٩ بعض أبطالها الذين يشاركون في بطولة العرض، حاليا باستثناء الفنان الراحل محلس الحديدي، وبقيت السيجية لعلا ٢٦٦ ليلة، يطالب بمحافظات الأسكندرية ويبرسعيد والغربية والسويس، يشاركت في مهرجان شرم الشيخ ومهرجان بغداد، وحققت أوراقاً قياسية بعرضها بعدي خمسة آلاف حاليا.

يعاد تقديم السيجية دين تغيير في النص أو خطة الإخراج لأن مؤلفها أيمن الريطي، ومخرجها عصام الدين يلكدان أن الأبعاد الفكرية ومحاولة العائلة العقيل لتحصير الطلاق، والذي كان محورا العرض السيجية منذ ١٦ سنة لم يتغير ومازال يتزيف بعاصر مستقل الآن.

● مصطفى طوبي الرئيس السابق لهيئة قصور الثقافة يقف داخل قفص الاتهام في الجلسة التي تعقد يوم ٢٠ جالب القادم لمحاكمة المسئولين عن حريق قصر ثقافة بني سويف، كان طوبي الأول من حصبة في أطلاب بقض الأستقالة الشهيرة لوزير الثقافة من الحكومة السابقة، طوبي أحد المتهمين الرئيسيين في القضية، ويبحث له الحيد من الثلاثين سلسلة من الاتهامات منها سوء تقدير حجم الكارثة، أضرها أنه رفض مأساة الحادثة منذ وقوعها لأشعاله بحديث البيطرجزيي، في جانب عدم متابعته خلال رئاسته لهيئة قصور الثقافة لأربعة القصور في تاريخ الشارع.

مصطفى طوبي كان مرشحاً سابقاً من قبل لجنة السياسات لتولي منصب كبير الا أن الحداث كارثة بني سويف أدت في القضاء على ثلاثة العرض التي كانت مأساة أدت للسحور في القدة.

● محمد هنيدي فتح أبواب الضرائب، على عدد كبير من زملائه، الصفقة وجدها حدثت هنيدي السبب في فتنك حلقة جديدة من أبواب الفنانين من الضرائب، كانت الجهات المختصة تفحص الأقرار الضريبي من أعماله ما بين عامي ٩٨ و٢٠٠٢، واكتشفوا تسجيل مبالغ غير حقيقية، هذه الجهات الرقابية على المبالغ المخصومة في بنائز أصلي شركات الإنتاج، دفع هنيدي ١٠ مليون جنيه تسالح مع الضرائب وبها أعداد مقلقة أخرى للنجوم الذين تعاملت الشركة بمعاويهم الأصلية بتوقع أن تبدأ ملاحقتهم ضريبيا خلال الأيام القادمة، المعروف أن أغلب نجوم الفن يعتمدون في عملهم على أعمال الإدارة مغيرة للعلاقات الفنية، في حين يحصلون على مبالغ مختلفة تماما من العوائد الناتجة.

النجوم الأصلية غيابها تعادل في باب الأسرار، التي تحتفظ بها الشركات المنتجة، لكن يبدو أن هنيدي دون أن يقصد فتح باب الأسرار والتأمين على زملائه النجوم.

● عاد حسن أبو السعود غاضباً لعبة قبل موسم، قال أن ويعطى نقابة الموسيقيين قروبا مع تكتل سابقا من الفناء في مصر، بعد أن تقدم الفتح محسن جابر بشكوى ضدها، قال أنها أعلنت بالحقد ميتهما فقد «كلب» لقضائية دين الرجوع فيه، تكتل سارعت بالرد، قالت أن الشكاة مازالت مطروحة أمام مجلس نقابة الموسيقيين، وما من تصريح أبو السعود ونفي تكتل غير كالعقار مقارعات ومعارضات، نزي كما يحدث في الأفلام المصرية القديمة في نهاية سعيدة، دين أن يطرح أحد بالضبط مأزق حدث داخل الكواليس والشروط التي جعلت النقابة تراجع والشركة المنتجة تتنازل وأضافت التهمة تنتهي التعبير، حكاية تكررت تقريبا مع أغلب نجوم الغناء.

أسرار إيقاف تصوير مسلسلات مدينة الإنتاج

فساد الشركات يكشف خفايا المسئولين الكبار

مدينة الإنتاج الإعلامي ما زالت تعاني من آثار الزلزال الذي وضع عبدالرحمن حافظ خلف القضبان حرية العمل في تصوير المسلسلات لم تعد إلى ما كانت عليه قبل تفجير القضية، أعمال درامية بدأ مقررا لها بدء إنتاجها، وقرر القائمون عليها انتظار ما تسفر عنه نتائج التحقيقات مع الرئيس السابق للمدينة

الغد تواصل فتح الملف

غادة عبد الرازق

هل توقف إنتاج بعض المسلسلات يرجع فقط لخوف الجهات المنتجة من تداعيات القضية المثارة، أم أن السبب الحقيقي يعود إلى انهيار منظومة كاملة كانت الهيمن على سوق قاسمة الإنتاج وتسويق المسلسلات، أفرزت مافيا تضم ٦ شركات، تجمعت في ظل هذه المنظومة الفاسدة في نهب ملايين الجنيهات، وتدمير القيمة الفنية للمسلسل المصري، كان أسلوب الفتح النقد، ومنظومة الإدارة القائمة بالميدان من وراء الستائر، وعندما ظهرت خيوط القضية أمام الجميع، بدأت كافة الأطراف مرحلة إعادة الحسابات.

في ظل القضاء لم يحاسب أحد المنظومة الإدارية التي سيرت مصائر المسلسلات، فيبر الصالحة، وطبعاً نهب الشاركين في الجريمة الأموال العامة دون أن يشعر بهم أحد؛ من بين هذه الأعمال مسلسلين أخرجهما فنان راحل، قامت ببطولة أحدهما غادة عبد الرازق، وقررت محطة دبي الفضائية وقف العرض بعد حلقتين فقط لسوء المستوى!

كانت التكلفة الإنتاجية للمسلسل قبل «توهمي» مافيا الفساد لا تتجاوز الـ ٣ مليون جنيه، قفزت إلى أرقام فلكية، بعد أن أصبح قابل من الأموال يتم إنفاقه فعلياً على الإنتاج، في حين يذهب الكثير إلى الكواليس وجيوب النجوم، كان بطور الحاكم بأمره داخل الفنية إصدار فرمانات تساوي ملايين الجنيهات، سواء بطريقة مباشرة أو من خلال شركات المستفيدين والمتدخين، كما حدث مع الممثلة السورية جومانة، ذات الرصيد الفني المحدود لكنها - لأسباب لم تكن مفهومة - أصبح أجرها في المسلسل الواحد مليون وخمسمائة ألف جنيه.

شطارة النجوم وفهلوة المنتجين كانت مجرد قطرة في بحر الفساد، عشرات الشركات تم تأسيسها في الباطن برعاية وحماية كبار ومسعار، حكموا لعبة الإنتاج باعتبارها وسيلة مضمونة للثراء السريع، والقانون لا حيد لها بجواز كانت من خلال نسبة مالية يأتم فرضها على المنتج، أو القيام «الكمالة» بالتالي، من خلال إنتاج الأعمال، بصرف النظر عن مستواها الفني، لأنهم في النهاية هم أصحاب القرار، ويتجهون من الرئيس ويصدرون قرارات الموافقة على الشراء أخرى مثلاً، فالذهب كانت بطلات الموظفة السابقة في شركة مصر للطيران القاهرة، التي كانت شريكة في الخلاف مع نجل مؤلف وقدمت عملاً خلال شهر رمضان، مثل نجم ٥٤ أعوام، حقق فشلاً فنياً وجماهيرياً كبيرة.

شركات الإنتاج التي أحتكرت لعب دوراً فساد شركات الفضائيات في سيرة ظاهرة المسلسلات لم تكن لأها سيئة السمعة، إلا أن رأساً والتليفزيون ومدينة الإنتاج كانت الأكثر إثارة، وهذا من ناحية إهدار المال العام، أو الهيمنة بسلطوي الدراما المصرية، إلى درجة أصبحت دبيها هذه الدراما مهددة بالانحسار من الفضائيات العربية، أشرنا في العدد السابق إلى الشركات ذات السمعة «شيحا» وتشير إليها بشكل أفضل كعينة، باعتبارها أهم الشاكي من دعم وانتشار وسيطرة منظومة الفساد الإعلامي.

أول هذه الشركات يديرها أحد العاملين الأبرز في التليفزيون يشرد أنه تم الاستغناء، قد يعد الهامه بسرقة شرائط مسلسل، انتقل لعمل في تركي للفضائية عربية، ساعدته أسرته على تأسيس شركة إنتاج، استؤجرت الشركة بعض معدات التصوير، واستدعى الرجل بجهاز كان شاباً وقتها أحدث الأجهزة مثلاً الـ «بحساسة جنيه شهرياً» وأصبح المهندس الشاب مستولاً عن صورة القاهرة لم تعد أعطى التناصب الإعلامية. وبدأ التعاون الأبرز للطرفين، يشرد أنه كان يعمل إلى أعلى ربما للمشاركة في الطلبة في الإنتاج.

شخص آخر كانت علاقته بالإعلام لا تتجاوز استيراد كاميرات التصوير، بدأ خلال التسعينات استورد كاميرا وبجنيال كانت تستخدم لأول مرة في مصر، وأصبح من المقربين من عليه وأصبحت الأكثر تعاملاً مع الشركات الحكومية، وأصبح لها وجود في السوق المصري، وأصبح لها وجود في الأفلام الأولى الناجحة لأول مرة وجود مدينة الإنتاج الإعلامي، وبدأت تتعامل مع الشركات الخاصة، وبدأت تتعامل مع الشركات الخاصة، وبدأت تتعامل مع الشركات الخاصة

الغد
١٨-١-٢٠٠٦

16
NO. 45

عرفت لماذا ما كان لمثلي أن يكون تحت القبة في المرحلة الحالية!! فهمت أسباب ودوافع إسقاط كل من وقع معنا في ديسمبر الماضي على مشروع الدستور الجديد الذي سلمناه للدكتور فتحي سرور طالبين عرضه على المجلس ليحل محل الدستور القائم فحللت بعدها بساعات في ردهات السجون وسقط، بالصدفة، كل من وقع معنا على هذه الوثيقة التي لن يستمها التاريخ والتي سبقت بشهور مشروع تعديل المادة (٧٦) وكذلك كل حديث عن تعديل الدستور

(وننشر ملخصا لوثيقتنا الدستورية في هذا العدد)..

لا تكرروا فضيحة المادة ٧٦ ..

ولماذا تعرض التعديلات على الرئيس؟!

إلا الدستور يا دكتور سرور

عندما تقدمنا بهذه الوثيقة وتمسكنا بها، ورفضناها في أولوية أجندة العمل في الحوار الوطني كان الرئيس مبارك يصعدها بدوره باسم «الشعب والسلطة» ويعرضها عليها محلة الأهرام الاقتصادي في جناح الناصري بالأهرام ويحمل صورة بكبيرة للرئيس مبارك بخط الأهرام ويخلط الأمر الخلط لعنوان وجيه هو : تعديل الدستور خيانة!!

في هذا الوقت الذي قدمنا وثيقتنا ومشروعنا لدستور مصري وطني مصري كان الحزب الوطني بقيادة أمينه العام وأمينه العام المساعد يعملان على توقيعات ومواقف رؤساء الأحزاب المشاركة في الحوار الوطني على تأجيل تعديل الدستور لما بعد استفتاء الرئاسة عام ٢٠٠٥ ولم يرفض قبولها والناصري منهم هذا التفويض بالتأجيل والتسويف في أهم سلك للشعب المصري وسيادته، لم يتمتع الناصري أحد في هذا المبكى!!

يوم أن تمسكنا بموقفنا وثوابتنا الوطنية والجوهرية في الفرقة بين الأسلاح والدستور خرجت أصوات كثيرة وتصوب كل سهام الغدر الجارح والتشكيك الفاضح في نوايانا وانتمائنا الوطني، وبالصدفة أيضا : كانت هذه الأصوات هي ذاتها التي قالت وصدقت وهتفت بحياة الرئيس عندما أعلن في الموقعة أنه لا يمانع في تعديل مادة وحيدة في الدستور !! لم يحمل أحد من هؤلاء الذين وصفوا جهتنا وجماعتنا في تعديل الدستور بالخيانة والعمد بمصالح الشعب وهو يعدل موقفه من الطبيب الذي التقيض في أسابيع قليلة هي الفاصلة بين الموقفين!!

وعندما طرحت المادة ٧٦ بصيغتها التآمرية، وشروطها التعجيزية عارضنا وطالبنا أن يستمعوا لأصواتنا، ولصوت العقل والحرية، إلا أن شهوة الأغلبية في سلق وتفصيل التعديل تغلبت على كل الأصوات وخرجت المادة ٧٦ جنينا مشوها مكتوما عليه بالعجز عن تلبية طموح الأمة وآمالها .. جنينا للكاريكاتير بالشكل الذي لم تجمع معه الصحافة ووسائل التخطيط والتضخم الإعلامي.

ما حذرنا منه وقع بالفعل وها نحن الآن بحاجة إلتجار تعديل جديد عليها هو شاء القدر غدا أن تكون مصر بحاجة لانتخابات رئاسية جديدة لن يكون هناك أدنى فرصة لأي مرشح بخلاف مرشح الوطني حيث لم يحظ أي حزب غيره بنسبة ٥٪!!

وبالله قدرا أن يفوز الحزب الحاكم بالتزكية في انتخابات نفترض فيها أن تكون تعددية!!

وكأننا استبدلنا الخطوة التي كان يفترض أن تكون لإلغاء ما يخطرأت للخلف فلم نعد أمام استفتاء يقول فيه الواخلن نعم أو لا - بل أصبحنا بفضل تعديل المادة ٧٦ أمام مرشح واحد فقط لا غير يفترض على الناس دون أن يكون لهم حتى حق أن يقولوا نعم أو لا لأنه مرشح وحيد قرر بالتزكية ولا يجوز له أن يتعرفون مهمة التغيير أن يقولوا لنا أننا نتحدث عن انتخابات عام ٢٠١١ وستجري قبلها انتخابات برلمانية عام ٢٠١٠ وفقا للقوائم النسبية أو غيرها .. فمن يقول هذا الكلام عليه أن يقدم لنا شهادة من الوفي هز وجل عالم الغيب أننا لن نكون مضطرين لانتخابات رئاسية قبل عام ٢٠١١!!

إذا الرئيس!!

وإذا كان علينا أن نعترف بخطأ الأمس، كي نكن في صمة الواقع اليوم، فلنكن البداية من التمعد من الاعتذار لفكرة الأسلاح الدستوري، علينا أن نؤمن ولو فرة واحدة بعقل الشعب أن يصنع الإصلاح الذي يحتاجه بنفسه ولا يسقط عليه من أعلى، فصاحب العمل الواقي بمسارسة!!

لقد تابعت من سجني ما قاله الدكتور فتحي سرور وما تردد في جنابات قاعة المجلس من محاولات لاختزال دور المجلس الذي يمثل الأمة وصاحب الحق في تعديل الدستور في أن يجمع أفكاره واقتراحاته ويقدمها للرئيس ليتلقى ويختار منها، دون إلزام أو التزام، ثم يعود مرة أخرى ويعيد ما وافق عليه المجلس ليقره ثم يعرضه بعد هذا الإقرار على الاستفتاء!! طريقة مبتذلة مزيت يا حمدا. لذا يكون العرض على الرئيس لذا لا يمارس المجلس دوره بشكل صحيح، وما هو الموقف حال تعارض رؤية المجلس مع رؤية الرئيس؟ لذا تضيع الحرية أمام الحصان!! وهل سلطة الرئيس تطو على سلطة المجلس الذي يفترض فيه أنه ممثل لإرادة الأمة!!

لجنة تحضيرية لا!!

لذا لا يتم انتخاب لجنة تأسيسية تحضيرية تمثل كل طوائف والوان الطيف السياسي المصري بمثل فيها الأحزاب والقوى السياسية والنقابات وأساتذة الجامعات والمثقفين وغيرهم لتقدم مشروعا يكون أمام مجلس الشعب ويتحول منه لدستور وطني جديد!!

نتمنى ألا يتجرى هواة التبرير والتمجيد في الهجوم على فكرة اللجنة التحضيرية بدعوى أن مجلس الشعب هو الممثل الحقيقي والوحيد للأمة - فهذا كلام غير مقبول لأننا نعلم أن هناك قوى اجتماعية وسياسية غابت وغيبت عن هذا المجلس قصرا . كما أن مثل هذا الاتهام يتناقض مع فكرة إعادة عرض ما يقترحه مجلس الشعب على الرئيس طالما أنه هو الممثل الوحيد للشعب المصري كله!!

ثم أن القول بأن المجلس سيدعو المتخصصين وأصحاب الرأي والأحزاب للجلسات استماع لا تكون محل اللجنة التحضيرية يعني فرار ما حدث في تعديل المادة ٧٦ هو قول باطل وهزلي في محل الجد فكلنا يعلم أن مثل هذه الجلسات لم يكن لها في حالة المادة ٧٦ أدنى أثر لأن الدعوة لها كانت انتقائية .. فضلا أن المشاركة لم تكن معدية لأن هذه الأمراض لم يؤخذ بها ما من قريب أو بعيد وكانت استكمالا للشكل الإعلامي إعلانيا لا غيرة لا ولا مزيد على ما انتهت المجلس من نص مشوه ومعيب!!

نريد جمعية تأسيسية لدستور يحقق آمال المحكومين لا مطالب الحاكمين

مطالبنا:

جمهورية برلمانية .. ورفع القيود على الترشيح لرئاسة الجمهورية

تقليص صلاحيات الرئيس الأبدية ووضع أسس لمحاسبته ومحاكمته إذا لزم الأمر

حرية تكوين الأحزاب والنقابات .. والنص على الالتزام بالشريعة والميثاق العالمي لحقوق الإنسان

واعدوه للسؤال فإذا العرض على الرئيس" فالدستور كامل للمجلس هذا الحق كما كفله للرئيس . وقد يصل مشاريع ولنا أن تحدث هذه المراجعة بين ما يراه الرئيس ويراه الشعب من خلال أن يملي الطرفان بما لديهما!

ونحن على يقين بأن الرئيس هو طرف في هذه المعادلة لا يجوز إغفاله . لكننا لا نغفل أنه هو أيضا رئيس لحزب يستطيع أن يقدم ما لديه بهذه الصفة من خلال نواب حزبه ومنظمة في البرلمان ويستطيع أن يشارك بصفته الحزبية في طرح رؤية كما ستطرح كل الأحزاب رؤيتها

وإذا أردنا أن نكون أكثر شجاعة ومصارحة يجب ألا يكون لأحد في شأن دستور جديد للبلاد حق «الفيتو» منفردا حاجبا ما يرى حجبه أو فارضا ما يريد فرضه خاصة ولنا نطمح في دستور يلتقي من مصالحهما الرئيس وسلطات الأهمية المنصوص عليها في ٣٦ نقطة في الدستور الحالي قبل أن نبرم كشف صيغة العقد الجديد بينما بين من نختاره ليقوم بوظيفة رئيس الجمهورية!! ثم شراء أن يمارس هذا العمل تحرير العقد ودعوة صاحب العمل «الشعب» أن يوقع عليه في النهاية!!

مطالبنا المشروعة

دستور للمحكومين لا للحاكمين

من حيث الشكل نحن لا نريد ترقيعا في ثوب بالي . نحن نريد ونطمح بعد ٢٥ عاما في دستور مصري جديد وعصري ومتماسك الأركان والأهم ومنسجم في روحه ونصوصه مع العصر، ومع وثائق دستورية متقدمة عرفتها العالم في هذه السنوات الطويلة التي حرمنا فيها من وثيقة دستورية تتناسب مع حضارة وتاريخ مصر!!

والأمر لا نريد اختزال هذه النظرة في ترقيع سطل بالعرض والهدف من الدستور الجديد . نريد وثيقة مشروعة مقنعة في نصوصها، وصياغاتها، وروحها الحرة، التي تعلي شأن المحكومين وحقوقهم وحرياتهم على رغبات وطموحات الحاكمين!!

ومن هنا أظن أن النظرة التي أعلن عنها الدكتور سرور ، من عرض لأجل لما يشرعه الشعب على الرئيس، ليختار منها ما يعيده الشعب للموافقة عليه، هو انفصام مبكر عن روح مشكلة، في تلك التي سمي فيها وتمعني أن تكون هي الحاكمة لصياغة الدستور الجديد الذي سيوضع سيدنا في الأصح سيوضع قبل أن يولد

أيضا مطالبنا المشروعة في المضمون والتي نرى أنها أحد الأدنى لما يمكن القبول به فيمكن أن نعرض لخطوط عريضة وشرف التفاصيل لنص الدستور القادم ما والذي سيقدمه باسم الحق بالتي الوحيد تحت القبة الرجل محمد العمدة بالتي كوم أمبو الذي أعلن من الطرق الذي الصاب نواب وهم شعبي الحق

انتخاب الرئيس ومدته

أولا : نحوه موه أخرى للنص على حق كل حزب سياسي أن يقدم مرشحه للانتخابات الرئاسية دون قيد أو شرط يتصل بعمر الحزب أو عدد مرات في مجلس الشعب والشورى والمحليات ويكفي هنا أن نشير أن الحزب الذي حل ثانيا في الانتخابات الرئاسية من بين عشرة أحزاب لم يكن عمره تجاوز الشهور بينما نص المادة ٧٦ الحالي يفرض عليا شرطا جديدا هو أن يكون عمر الحزب خمس سنوات على الأقل ولا نعرف الحكمة من هذا النص ومن وجوه هذا العهد من السنوات وكأنها سنوات للنظام الذي أنقذ الشعب بالمنهزم والتنبية، الحالة الرئاسية، وإن القول الحقيقية أنه اختار الأحمق وترك أحرارا تجاوزت الربع قرن دون أن يستمعوا لصوت وهو ما يعني غياب النظر والحكمة من فرض مثل هذا الشرط التعسفي الذي يحمل شبهة وصاية غير مبررة على إرادة الشعب مثلا عن كونه تفرقة غير مقبولة بين أحزاب يفترض أنها جميعا في مراكز قانونية متساوية لا يمكن الإخلال بحقوقها بمعيار تاريخ مؤقتة أبعدنا شرين الأحزاب على قواعدها فمصرية قيام حزب يعني أن له ما للأحزاب من حقوق وعليه ما عليها من واجبات ليس من بينها ملحة فكرة النظام الرئاسي في خدمة أعوام على الأقل كما يقول النص الحالي للمادة ٧٦ من الدستور

هذا فضلا عن ضرورة ومنطقية منذ سنة في ٪ أو غيرها خاصة بعدما انحصرت الانتخابات الرئاسية عن عدم حصول أي حزب عليها وهو ما سيتكرر في الشورى والمحليات وما لا يمكن قبوله في ظل إضعاف الانتخابات في مصر وقلق لا يستطيع أحد بعدما جرى في الانتخابات الأخيرة أن يدعي أنها شفافة ونزيهة

ولا أعتقد أن عاقلا أو حتى نصف عاقل يستطيع أن يمنع تغيير حزب الله مثلا ترشيح في انتخابات الرئاسة وهو الذي حصل أوقاتا للأرقام الرئيسية) وأن قبول الحقيقة على أكثر من نصف مليون صوت يعدوى أنه لم يحقق ٥٪ من مقاعد المجلس في الشورى أو الشعب لأنه بساطة يتجاوز هذه النسبة في الانتخابات الرئاسية نفسها

حق المستقلين

ثانيا يأتي حق المستقلين في أن يكون لهم حق الترشيح بضوابط تحكم جدية القدم على أن تكون هذه الضوابط ليست تكليفا يستحيل والا تكون أيضا التسهيل بذاته . وأحسن أن الصيغة التي سنقدمها في إطار مشروع حزب العمد قد تكون هذا التوازن والقواعد بين الجدية في الترشيح دون التأثير بالأصل العام في ممارسة هذا الحق وبين تحويله إلى مرور من دروب التسهيل من خلال الزام المقدم بأن يعزز طلبه بقدر من التوقيعات من الناخبين في عدد معقول من المحافظات يكفل فكرة الجدية في الترشيح

وإن كان هذا الاقتراح الذي سبق وأن تقدمنا به العام الماضي يشير الآن قدرا من مخاوفي الشخصية أنه قد يضيف إلى جواري عددا آخر من المرشحين المستقلين ممن يمكن أنهم بل التوقيعات التي سلمها مزورة استغلالا لقدات الآلية التي تجعلنا أن نقاضي جادا من حريتي والدفع في الجوانب السوق لتصرح كأنني أيكم الآن قيصرية ومن خلف قضبان تليفة . وحسبنا الله

كيفية انتخاب الرئيس ومدته

وننتقل لتفاصيل أكثر في عملية الانتخاب لرئيس الجمهورية طالبنا بمعالجة في التعديل الأول - دون استجابة - وأضافت تجربة انتخابات ٢٠٠٥ بعضا أخر منها

أولا : لابد من أن ينتخب الرئيس وتنتهي . ولا تترك هذا الموقع رهنا لإرادة قرئيس - يشعله في بعجوزه ويحجبه - معطلا لوظيفة عامة في أي وطن.

مدة الرئاسة

لم يعد العالم يعرف فكرة الرئيس الدائم . ولم يعد مقبولا الا يكون هناك سقف لمدة الرئاسة كما هو معمول به في الدستور الحالي الذي سمح لرئيس واحد أن يخضع في موقع واحد ربع قرن قابلة للامتداد ولا حد أو سقف . لابد وأن نعترف بأن جوهر الإصلاح ومحوه الآلية لا يمكن أن يتحقق بعيدا عن وضع قيود مرنة لتداول سلمي وسلس وطبيعي للسلطة . بعيدا عن الأدوار والأعمار فمن حق الشعب المصري أن يكون لديه رئيس حالي منتخب يرتبض سليل أنهى مدته وخدمته وله أن لم يستريح ويترك الوجوه الغيره

إن فكرة التأبيد هي أخطر أعداء الحكم في الأنظمة الديكتاتورية التي نريد أن نخرج منها عبر الدستور الجديد الذي نحلم ويحق أن تكون مدة الرئاسة فيه خمس سنوات فقط قابلة للتجديد لخمس سنوات أخرى وأخيرة

كما نطلب أن يكن كل رئيس في بداية مدته الرئاسية إقرار ذمته المالية هو وأسرته ويعلن نشر الشرعي في نهاية الثلثين الأولى والثانية . وهنا نتحدث عن إعلان وليس تقديم أو إيداع في إحدى الجهات الرسمية ليظل هذا الأمر محجوبا ومثيرا للشكوك والأقاويل وبعيدا عن آليات الرقابة الشعبية والبرلمانية

الاحتكار السياسي

وأضيف هنا ضرورة أن يشمل التعديل ما يكفل مواجهة احتكار السلطة أو ارتكاب أي أفعال تحول دون منافسة الآخرين للرئيس المنتخب، فليس منطقيا أن يكون لدينا قانون لمكافحة الاحتكار ومنع المنافسة في السلع التجارية، ولا يكون لدينا نصوص دستورية تحمل هذه الروح وتحقق هذا المعنى في أهم سلعة وقيمة، وهي قيمة الحرية التي لا تتجزأ إلا بالتداول الذي للسلطة بعيدا عن احتكار حزب أو فرد أو أسرة!!

ففي كل دستور يعترف بالتعددية وبالانتخاب الحر والمباشر والتنافسي بين الأحزاب لابد من وجود ضمانات لا يفقد حزب أو برنامج ما يحول دون إمكانية منافسة الآخرين له!!

ويمكن هنا أن أقدم مثالا يقرب المعنى المطلوب وهو : ماذا لو افترضنا أن هناك انتخابات رئاسية بعد عامين مثلا سيتنافس عليها ثلاثة أحزاب حقيقية، أو أربعة مثلا . هل يمكن أن نسمح لحزب منهم أن يسيطر على اللجنة التي ستقوم خلال عام ٢٠٠٦ وعام ٢٠٠٧ أن تصدر قرارات بتحديد الحزبين أو الثلاثة المنافسين للحزب الذي تنتمي إليه هذه اللجنة بقرارات إدارية يستقرئ الطعن القضائي عليها سنوات طويلة؟ مثلما يقال هناك أوراق وصلتها من هذا الطرف أو ذاك لتغير تقسيمها لمقابلاتها لتقديمها لاستخدامها في الحزب أو الترشيح التي تنتمي إليه حزبيا!!

ومن هنا لابد أن يكفل الدستور صيغة للقيام واستمرار الأحزاب بعيدا عن تسلط الجهزة الأمن والقمان الإدارية التي تصدر قراراتها وفقا لهوى حزبي وإفرازات صغيرة لا تلتفتها سوى من بعض العناصر أو لمتطلبها لاستخدامها في عدم أي حزب تحت مسمى التنازع والتحديد لحين حل النزاع . الصحيح أصلا - بالرضاء أو بالقضاء، فالأصل يجب أن يكون سلامة الكيان الحزبي واستقلال قراره لحين أن يصدر حكم باته ونهائي من جهة مختصة وليس الحكم كما حدث في المنصة ويحدث الآن!!

البطالة مهولة!!

باتت مهولة في ٧٠٪ مليارا للمصرية، حيث كشفت الإحصائيات الرسمية أن الشباب الذي يقدمون من العمال والفلاحين هم غالبا من الفئات الأخرى بينما تحولت هذه الثورة الحقيقية إلى شكل بلا مضمون وبرمائية أجهز مبررة على الشباب المصري الذي يفقد بهذا القيد الشاذ الذي لا مثيل له حتى في الدول الشرعية . ويكفي هنا أن نقول أن العامل وفقا للوضع الحالي يتم تحديده وفقا لمقاديم شاذة فالموظف في الدولة العامل على مؤهل عال هو ليس عاملا لأن الدستور والقوانين المكملة له أعطت الثورة للأقل علما وبحثت هذا الوصف متوقفا على مستوى التعليم وليس طبيعة العمل وكأننا نعطي الثورة الحمائية هذه للأقل علما وليس للأكثر بالحماية وأظن أن الهدف السياسي من بناء هذه الثورة بأن مضمونها ولا معنى الاستمرارية في تعود للحياة البرلمانية المصرية فيمنها وتعينها في عيون المصريين والعالم.

الشرعية ومبدأ الإنسان

لم يعد مقبولا التغريد في شريعة أنه يوصلها الرجعية التشريعية والدستورية والله أن يفقل هذا النص في إطار القوانين الكاملة للدستور وأن يحاط بكافة الضمانات المتصلة بالأمر ويحقق الرقابة وبالالتزام بما يرد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من حقوق ومساواة وعدالة وحرية

وأحسب أن مشروعنا تناول هذا التوجه بتفصيل ترسم وتصوص محكمة

رسالة إلى الدكتور سرور

قد يفقر التاريخ أن كل ما تقدم لم تأخر من شريحاته أو تعديلات أو تنقل جدول الأعمال بفعل الـ ٢٠ أعمالا لكن إلا الدستور ! «دكتور سرور» فلن يدفعر الله أن أو هذا الشعب أي تجاوز بذلك حلم هذا الشعب بالدستور الذي نعمل من أجله أجيال وأجيال عاشوا وماتوا وهم يرفعون لواء الاستقلال والدستور . إن هذه الرئيسة يا سيدي لم تأت من فراغ وليس الدستور الذي نحلم به اليوم إستقلال جديد

وثانيا لمصر . فلا تجعل رأيا ولا تعلق حقيقة ولا تبور الثقافة عليها أو إفراغها لمضمون نص تعلقه الأمة وتمارة له الشعب . إياك يا سيدي أن تستخدم ديكتاتورية الأغلبية في فرض وتمرير ما لا يرضى ضميرك كعالم - الق في علمه - فلا تظلم الوجه المصري على الواجب الوطني . لا تطلع عمامة أن حنيل وتضع خوذة الأمن متحارا الهواجس وشعارات تبث أنها شعاعة تاريخية تطل علينا عجوزة في مواجهة أنفسنا بالحقائق والإصلاحات وفقا للمعايير الدولية التي تعلمها كلنا نعلمها ولا تفهمها أو تناقضها دعاوى الخصوصية والتفرج وخلافه

أيها الرجل الذي ما زلت أثق فيه كن كما نحب أن تكون لا كما يحسبون أن تكون فهذه الصفعة ربما تكتب بها تاريخنا بضغط في حجم من سبقوك على هذا القاعد أشال سعد زغلول وغيره من أعظم المصريين هنا تلقيهم . وقد تخل بهذه الصفعة كثيرا أن يجد أحفادك ما يفخرون به ويباهون الآخرين عندما نشرق على مصر وبحثا شمس الحرية

إننا نقدم لك عبر سفير وعبير نائب الحد المرشح محمد العمدة، خلاصة فكرة في دستور الأجيال قادمة، وسيقدم لك غيرنا وغيرنا الكثير، مما يحلمون به ويستحقونه

فتذكر أن التاريخ لن يذكر الجمعة العامة ولن يشكرها أو يلعنها بل سيذكر أن هناك من أعطى هذه القمة، فأعطى حقوق الأمة، أو أعلى رفعته في البقاء والاستمرار على حقوق أمته . يا سيدي كم من السنوات تتوقع أن تستمر وكم ستضيف إليك هذه السنوات . وكم من السنوات ستتذكرك في مسيرة كفاح هذا الشعب من أجل الحرية والديمقراطية أو الحصدة أمثالك وأرشيف ربك وضميرك وعلك فرعون الجميل لربك والشعب الذي تقدم باسمه في بداية كل جلسة منذ ١٥ عاما مضت والأيام أو سنوات قادمة!!

رسائلي إليكم

● فتحي سرور

● محمد العمدة

●● إلى ناظر العقانية

نجح الناصري المختار طويلا في ميادين الغضب ويهدوء وروية . ووسط الضجيج الأسود تمسي الدماء الشك . وأنه الوجدان والهدوء تمسي الدماء الشجية . وترك التهوير، ولا أن أن يأتي حكمت خمس سنين [؟] فأيلس بأولي العهد . فيا أمير الوجدان!!

●● إلى الدكتور فتحي سرور

أرسلو فتحي. أعلاهن استاذي ومعلمي لكن العمل أولى بالمصداقية من أعلاهن!! وبعد عشر سنوات قلت لك أنك ديكتاتور يوكلي فعلاً حزبي واليوم أقول لك: لن أرد أن تكون أعلاهن لكن ديكتاتوريا يوكلي فقلاً من حبيه.

●● إلى نائب الدائر محمد العمدة!

أراد الله أن تكون نائبا من شعب أدهم أدهم الحبيب وسيكتب الله لك أن تكون نائبا حقيقيا عن الأمة منذ الكثير من نصف قرن أسفة لك النواب الوفدين ونبحث . الجندي، فوقف وحيدا لقلة أعلاه ولا يكلف رجل . وهكذا سنكون يا محمد

●● إلى الجالسين فوق أعصابي

إذا أردت أن تشغل جيوبك مثل أنهم كل الحقيقة! فيوم أن يصطلوك أيها!!

●● إلى الصديق الجبان

من يخشى ملاقاتك بك من الناس لانصرف أن أعظم أعدائك للحقيقة أن يستمع منها الناس!!

●● إلى الصديق الخائن:

إذا تطرت للمرأة ربما لا تحتمل الناس!!

●● إلى الصديق الشائع

اللص فقط هو من يسعى لتشويه الشرفاء ليبرر لنفسه أعماله السيئة!!

●● إلى الحسيب العظيم

أعني يأرب أن أرفع الغلين مدعوني من الخلف لما سقطوا يوما على الأرض!! ساعدني في أن أعفو عمن ظلمني، وأعطني حتى من سوقني! أجعلني أتذكر دائما وحتك بي وأنك موجود، فلا أبحث عن مخلوق ولا تكلفني لنفسي طرفة أعين أعطني يأرب قلما غيورا يشبع حتى لن خاطوا صافي معهم في شغلي وبيا تمسح بدمعة كل حزين حتى من يفيت يوما من غفلة قلوبهم يأرب لا تشغل دعائي عليهم فأنت برحمتك أقدر على أن تهديهم وتغفر لهم . فربما دعوتي عليهم تصيب غريزا لديهم لا ذنب له

طبع مطابع الأهرام بالجلاء